



## السيارة ذاتية القيادة والقانون

(التشريع - احصائية - لاصحوصبة - العمل عن بعد)

الأستاذ المذكور

مددوح محمد ذيري هاشم احسلي

أستاذ القانون المدني بجامعة الرقة

ووكل الكتابة لشئون التعليم والطلاب



## مقدمة

تعتبر السيارة ذاتية الحكم أو القيادة autonomous car والمعروفة بإسم السيارة دون سائق driverless car أو سيارة ذاتية القيادة self-driving car أو سيارة ربوانية هي مركبة قادرة على استشعار بيت الإنسان والتنقل دون تدخل بشري ويجري العديد من الأبحاث لتطوير هذه المركبات ، اعتباراً من مايو ٢٠١٧م والسيارة الآلية المسموح بها على الطرق العامة ليست بعد مستقلة تماماً فهي تحتاج إلى سائق بشري على عجلة القيادة وهو جاهز للسيطرة على السيارة .<sup>(١)</sup>

وتشتمل السيارات المستقلة مجموعة متنوعة من التقنيات للكشف عن محبيتها مثل الرادار وضوء الليزر ونظام تحديد المواقع وعلم القياس ورؤيه الكمبيوتر وتفسر أنظمة التحكم المتقدمة المعلومات الحسية لتحديد مسارات الملاحة المناسبة والعقبات واللافتات ذات الصلة signage والسيارات ذاتية القيادة لها القراءة على تحليل البيانات الحسية للتمييز بين السيارات المختلفة على الطريق وهو أمر مفید جداً في التخطيط لمسار الوجهة المرجوة desired destination.<sup>(٢)</sup>

<sup>١</sup>- Autonomous car – Wikipedia [Https: m.Wikipedig> org](https://m.Wikipedig.org) .  
<sup>٢</sup>- IbId .



## المبحث الأول

### قوانين السيارات ذاتية القيادة

شبكات الاستشعار اللاسلكية:

#### Wireless sensor net work

هي عبارة عن مجموعة من أجهزة الاستشعار التي تستخدم في نقل أو متابعة ظاهرة فيزيائية أو كيميائية مجددة ( كالحرارة ، الرطوبة ، الاهتزاز ، الضوء .... ) ومن ثم نقل المعلومات الظاهرة لاسلكياً إلى مركز معالجة البيانات للإستقادة منها دون حاجة لتوارد الإنسان في مكان الظاهرة الفيزيائية . وهذه الشبكة يمكن إستخدامها لمراقبة المرور وتتبع الأجسام كجسم السيارة ذاتية القيادة وتكون شبكة الاستشعار بصفة عامة من ثلاثة عناصر:-

- ١- أجهزة استشعار عن بعد لنقل وتخزين وحدات الطاقة وجمع المعلومات.
- ٢- المراقبون هم مستخدمي شبكة الاستشعار عن بعد ، وقد يكونوا أشخاصاً أو أجهزة كمبيوتر يتلقون المعلومات المشفرة .
- ٣- أجسام الاستشعار فقد يكون ذبابات أو صور أو حيوانات ... <sup>(١)</sup> أو سيارة ذاتية التحكم .

ويجيب هذه الشبكات نوعان رئيسيان من الهجمات هما التشويف والتلاعب.<sup>(٢)</sup>

وفي دعوى رفعت في أوروبا لفشل نظام التشفير بالنسبة لأجهزة لاسلكية مما ترتب على ذلك أضرار في نظام ADT ومطالبة الشركة بتأمين الأنظمة اللاسلكية لعملائها .

وفي مصر لابد من الحصول على تراخيص لاستخدام الأجهزة اللاسلكية من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات وذلك بالنسبة للأجهزة اللاسلكية الأرضية والبحرية والجوية وأجهزة ربط شبكات لاسلكية أو أجهزة هواء لاسلكي ويقدم الطلب باسم الرئيس التنفيذي للجهاز القومي لتنظيم

<sup>1</sup>- <https://ar.m.wikipeadia.org>.  
وهو نظام يكون من عدة عقد Nodes مختلفة تتواصل فيما بينها لاسلكياً وجهاز الاستشعار يكون من وحدة الاستشعار ووحدة التخزين ووحدة الارسال والاستقبال .

<sup>2</sup>- IbId.



الاتصالات وقد تستخدم هذه الشبكات للتشويش والقيام بأعمال تخريبية حال استخدام السيارات ذاتية القيادة .

## السيارة ذاتية القيادة في مصر

بعد أن صنع طلاب كلية الهندسة جامعة عين شمس العام الماضي (قسم الميكاترونิก) سيارة كهربائية وتم تنفيذها في عدد من معسكرات الجيش ، وصنع القسم أيضاً سيارة ذكية مصنوعة بالكامل من الألومنيوم وتستخدم الآن في مطار القاهرة وهذا العام يحاول الطالب تحويل السيارة الكهربائية إلى سيارة ذاتية القيادة عبر إضافة بعض المكونات وتطوير بعض الخصائص. ويشارك طلاب كلية الهندسة طلاب في الأقسام الأخرى بقسم هندسة الحاسوب والالكترونيات لأن السيارة ترى من خلال كاميرات فيديو للحركات والسيارات المجاورة وإشارات السرعة وهو نظام الرؤية بالحاسوب...<sup>(١)</sup>

وكذلك يتم العمل على قدم وساق لدى طلاب كلية الهندسة بالمنصورة وغيرها من الجامعات المصرية. بيد أن المشكلة حال استخدام السيارة ذاتية القيادة هو وجود ملايين السائقين الذين ينخفض عددهم أو يكاد ينعدم مع هذه التكنولوجيا الحديثة (حيث يوجد حوالي مليون سائق للنقل البري فقط وهو عدد غير قليل ...).

<sup>1</sup>- [www.nisfeldunia-ahram.org.eg](http://www.nisfeldunia-ahram.org.eg) 2/9/2017.



## لمنزل السيار

### المotel السيار

في أمريكا وفي قضية تخلص وقائعها أن ميرف غراريسيكي التي تعيش في ولاية أوكلahoma اشتترت منزلاً سياراً يبلغ طوله نحو ١٠ أمتار وانطلقت به على إحدى الطرق السريعة حيث ضبطت جهاز التحكم الآلي الخاص به على سرعة مقدارها ١١٥ كيلومتراً في الساعة ثم غادرت مقصورة القيادة وتوجهت إلى المطبخ في مؤخرة المنزل السيار كي تصنع نفسها وجبة خفيفة ، وبطبيعة الحال فإن المنزل السيار انحرف تدريجياً عن الطريق وارتطم بحاجز أسمنتي لتقلب رأساً على عقب في نهاية المطاف .

وقد نجت غراريسيكي من ذلك الحادث ثم رفعت دعوى قضائية ضد الشركة المصنعة للمنزل منوهة في دعواها إلى أن تلك الشركة ارتكبت إهمالاً جسيماً لأنها لم تشر بوضوح في كتاب التشغيل إلى أنه لا يجوز للمستخدم أن يغادر مقعد القيادة تاركاً مهمته توجيه المركبة لجهاز التحكم الآلي . وبعد نظر تلك الدعوى قررت المحكمة أنه يحق للمدعية أن تحصل على تعويض مقداره مليون و ٧٥٠ ألف دولار تعويض من تلك الشركة. بالإضافة إلى منزل سيار جديد عوضاً عن الذي تحطم في الحادث. <sup>(١)</sup>

والقضية السابقة من القضايا التي تعرف بإسم "جوائز ستيللا" في الإعلام الأمريكي ، ويرجع ذلك إلى عام ١٩٩٢ م عندما ذهبت أمريكية تدعى ستيللا ليبيك إلى أحد فروع سلسلة مطاعم ماكدونالدز في ولاية نيومكسيكو حيث تناولت وجبة ثم طلبت فنجاناً من القهوة ، إلا أنها أسقطت الفنجان سهواً على فخذيها ، فأصيبت بحرق وتسخات وعلى الرغم من أن "ستيللا" هي التي أسقطت القهوة الساخنة على نفسها ، فإنها سارعت إلى رفع دعوى قضائية ضد المطعم مطالبة بتعويضها عن "الأضرار الجسدية والمعنوية" التي لحقت بها ، والمدهش في الأمر أن المحكمة

<sup>١</sup>- راجع: محمود عدالله: مقال بعنوان أسماء جديدة أضيفت إلى سجل "جائزة ستيللا" أمريكيون يتسبّبون في حصول أضرار يقظون الملايين من شركات التأمين ، جريدة الرأي ، العدد ١٠٠٧٣ . الإثنين ٢٩ يناير ، ص ٥٤ . وهذه القضية من القضايا التي يطلق عليها "جوائز ستيللا" بأمريكا .



قررت أحقيّة العجوز ستيلاء في الحصول على تعويض مادي مقداره ٢.٩ مليون دولار أمريكي عدًأ ونقداً<sup>(١)</sup>.

وفي رأينا أن المتنزال السيار وإن كان يطلق عليه لفظ منزل ، إلا أنه وفقاً للقانون هو ليس من العقارات بل يعتبر منقول ، لأن العقار هو كل شئ مستقر بحizه لا يمكن نقله دون تلف ، ولعل التفرقة بين المنقول والعقارات تحتاج إلى إعادة النظر فيها مع هذا التطور ، فأصبح هناك من المنقولات ما يفوق في أهميته كثير من العقارات .

## مميزات السيارة ذاتية القيادة:-

ومن فوائد السيارات:-<sup>(٢)</sup>

- انخفاض كبير في تصادم حركة المرور .
- تعزيز التنقل للأطفال وكبار السن .
- إراحة الناس والقراء وإغاثة المسافرين من أعمال القيادة والملاحة .
- انخفاض كبير في احتياجات أماكن وقوف السيارات في المدن .
- انخفاض الجريمة .....

ومن العقبات:-<sup>(٣)</sup>

- تحويل السيارات الحالية لذاتية القيادة .
- مقاومة الأفراد التخلّي عن السيطرة على سيارتهم .
- قلق المستهلكين حول مدى سلامة السيارات دون سائق .
- عدم وضع لوائح حكومية .

<sup>١</sup>- محمد عبدالله: المقال السابق ، نفس الموضوع. وهناك العديد من القضايا في هذا القبيل: كتعثر سيدة بإينها في محل ، فقبضت ٨٠٠ ألف دولار. وفي قضية دهست جارة يد جارها اللص وهو يسرق رنجات إطاراتها فأخذ ٧٤ ألف دولار. وفي قضية أخرى قبض لص ٥٠٠ ألف دولار بعد أن حجز نفسه في منزل كان يسرقه لمدة عشرة أيام لتعطل باب الحراج الإلكتروني وغياب أصحاب المنزل وقبض التعويض من شركة التأمين. وسيدة حصلت على تعويض عن كسر أسنانها خلال محاولتها الهرب من دفع الحساب فقضت ١٢ ألف دولار .

<sup>٢</sup>- Autonomous car- wikipedia.https://wikipedia.org.

<sup>٣</sup>- IbId.



- الشواغل الأمنية مثل القرصنة أو الإرهاب.
- مراعاة المسؤولية.
- إمكانية التشويش.
- تطلب خرائط متخصصة عالية الجودة.
- المنافسة على الطيف الراديوسي المطلوب للإتصال.
- تجنب الحيوانات الكبيرة يتطلب التعرف والتتبع وبعض البرامج وجدت أن البرامج التي تناسب الغزلان غير فعالة مع الكنغور مثلاً.

## قوانين الروبوتات للسيارة ذاتية القيادة في إنجلترا:-

نشرت إنجلترا مجموعة من المبادئ الرئيسية للأمن للمركبات ذاتية القيادة والأالية تحدد المطلوب لسير السيارات على الطرق العامة وفي الطرق السريعة. وقد اقترحت وزارة النقل البريطانية بمساعدة مركز حماية البنية التحتية البريطانية الوطنية وأطلعها وزير النقل أنه يجب على جميع المشاركين في سلسلة التوريد الطويلة في صناعة السيارات يجب أن يعملوا معاً على الأمان سواء في عملية التصميم ولسنوات أيضاً بعد مرور السيارات على الطرق.

ووضعت ثمان مبادئ تعاونية للأمن من المخاطر والخصوصية وفي كندا فقد وافقت الحكومة على تسيير أول سيارة ذاتية القيادة في كندا ضربت طرق أونتاريو بما في ذلك السيارات المصنعة من قبل ثلاث منظمات بموافقة الحكومة وقد تم منح الترخيص لثلاث منظمات في كندا لبدء اختبار السيارات ذاتية القيادة وهذه المنظمات هي:-

بلاك بيري وتحولت من الهاتف المحمول إلى السيارات ذاتية القيادة ودخلت في اتفاق مع شركة فورد للسماح للبلاك بيري لتطوير برمجيات الشركة ومركز جامعة واترلو لأبحاث السيارات التابع لجامعة واترلو بالشركة مع شركات صناعة السيارات لاختبار أحدث التقنيات ... واروين هير جروب - الشركة الألمانية لم تصدر بعد إستراتيجيتها ولكن يشاع أنها سوف تركز على اختبار منازل السيارات أو المنزل السيار (العربة المنزل) ذاتية القيادة.



وتطلب لواح أونيسو سائق مرخص موجود بالسيارة في جميع الأوقات ولا تضع قيود على مكان السيارة .<sup>(١)</sup>

ويغطي التأمين السائقون الأصليون وبعض التكاليف الطبية وبعض الخسائر بغض النظر عن الخطأ وتغطية مسئولية كل سائق لتعويض الأطراف المصابين وفي بعض الأحوال يعتبر الصانع للمركبة الذاتية القيادة هو مسؤولاً عن الأضرار إذا وقع الحادث نتيجة لخطأ في الوضع وفي أحوال أخرى يكون السائق أو مالك المركبة هو المسئول كما في كندا .<sup>(٢)</sup>

وفي ولاية جورجيا وقع الحاكم مشروع قانون يسمح للسيارات ذاتية القيادة بالعمل على الطرق العامة ويطلب المشروع ٢١٩ إلزام مشغلي المركبات ذاتية القيادة تسجيل سيارتهم لدى الدولة والإلتزام ببعض متطلبات التأمين وقد أقر مجلس الشيوخ التشريع ٥٣-٥٣ شرريع عام ٢٠١٧/٥/١١ .<sup>(٣)</sup>

وقد انتقد البعض في أمريكا ، إمكانية تفريح مليون سيارة ذاتية القيادة وانتقد الكونجرس Congress لعدم وجود اختبارات صارمة. فقد كتب أندرول هوكينز ١٩ يوليو ٢٠١٧ م (توبت سيرلينكون) أنه من غير المعتمد أن يتبعه الديمقراطيون والجمهوريون للعمل معًا على التشريعات الحيوية لصحة وسلامة الأميركيين ومنها تشريعات السيارات ذاتية القيادة ولاسيما اللجنة الفرعية للتجارة الرقمية وحماية المستهلك التابعة لمجلس النواب. ولكن شركات صناعة السيارات الكبرى وشركات التكنولوجيا كانت تعمل بشراسة .<sup>(٤)</sup>

<sup>١</sup>- <https://www.calkleinlawyers.com/Ave+Seld.Driving+car.+Legal+in+comada>

<sup>٢</sup>- Ibtd.

<sup>٣</sup>- [www.ajc.com](http://www.ajc.com) – self driving cars in Georgia Deal Signs bill-into law- A.J.C.com .

<sup>٤</sup>- [www.Theverge.com](http://www.Theverge.com). congress is about to hand over the keys to the big self-driving car companies.



ومع بداية عام ٢٠١٢ تم مناقشة ١٧ ولاية ومقاطعة كولومبيا تشريعات تتعلق بالتصريح للسيارات ذاتية القيادة على طرقها وقد سنت ولاية كاليفورنيا وفلوريدا ونيفادا وواشنطن العاصمة قوانين .<sup>(١)</sup>

وبموجب قوانين فلوريدا ودسي تكون مسؤولية مصنعي السيارة محدودة إذا وقع حادث أو إصابة تتعلق بمركبة مستقلة عندما تكون السيارة المجهزة بإجراء ما بعد البيع ، مما يجعل الطرف الذي يقوم بتنفيذ التكنولوجيا مسؤولاً بدلاً من ذلك وباستخدام السيارات المستقلة يمكن للمرء المشغل وفقاً للقوانين السابقة أن يكون مشاركاً للتكنولوجيا المستقلة .<sup>(٢)</sup>

وتشير السيارات ذاتية القيادة مخاوف متعلقة بالسلامة والاعتداء على الخصوصية. وبفرض قانون ولاية كاليفورنيا أن يكشف مصنع تكنولوجيا السيارات ذاتية القيادة أن يشكروا عن المعلومات التي يجمعونها أثناء استخدام السيارة (مثل احداثيات غتس والوجهات والأوقات ..... ) وهذه البيانات ستكون مفيدة للمحققين في المستقبل في الحوادث وبالنسبة للمجرمين .<sup>(٣)</sup>

ويتطلب قانون نيفادا رخصة خاصة للسيارات ذاتية القيادة

## ألمانيا تسن قانون المركبات ذاتية القيادة:

بموجب القانون الألماني الذي طرحته المستشارة الألمانية أنجيلا ميركل في العام الماضي ، يجب أن يجلس السائق خلف عجلة القيادة في جميع الأوقات ، ويكون على استعداد للسيطرة إذا دعت إلى ذلك السيارة ذاتية التحكم . ويسمح القانون الألماني لهم بأخذ أيديهم بعيداً عن عجلة القيادة وعينهم على الطريق وذلك لتصفح الويب أو التتحقق من وسائل البريد الإلكتروني .<sup>(٤)</sup>

<sup>١</sup>- <https://www.Hg.org.are> Self-driving Car lega 17. Provided by HG.org

<sup>٢</sup>- IbId arfical.

<sup>٣</sup>- <https://www.Hg.org.are>. Self-Driving car, Iga. Provided by H.G.org.

<sup>٤</sup>- Germany Adopt self driving-vehicles Law Wtps. [www.google.com.eg](http://www.google.com.eg). Reuters.com.Fri may 12.2017t7.18 Hw Edit.



وستكون السيارة دون سائق قادرة على اتخاذ قرارات بشأن الحياة أو الوفاة في غضون مدة قصيرة (خمس سنوات) وفي بعض التقارير بحلول عام ٢٠٢٢م وستكون السيارات الذاتية قادرة على اتخاذ قرارات في حال وقوع حادث يمكن أن يؤدي إلى حياة أو موت .<sup>(١)</sup>

وفي كندا فإن السيارات المستقلة لا يوجد قانون ينظم وجودها في الطرقات بيد أن شركات التأمين تتصارع من ستحاسب في حالة تحطم السيارة السائق أم الشركة المصنعة أم كليهما ؟

وقد قدمت حكومة المملكة المتحدة مشروع قانون التكنولوجيا للمركبات اقترح فيه أن تكون السيارات ذاتية القيادة ومصنوعها مسؤولة عن الحوادث وليس الشخص الذي يجلس خلف عجلة القيادة ويوصى مشروع القانون الذي لم يناقش بعد بأن شركات التأمين تعفى في القانون من اثبات ما إذا كان السائق قام بإجراء تغييرات غير مصرح بها على برامج السيارة أو فشل في التحديد ولا يزال في كندا معظم الأسئلة عن المسؤولية القانونية في حالة تحطم سيارة مستقلة دون إجابة .

وذهب البعض في كندا بأن التكنولوجيا الناشئة سوف تشكل تحديات كثيرة للصناعة حيث أن المسؤولية عن الحوادث تتحول من السائق إلى الشركة المصنعة .

## حوادث السيارات ذاتية القيادة:

وقع حادث مميت في سيارة تقود نفسها في وليستون فلوريدا في ٧ مايو ٢٠١٦م ، وفي ٢٨ يونيو ٢٠١٦م عربة كانت تسير سريعاً وفي منعطف في اليسار عند تقاطع على الطريق السريع غير خاضع للرقابة فشلت السيارة في تطبيق المكابح ، واستمرت السيارة في السير بعد مرورها تحت مقودرة الشاحنة .<sup>(٢)</sup>

ويثير التساؤل الكبير من هو المسئول عن حوادث السيارات المستقلة أو الآلية في حالة وقوع حادث؟ هل هو السائق Driver أم شركة السيارات Car company أم النظام System أون تويسك أن شركة تsla تكون مسؤولة فقط عندما يفشل نظام الطيار الآلي وهذا من وجهة نظر

<sup>١</sup>- Self-driving cars will outpace law and be ready to make life.

<sup>٢</sup>- Autonomons car- Wikipedia Hxxps: 11 en.m Wikipedia.



البعض تضيق المسئولية من قبل الشركة والبعض الآخر يرى أن شركة التأمين هي المنوط بها تحديد من المسئول عن الحادث أو المشكلة<sup>(١)</sup> ، وهنا يجب سن التشريعات وعدم ترك الأمر للشركات صاحبة المصلحة في تحديد من هو المسئول .

وهناك بعض الشركات مثل مرسيدس بنز تشرط أن يضع السائق بده على عجلة القيادة مرة كل بضع ثوان للتأكد أن السائق لا يسى استخدام نظام للطيار الآلي.<sup>(٢)</sup>

ووفقاً لقانون ولاية كاليفورنيا California لابد من وجود إنسان خلف عجلة القيادة وحين تكون التكنولوجيا قيد الاختبار فقط . والولاية بقصد إعداد قوانين جديدة والتي ستكون جاهزة منذ الانقال من مرحلة الاختبار Testing إلى التسويق التجاري .<sup>(٣)</sup>

**مجال الرقابة الدولية على السيارات ذاتية القيادة:**  
**يجب إلزام كل شركة مصنعة بـ :**

- شهادة يحصل عليها من الدولة تشهد أن التكنولوجيا الذاتية آمنة وتعمل جميع الأجهزة على النحو المقصم .
- التسجيل ووضع الشروط الصارمة .
- يضيف السائق وشروطه في حالة تطلب رخصة خاصة للسيارة سواء مستقلة تماماً أو غير مستقلة .
- ضرورة سن القوانين الملائمة للسيارات ذاتية القيادة .
- وضع نظام لرجال المرور وتدريبهم على كيفية إيقاف السيارة المخالفة. وفي حالة تهريب أشياء في السيارة ذاتية القيادة كيف يمكن التعامل معها .<sup>(٤)</sup>

<sup>١</sup>- [Https://llinstamotor.com/will Tes s – self – Driving cars Legal](https://llinstamotor.com/will-tesla-self-driving-cars-be-legal)  
مقال بعنوان سوف تكون سيارات تسلا ( ذاتية القيادة) قانونية .

<sup>٢</sup>- IbId.

<sup>٣</sup>- [https: //www.wired.com/california-is-finally-ready-for-totally-driverless-cars-yet-still-wait-0311.17.7.00-Am.](https://www.wired.com/2011/07/00/tesla-self-driving-car-ready/)

<sup>٤</sup>- [https: www.autotrader.com](https://www.autotrader.com/) self driving car and law states and carmakers. Mnst com to term on.



## دعاوى قضائية ضد السيارة ذاتية القيادة:

تواجه تسلا الآن دعوى قضائية من أجل برنامجه الطيار الآلي الذي يدعى المدعين أنه تم بيعه بدون مميزات السلامة القياسية والطيار الآلي المسؤول عن تحطم مميت في ولاية فلوريدا هذه أول وفاة مؤكدة في مايو ٢٠١٦ م فشل نموذج الطيار الآلي بتجنب الاصطدام مع ١٨ عجلات .<sup>(١)</sup>

وفي الصين وفي يوليو تموز ٢٠١٦ م قدمت قاو جوبين في بكين أول دعوى قضائية ضد برنامج الطيار الآلي وقد قتل ابنه فاو ينج عندما تحطمت سيارة تسلا في ينايير ورفعت دعوى قضائية ضد تاجر تسلا الذي باع ابنه السيارة بدعوى أن تسلا تحتاج أن يكون أكثر حذراً عند تسويق ميزة الطيار الآلي ولم يتم التأكد أن مقتل فاو يرجع إلى نظام الطيار الآلي والمسؤولية هنا أكثر تعقيداً حيث أن كل من السائق وبرامج الطيار الآلي لديها القدرة على تشغيل السيارة المستقلة وهي تختلف عن السيارة العادية .

## قضية سرقة أسرار تجارية في سيارات ذاتية القيادة:

جادح محامو أوبر لإقناع القاضي الاتحادي بأن القضية التي رفعها منافسه وايمو حول سرقة للأسرار التجارية المزعومة من الشركة يجب التعامل معها في التحكيم وليس في محكمة عالبة وأخر تطور في القضايا ذات المخاطر العالية معركة على مستقبل السيارات ذاتية القيادة وجادل أوبر في قاعة المحكمة الاتحادية في سان فرانسيسكواليوم بأن مطالبات وايمو تتعلق بمهندس أوبر أنتوني ليفادوف斯基 الذي يقول ارتكب السرقة في صن وأنه يجب حل القضية عن طريق التحكيم الخاص . وايمو التي تم إنشاؤها في العام الماضي لتسويق البرمجيات الروبوتية جوجل وهاردوا .<sup>(٢)</sup>

وقد رفض قاضي اتحادي طلب ايمو بمنع أوبر من استخدام تكنولوجيا القيادة الذاتية المسروقة المزعومة الأمر الذي من المؤكد أن يمكن الشركة المحاصرة من الارتفاع بالشركة بموجب هذا

<sup>١</sup>- <https://www.class.action.com> Self driving car law and law swt.

<sup>2</sup>- <https://www.google.com.rg> uber fights to keep Google self-driving car law siwt from going to trial.



الحكم لتوacial تشغيل أسطولها من المركبات ذاتية القيادة على الطرق العامة في بنسلفانيا وأريزونا وكاليفورنيا ، بيد أنها مازالت تواجه قضية جنائية حول مزاعم سرقة الأسرار من جوجل .... وأمرت المحكمة بإعادة جميع الوسائل المسروقة .<sup>(١)</sup>

وقضى في مصر بأن عقد نقل الأشخاص التزام الناقل فيه بتحقيق غاية هي وصول الراكب سليماً . بثبوت إصابة الراكب أثناء تنفيذ العقد كفايته لقيام مسؤولية الناقل ، دون حاجة إلى إثبات خطئه ، ولا يدفع عنه المسؤولية إلا إذا ثبت السبب الأجنبي .

و قضى أيضاً بأن الإنحراف إلى اليسار بقصد محاولة أخرى وجوب أن يحصل مع التبصر والاحتياط وتداريب العواقب كيلا يحدث تصدام يؤدي بحياة الغير وعدم مراعاة ذلك توجب مواجهة قائد السيارات<sup>(٢)</sup> وقضت محكمة النقض أيضاً بإعتبار "عدم مراعاة القرآنين والقرارات واللوائح والأنظمة خطأ مستقلاً بذاته في جرائم القتل الخطأ إلى أن هذا مشروط بأن تكون هذه المخالفة بذاتها سبب الحادث بحيث لا يتصور وقوعه لو لاها" .

## الحادث المروري:

ويأخذ القضاء الفرنسي بمفهوم واسع لفكرة الحادث المروري بعد فترة يوليول ١٩٨٥ م والتي تهدف لتحسين مركز المضرر والإسراع في إجراءات تعويض المضرر وكذلك للاستفادة من الغطاء التأميني ، وتوسيع القضاء في الحادث المروري ليشمل كل ما يقع من المركبة من حوادث في الطرق العامة والأماكن والطرق الخاصة كالmetros ، وأماكن التخزين وأماكن العمل والحوادث التي تحدث أثناء السباق .<sup>(٣)</sup>

ولاشك أن مفهوم الحادث المروري يشمل الحادث الناجم عن السيارة المستقلة أو دون سائق .

<sup>١</sup>- <https://www.theverge.com> .

<sup>٢</sup>- نقض ١٢/٦/١٩٧٠ ، طعن رقم ٥٣٠ لسنة ٤٢ ق السنة ٢٣ ، ص ٩٢١ .

<sup>٣</sup>- ا/د/ محمد حسين منصور ، المرجع السابق ، ص ٣٠ .



وجرى القضاء على امتداد المسؤولية المدنية إلى أفعال المؤمن له ومن يسأل عنهم وغيرهم في خطأ منهم ولا يشترط للالتزام شركة التأمين بأداء مبلغ التعويض للمضرور سوى أن تكون السيارة مؤمناً عليها وأن يثبتت مسؤولية قائدتها عن الضرر .<sup>(١)</sup>

## المبحث الثاني

### المسؤولية المدنية الناشئة عن

#### استخدام السيارات ذاتية القيادة

##### المسؤولية المدنية للسيارات ذاتية القيادة:

لاشك أن الإجابة على سؤال من المسؤول عن الأضرار التي تحدثها السيارات ذاتية القيادة ليس بالأمر السهل لاسيما مع غياب التشريعات وتعقد وتشابك أطراف عدة قد تتحمل المسؤولية كالسائق والشركة المصنعة وشركات التأمين .

إلا أن القواعد العامة في القانون المدني فيها ما يمكن تطبيقه على هذه المسؤولية .

فالأمر لا يخرج عن فرضين إما أن تكون السيارة مستقلة تماماً وليس هناك من يقودها ، وأما أن السيارة شبه مستقلة وهناك سائق وراء عجلة القيادة .

في الحالة الأولى: تكون المسؤولية مسؤولية الشركة المصنعة أو المنتجة عن أخطائها في نظم التحكم والرقابة والفرملة وعدم الاصطدام بالقضبان والاستشعار عن بعد ومراعاة إشارات المرور والتوفيق والتحرك والاستجابة لرجال المرور وهذا ما سوف نتحدث عنه أولاً وهو المسؤولية عن المنتجات الخطرة أو المعيبة للشركة المصنعة . ونتحدث عن المسؤولية من خطأ السائق ثانياً .

##### أولاً: المسؤولية العقدية للناقل في السيارات ذاتية القيادة:

<sup>١</sup>- طعن رقم ٢٦٩ السنة ٤ ق ، جلسة ١١/٢٤ ، الفكهاني ، الموسوعة الذهبية / سمير عبدالسميع الأذون ، الحق في التعويض بين تأمين حوادث السيارات والتأمين الاجتماعي والمسؤولية المدنية ١٩٩٩ ، ص ٨٣ .



لإنعقاد مسؤولية الناقل في السيارات ذاتية القيادة فإننا نرى وفقاً لقواعد العامة في القانون المدني فعلى الناقل أن ينفذ التزامه تنفيذاً عينياً (أي يقوم بنقل المسافر سليماً معافاً في بدنـه) والتزام الناقل هو التزام بتحقيق نتيجة وليس ببذل عنـاهـة .

وحتى تتعقد المسؤولية العقدية للناقل فلا بد من وجود خطأ عقدي يتربـب عليه ضرر وعلاقة سببية وهذا يفترض أن عقد النقل صحيحـاً وإلا كانت المسؤولية تنصيرية وليس عقدية ، كما لو كان العقد باطلـاً بطلاـنـاً مطلقاً أو منعدـماً أو لم يبرـم العقد أصلـاً . ولا يشترط لإنـعقـاد المسؤولـية العـقدـية ، أن يكون هناك سائق يقود السيارة متـى وجود عـقدـ فإنـ الشـركـةـ المـالـكـةـ ولوـ كانتـ شـخـصـاـًـ معـنـواـيـاـ (ـكـشـرـكـةـ)ـ فإنـ مـسـؤـلـيـتـهاـ العـقدـيـةـ تـنـعـقـدـ فـيـ حـالـةـ السـيـارـاتـ ذاتـيـةـ الـقـيـادـةـ بـوـصـفـهـ النـاقـلـ .ـ عـلـوةـ عـلـىـ مـسـؤـلـيـةـ الشـرـكـةـ المـصـنـعـةـ إـنـ كـانـ هـنـاكـ خـطـأـ يـنـسـبـ إـلـيـهـ .ـ

## مسؤولية قائد السيارة في القانون المصري:

وأساس مسؤولية السائق إذا صدم شخص هو المسؤولية التقطيرية بوصفـهـ حارـساـ لـالـسيـارـةـ .ـ وـهـذـاـ ماـ يـطـبـقـ عـلـىـ السـيـارـاتـ العـادـيـةـ وـيمـكـنـ أنـ يـطـبـقـ عـلـىـ السـيـارـاتـ ذاتـيـةـ الـقـيـادـةـ وـذـلـكـ فـيـ حـالـةـ كـونـ السـيـارـةـ سـلـيـمةـ وـالـخـطـأـ لـاـ يـرـجـعـ إـلـىـ عـيـبـ فـنـيـ أوـ تـقـنيـ فـيـ الـحـالـةـ التـيـ سـمـحـ فـيـهـاـ بـوـجـودـ شـخـصـ خـلـفـ عـلـةـ الـقـيـادـةـ ...ـ وـتـكـونـ مـسـؤـلـيـةـ عـقدـيـةـ أـنـ رـكـنـ بـصـدـدـ عـقدـ نـقـلـ .ـ

أما في حالة عدم وجود سائق خلف عجلة القيادة في السيارة ذاتية القيادة فإن الخطأ الفني أو التقني يسأل عنه الشركة المصنعة تجاه المالك والمضرور للمضرور أن يرجع على المالك والشركة متضامنين لأنـاـ بـصـدـدـ عـملـ غيرـ مـشـرـوعـ وـيـوـجـدـ نـصـ يـحـكـمـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ فـلـاـ تـضـامـنـ إـلـاـ بـنـصـ .ـ

ووفقاً لـقانونـ التـأـمـيـنـ الإـجـارـيـ القانونـ رقمـ ٢٧ـ لـسـنـةـ ٢٠٠٧ـ مـ فـقـدـ نـصـتـ المـادـةـ ٨ـ مـنـهـ عـلـىـ "ـ تـؤـديـ شـرـكـةـ التـأـمـيـنـ المـبـلـغـ المـحدـدـ عـنـ الـحوـادـثـ المـشارـ إـلـيـهـاـ فـيـ المـادـةـ الـأـولـىـ مـنـ هـذـاـ القـانـونـ (ـأـيـ حـوـادـثـ السـيـارـاتـ)ـ إـلـىـ الـمـسـتـحـقـ أـوـ وـرـثـتـهـ وـذـلـكـ دـوـنـ حـاجـةـ إـلـىـ الـلـجوـءـ إـلـىـ الـقـضـاءـ فـيـ هـذـاـ الـخـصـوصـ وـيـكـونـ مـبـلـغـ التـأـمـيـنـ الـذـيـ تـؤـديـهـ شـرـكـةـ التـأـمـيـنـ قـدرـهـ أـرـبـعـونـ أـلـفـ جـنـيـهـاـ فـيـ حـالـاتـ الـوـفـاةـ أـوـ الـعـجـزـ الـكـلـيـ الـمـسـتـدـيمـ بـمـقـدـارـ نـسـبـةـ الـعـجـزـ كـمـاـ يـحدـدـ مـبـلـغـ التـأـمـيـنـ عـنـ الـأـضـرـارـ الـتـيـ تـلـحـقـ .ـ



ممتلكات الغير بحد أقصى قدره عشرة آلاف جنيه .... على أن يصرف مبلغ التأمين في مدة لا تجاوز شهراً من تاريخ إبلاغ شركة التأمين بوقوع الحادث " .

ورغم عدم وجود نص خاص بالسيارة ذاتية القيادة إلا أنه نص عام يمكن تطبيقه. بل وللمضرور أن يكمل مبلغ التعويض من المتسبب فيه وفقاً للمادة لتسعة من القانون السابق الإشارة إليه (قانون ٧٢ لسنة ٢٠٠٧) .

## ثانياً: المسئولية عن حوادث السيارة ذاتية القيادة مسئولية دون خطأ:

لقد ظل الخطأ لفترة طويلة أساس المسئولية وركنها الركين ، إلا أن التطور التكنولوجي جعل دور الخطأ محل نظر ، وحتى ولو لم يستبعد الخطأ كأساس للمسئولية استبعاداً مطلقاً ، فعلى الأقل قبول المسئولية دون خطأ إلى جوار المسئولية القائمة على الخطأ . وفي هذا المبحث سوف نبحث الحجج والأسانيد لقبول المسئولية دون خطأ والاعتماد على الضرر كأساس للمسئولية التقصيرية.

وكمما يرى البعض فإن الخطأ يؤدي إلى نتائج غير مقبولة أحياناً .

أولاً: وكما يرى البعض فإن الخطأ لا تصح نسبته إلا لمميز ذي إرادة بما يترتب على ذلك إغفاء عديم التمييز كالمحجنون والصغير غير المميز من المسئولية عن عمله الضار ، وقد لا يكون هذا الإغفاء من العدل في شيء ، كما لو كان عديم التمييز غنياً واسع الثروة وكان المصاب فقيراً معدوماً .

ثانياً: لأن ضحايا الحوادث قد يستحيل عليهم إثبات خطأ في حق خصومهم ، وعلى ذلك يكون اشتراط الخطأ مضيقاً لحقوق هؤلاء الضحايا .

ثالثاً: لأن تعليق المسئولية على الخطأ فيه خلط لها بالمسؤولية الجنائية في حين أن تطور القانون يستلزم الفصل بين المسؤوليتين .



رابعاً: لأن بعض ألفاظ المادتين ١٣٨٣ ، ١٣٨٤ ، مدنی فرنسي تشعر بأن الشارع لم يرد أن يطلق المسؤولية المدنية على شرط الخطأ .<sup>(١)</sup>

ولن نعرض للحجج التي قيل بها لتبرير الخطأ كأساس ، وذلك على سند من القول أن الخطأ هو الأساس المعتمد من قبل المشرعين في الغالب الأعم من الدول وكفاه ذلك سند ، كما أنه هو الموجود كأساس للمسؤولية المدنية بشقيها العقدية والتقصيرية .

وسوف نعرض لهذه الحجج في مباحثات عدة .

## الأذى بالمسؤولية بدون خطأ في التشريعات المقارنة

### في القانون المصري

وفي القانون المصري يرى البعض<sup>(٢)</sup> أن محكمة النقض المصرية قد أخذت بفكرة الخطأ الاحتمالي في أحد ضحايا المسؤولية عن جراحة التجميل<sup>(٣)</sup>. فقضت بأنه يكفي المريض ليثبت خطأ طبيب التجميل أن يقدم واقعة ترجع إهماله وهو " يكون بذلك قد أقام قرينة قضائية على عدم تنفيذ الطبيب للتزامه فينتقل عبء الإثبات بمقتضاه إلى الطبيب أو يتبعه عليه لكي يدرأ المسؤولية عن نفسه أن يثبت قيام حالة الضرورة التي اقتضت إجراء التوقيع والتي من شأنها أن تنتفي عنه وصف الإهمال ، وهذه وسيلة تتضم إلى غيرها من الأفكار الاحتمالية التي ابتدعها القضاء لمواجهة التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي طرأت حديثاً لمصلحة المضرور<sup>(٤)</sup> . وهذه تعد بداية لزعزة الخطأ وانعكاس لرؤيه قصور الخطأ في بعض الأحوال .

القانون المدني المصري يعرف بعض حالات من المسؤولية بدون خطأ (المسوؤلية الموضوعية أو المادية):

<sup>١</sup>- مصطفى مرعي: المسؤولية المدنية في القانون المصري ، ط ١٩٥٥ - ١٩٣٦ ، مطبعة نووي ، ص ٣٢ .

<sup>٢</sup>- ا.د/ أحمد شرف الدين ، ص ٢٦١ ، بند ٣٥ .

<sup>٣</sup>- نقض مدنی مصري ١٩٦٩/٦/٢٦ ، م ٢ ، ف ٢٥ ، س ٢٠ ، ص ١٠٧٥ . مشار إلى (١) ، (٢) ا.د/ محسن عبدالحميد البيه ، السابق ، ص ٢٤٥ .

<sup>٤</sup>- مجموعة الأعمال التحضيرية للقانون المدني ، الجزء الثاني ، ص ٣٥٧ وما بعدها .



تنص المادة ١٦٤ من القانون المدني المصري الفقرة الثانية على: " ومع ذلك إذا وقع الضرر من شخص غير مميز ولم يكن هناك من هو مسئول عنه أو تعذر الحصول على تعويض من المسوؤل ، جاز للقاضي أن يلزم من وقع منه الضرر بتعويض عادل مراعياً في ذلك مركز الخصوم " .

وتعلق المذكورة الإيضاحية على هذا النص قائلة " جعل التمييز مناط للأهليّة في المسئولية التنصيرية فمتى كان الشخص قادرًا على تمييز الخير من الشر وجبت مساءلته عن خطئه فمرجع الأمر في هذا الشأن فكرة ذاتية أو شخصية ينابط بها الحكم ولو قوع العمل الصادر بعد فقد التمييز بصورة مؤقتة . متى كان هذا الفقد راجعًا إلى خطأ الفاعل ، ويتعين على محظوظ الضرر ، إزاء ذلك ، أن يقيم الدليل على أن زوال التمييز طرأ عليه بغير خطأ منه إذا أراد أن يدفع المسئولية عن نفسه . فالخطأ يفترض في هذه الحالة والضرر لا يأتي إلا في المرتبة الثانية من حيث تسلسل النتائج ووصل ربط السببية بها ، إذ هو ينجم عن فقد التمييز ، وهذا بدوره يتربّط على الخطأ .

ويختلف عن ذلك حكم زوال التمييز بغير خطأ من أحد ضرر إذا تبدل بتلك الفكرة الذاتية فكرة موضوعية أو مادية ، وإذا كانت المسئولية تظل قائمة في هذا الفرض فهي مسئولية محققة ، وعلى هذا النحو تستأثر المسئولية الموضوعية أو المادية بالصدارة على المسئولية الشخصية أو الذاتية دون أن تحل محلها على وجه كامل ، فلا تترتب مسؤولية من زال عنه التمييز إلا بتواجد شرطين أولهما أن يتعدّر على المصائب الرجوع بالتعويض على من نيت به الرقابة على من أحدهما ضرر أما لعدم إقامته الدليل على مسؤوليته وإما لاعتاره . والثاني أن يسمح مركز الخصوم للقاضي بأن يقر للمضرور تعويضاً عادلاً فيجوز رفض الحكم بالتعويض إذن ، إذا لم يكن غير المميز قادرًا على أدائه ، بل ويجوز عند الاقتدار انفاس التعويض عدالة ، حتى يكون في حدود سعته ، ويراعي في ذلك كل مهضوم من الناحية المادية وجسامته الخطأ ومدى الضرر .<sup>(١)</sup>

<sup>١</sup>- مجموعة الأعمال التحضيرية للقانون المدني ، الجزء الثاني ، ص ٣٥٧ وما بعدها .



وفي مصر ورد بمشروع تقنية أحكام الشريعة الإسلامية في المسائل المدنية لسنة ١٩٧٨ م أوصى المشروع بإلغاء السلطة التقديرية للقضاة في شأن تقيير التعويض عن الجناية التي تقع على النفس ، والأخذ بنظام الديمة المقررة في الفقه الإسلامي باعتبار أن الديمة تقابل حق الإنسان في حياته التي حرم منها بفعل فاعل ، وهذا الحق لا يختلف في قيمته من شخص إلى آخر ومن ثم وجب أن يكون التعويض عن فقد واحداً ، لا يختلف باختلاف الأشخاص ، وقد جاء في المذكورة الإيضاحية للمشروع ، غير المنشور:

"أن الديمة قدرت شرعاً للكبير والصغير ، والرقيق والوضيع والرئيس والمرؤوس بمقدار واحد لا يزيد عليه ولا ينقص منه إلا بالتراضي ، وذلك تعويضاً عن فقد الحياة بسبب الجناية ، بغض النظر عما يؤدي إليه ذلك فقدان من أضرار مادية أو جسمانية للمعتدي ، وذلك لأن الناس مهما اختلفت منازلهم وأجناسهم فهم جميعاً أمام تقيير الدماء سواء ، وحتى لا تكون هناك فرصة للتفاوت ".<sup>(١)</sup>

## القانون العام (القانون الإداري): يعرف المسؤولية دون خطأ

### Responsabilite sans faute

#### الأسس المختلفة للمسؤولية بدون خطأ:

يتسائل الفقه الإداري عن الأساس أو الأساس المختلفة للمسؤولية دون خطأ ليفسر السبب الذي يكون بمقتضاه أحد الأشخاص ملزماً بالضرر الذي سببه بدون خطأ من قبله ؟

<sup>١</sup> - د/ محمد ناجي: التعويض عن فقد توقع الحياة ، المطبعة العربية الحديثة ، ط١٩٨٩ ، وراجع أيضاً د/ طه عبدالمولى ابراهيم ، السابق ، ص٤٦٤ .



ويعتمد فقهاء القانون الإداري على أساسين معاً وبالتعاقب وأول هذه الركائز هو نظرية التبعية المعروفة في القانون الخاص. فمن يجني منفعة وربحًا من نشاط معين فعليه تحمل تبعه ما ينشئ عن هذا النشاط من ضرر إعمالاً لقاعدة "الغرم بالغنم" أو التلاعيم بين المنافع والأعباء . (١)

على حين يؤسس آخرون المسئولية بدون خطأ على مبدأ التوزيع المتساوي أمام الأعباء العامة ، فالضرر الذي يقع على مواطن يجب أن يتوزع بين الجميع ويكون ذلك بتعويض الضحية الذي يقع عبء النهاي ، عن طريق لعبه الضريبية على المكلفين <sup>(٢)</sup> ، ويهب البعض أبعد من ذلك ويجعل من المساواة بين المواطنين أمام الأعباء العامة الأساس الوحيد لمسئولية الولاية العامة .

ولا يرى في العناصر الأخرى ولا سيما في الخطأ سوى أساليب تقنية في التنفيذ<sup>(٣)</sup>، والنظرية الأولى تبدو أنها كانت الحل الأقدم ومبدأ التوزيع المتساوي للأعباء العامة هو الحل الأحدث.

وكانت بداية تقرير مسؤولية بلا خطأ ، على يد مجلس الدولة الفرنسي وذلك في عام ١٨٩٥ في قضية عرفت بإسم *Cames* وهو عامل يعمل في ترسانة تملكها الدولة ، وقد أصيب في ذراعه الأيسر ، إصابة فقدته القدرة على العمل نتيجة شظية طايرت من قطعة حديد حامية كان يقوم بتشكيلها .<sup>(٤)</sup>

وقرر مفوض الدولة أن سبب الحادث مجهول ، إذ لم يثبت خطأ ما في جانب العامل . كما أن العامل لم يستطع أن يثبت خطأ الإداره ، واستطرد قائلاً: أنه في مثل هذه الحالات فإنه يجب أن يُقضى بتعويض العامل الذي يعمل في مرفق عام بالرغم من عدم ثبوت الخطأ في مواجهة الإداره .

<sup>1</sup>- Eisenman. 1949, 1, 751 .

- Georges Vedal, Pierre Del Value. Droit administrative, droit administrative, Persses universitaires de france, p. 493.

<sup>2</sup>- P. Duez.

- مسؤولية الولاية العامة، ترجمة منصوص القاضي، المرجع السالك

<sup>3</sup>- P. Devloue. Georges Vedal, Op. cit., p. 494.

<sup>4</sup>- Cons d etat 21 Juin 1895, Cames Rec. Sirey, 1897, 3,33, note hauriou et jurisprudence.

- مشاراً إليه في د. أمجد محمود منصور - المسئولية عن الأضرار الناجمة عن الجمادات ، المكتبة القانونية ، ص ١٨٠



وقد أيد مجلس الدولة الفرنسي ما ذهب إليه مفهوم الحكومة ، من قول ، وحكم بالتعويض للعامل المصاب بالرغم من ثبوت خطأ في جانب الإدارة ، وهذا اتجاه جديد لمجلس الدولة ، إذ قرر مسؤولية غير خطئية مخالفاً بذلك ما كان عليه العمل في القضاء الفرنسي من قبل ، حيث أن القضاء كان يشترط لإقامة المسؤولية في جانب حارس الشئ أن يثبت المضرور خطأ الحارس .

وفي عام ١٨٩٦ م صدر حكم محكمة النقض الفرنسية الشهير والذي كان له وقعاً كبيراً في الفقه والقضاء ، إذا غير هو البداية لاتجاه القضاء الفرنسي نحو الأخذ بمسؤولية الخارج دون خطأ في جانبه .<sup>(١)</sup>

وهناك حالات كثيرة قضى فيها مجلس الدولة الفرنسي بالتعويض دون خطأ .<sup>(٢)</sup>

فقد حكمت المحكمة الإدارية الاستئنافية في ليون بأن استعمال علاج جديد عندما تكون نتائجه معروفة ، يخلق مخاطر خاصة بالنسبة إلى المرضى الذي يستعملونه ، وأن المرفق العام الاستشفائي عند اللجوء إلى علاج ، كهذا لا تفرضه أسباب حياتية ، مسؤولة عن النتائج الاستئنافية والخطرة بصورة غير طبيعية ، حتى في غياب الخطأ .

وإذا لم يكن في النشاط الضار في ذاته طابع خطر فإنه يفيد الإدارة ، وهذا النشاط بالمقابل ، يجب أن يكون مسؤولاً عن المخاطر المتمثلة فيه وتطبق هنا نظرية التبعية أي المنفعة بالمعنى الضيق .<sup>(٣)</sup>

وفي حكم لمجلس الدولة الفرنسي في ١٩٩٧ م – سنظر له فيما بعد – قضى فيه بالمسؤولية للمؤسسات الاستشفائية دون خطأ للخطأ الاحتمالي في العلاج *La responsabilité hospitalière sans faute pour la thérapie*

<sup>١</sup>- Cour du cassation, Sirey, Eisemann.

<sup>٢</sup>- Georges Vidal, Pierre Del Volve. Op. cit., p. 498.

<sup>٣</sup>- Georges Vidal, Pierre Del Volve. Op. cit., p. 498.



ولتحديد فرضيات المسؤولية المتعلقة بالنشاطات غير الإدارية فيما يتعلق بالمسؤولية بدون خطأ فإنها تتعلق بـ:

- أضرار سببها قرارات إدارية .
- أضرار سببها نشاطات قانونية للإدارة .
- أضرار أصابت معاوني المرافق العامة .
- أضرار ناجمة عن استعمال أشياء معينة من قبل الإدارة: سيارات وأجهزة عسكرية وأسلحة نارية .
- أضرار ناتجة عن ممارسات عسكرية .<sup>(١)</sup>

القانون الكويتي يأخذ بالمسؤولية دون خطأ:

ضمان أذى النفس في القانون الكويتي المؤسس على الضرر كأساس للمسؤولية:

أفصحت المذكورة الإيضاحية عن أن المشرع الكويتي قد أخذ بضمان أذى النفس رغبة في ألا يضيع دم المصاب هدراً إذا استغلق على المصاب أو ذويه من بعده الطريق إلى جبر الضرر جبراً كاملاً وكل ذلك سند من الشريعة الإسلامية واستناداً إلى القاعدة التي سبق ذكرها أن "المباشر ضامن ولو لم يتعد أو يتعد" .

وفي هذا تنص المادة (٢٥٥) على التزام بالضمان ووضع قيوداً<sup>(٢)</sup> لذلك هي:

أولاً: اقتصر الضمان على أذى النفس وعلى ما تجب فيه الديمة فقط دون تلف المال .

ثانياً: أن يكون الضرر تمت مباشرته بشئ من الأشياء التي تتطلب خطورتها عناية خاصة (السيارات والطائرات والآلات والسفن والأسلحة) .

<sup>١</sup> - Georges Vedel, Pierre Del Volne, Op. cit. p. 498.

<sup>٢</sup> - د/ سعيد الصادق ، المرجع السابق ، ص ١١ . وقضت المادة ٢٥٩ من القانون المدني الكويتي " لا يحول استيفاء الديمة باعتبارها ضماناً عن أذى النفس دون حق المضرور في الرجوع بالتعويض عن المصادر الأخرى على من يلتزم به وفقاً لأحكام المسؤولية عن العمل غير المشروع .



ثالثاً: ألا يكون مباشر الضرر كان في حدود حق الدفاع الشرعي عن نفسه أو ماله أو عن نفس الغير أو ماله .

وقد نصت المادة ٢٥٧ من القانون المدني الكويتي على قيد رابع لثبوت الضمان ، وهو تعمد المضرور إصابة نفسه أو أن تكون الإصابة قد لحقته نتيجة سوء سلوك فاحش وقصور من جانبه ، ويقتصر ضمان أذى النفس على الدية كلها أو جزء منها وفقاً لأحكام الشرع الإسلامي ، وما يتضمنه جدول الديات الكاملة على نحو ما تقتضي به المادة ٢٥١ (م ٢٥٨ مدني) .

وقضت المادة ٢٥٩ من القانون المدني الكويتي: " لا يحول استيفاء الدية باعتبارها ضماناً عن أذى النفس دون حق المضرور في الرجوع بالتعويض عن المضار الأخرى على من يلتزم به وفقاً لأحكام المسئولية عن العمل غير المشروع ، ما لم يثبت أنه ينزل عن حقه فيه " .

## والقضاء الكويتي في تعريفه للمباشر المتسبب يأخذ بالمسؤولية بدون خطأ:

ففقد ذهبت دائرة التمييز الكويتية إلى القول أن: " المباشر هو من يكون فعله الذي باشر ، قد جلب بذاته الضرر وكان له سبباً بدون واسطة ، أي بغير أن يتدخل أمر بين هذا الفعل والضرر الناجم عنه " .<sup>(١)</sup>

وتطبيقاً لذلك اعتبر مباشراً سائق السيارة الذي تسبب في وفاة طفل في أثناء مروره عليه ، نتيجة لتعلق هذا الأخير بالسيارة من الخلف وسقوطه تحت عجلاتها الخلفية ، ولارتطام قدميه بحجر ، بالرغم من عدم شعور السائق به.<sup>(١)</sup>

<sup>١</sup>- محكمة الاستئناف العليا – دائرة التمييز ، ديسمبر ١٩٧٣ / ٢٤ ، القضية ١٩٧٣/٢٤ . منشور في مجلة القضاء ، مجلة دورية تصدر عن وزارة العدل ، السنة الرابعة ، العدد ٢ ، ١٩٧٣ .



وعرفت دائرة التمييز المتسبب بأنه: " ما كان عليه للأمر ولم يحصله بذاته ، أي أنه من يأتي فعلاً لا يكون هو السبب المباشر في إحداث الضرر ولكنه بغضى لحصوله فعل آخر ، هو الذي يؤدي إلى إحداث الضرر " .<sup>(٢)</sup>

وكذلك لا يعتبر مباشراً للضرر ، أي من قائد السيارتين اللتين كانتا تلتزمان يمين الطريق ، فجاء المصاب والذي كان يقود سيارته في اتجاه مضاد بسرعة كبيرة وانحرف بسيارته تجاههما فصدم بها على التتابع ، وتوفي نتيجة لذلك ، فالحادث لم ينجم مباشرة عن مجرد سير السيارتين في الطريق الصحيح ، وإنما عن الاصطدام بهما وهو من فعل القتيل وحده .<sup>(٣)</sup>

## موقف القانون الإنجليزي من المسئولية بدون خطأ

بدأ القانون الإنجليزي القديم ، شأنه في ذلك سائر القوانين القديمة بتعدد الحالات التي يسأل فيها الشخص مدنياً عن الأضرار التي يحدثها للغير .

وتعدت الحالات التي تتقرر فيها المسئولية دون أن يجمعها مبدأ عام واحد – بمجرد ثبوت إهمال المدعي عليه .<sup>(٤)</sup>

والقانون الإنجليزي كما هو معلوم يعتمد على نظام السوابق القضائية – ومع هذا في صدد المسئولية التقصيرية ، صدر قانون إجراءات مقاضاة التاج لعام ١٩٤٧ م The crown

<sup>١</sup>- محكمة الاستئناف العليا – الدائرة التجارية الأولى ، ٣١ مارس ١٩٧٣ ، القضية رقم ٣١٥ لسنة ١٩٧٣ (حكم غير منشور).

<sup>٢</sup>- محكمة الاستئناف العليا ، دائرة التمييز ، الحكم السابق – محكمة الاستئناف العليا – الدائرة المدنية – ٢٦ مايو ١٩٧٤ ، قضية رقم ١٣ ، السنة ١٩٧٤ (حكم غير منشور). راجع هذه الأحكام السابقة في: د/ هاشم محمد البغدادي ، السابق ، ص ١٢٤ وما بعدها . ولمزيد من الأحكام راجع: مجلة القضاء ، مجلة دورية تصدرها وزارة العدل .

<sup>٣</sup>- محكمة الاستئناف العليا – دائرة التمييز – جلسة ١٨ مارس ١٩٨١ ، طعن بالتمييز رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٠ تجاري ، مجلة القضاء والقانون ، السنة العاشرة ، العدد الأول ، مارس ١٩٨٠ ، ص ١٧٧ . واعتبرهما الحكم متسببين . مشار إليه في د/ محمد محمد منصور ، السابق ، ص ١٨٠ .

<sup>٤</sup>- د/ ابراهيم الدسوقي أبوالليل : المسئولية المدنية بين التقييد والاطلاق ، دار النهضة العربية ، ص ١١٥ .



proceeding Act. 1947 تطبيقاً للمادة ٢ من ق إجراءات التاج لعام ١٩٤٧ م ، ولكنه خاص بالمسؤولية النصيرية لأعضاء الحكومة عن أخطاء موظفيه ، لأن القانون الإنجليزي لا يعرف التفرقة بين القانون العام والقانون الخاص .<sup>(١)</sup>

ويعرف القانون الإنجليزي دعوى التعدي Trespass وهي تحمي الأضرار المباشرة فقط ، أما الأضرار غير المباشرة فتحميها دعوى شبه التعدي Trespass in the case وهي مشتقة من الأولى .<sup>(٢)</sup>

كما أن القانون الإنجليزي – يعرف من صور المسؤولية المدنية ، الإهمال negligence ، وواجب الرعاية Duty of care ، والإهمال بمخالفة الواجب Breach of duty والإهمال الذي ينجم عنه التلف Damage ، والإسهام في الإهمال<sup>(٣)</sup> ، والمسؤولية عن المنتجات الخطيرة<sup>(٤)</sup> ، ومسؤولية أصحاب العمل في القانون العام<sup>(٥)</sup> ، ومسؤولية شاغل العين occupiers liability ومخالفه الواجب القانوني breach of statutory Duty والإزعاج Nuisance والمسؤولية الصارمة (الكافلة) Strict liability والمسؤولية عن الحيوانات animals<sup>(٦)</sup> والمسؤولية البديلة .

وإذا كان القانون الإنجليزي قد تطور في مرحلة من أطوار نموه وعرف دعوى الإهمال ، فهل يمكن إلزام الأفراد بتقديم تعويض حتى ولو لم يكن هناك خطأ أو إهمال بأي وجه من الوجوه ؟

<sup>١</sup>- د/ محمد محمد بدران : القانون الانجليزي وتطوره ، دار النهضة العربية ، ١٩٨٠ ، ص ١١١ .

<sup>٢</sup>- د/ ابراهيم الدسوقي أبوالليل ، السابق ، ص ١١٥ .

<sup>٣</sup>- Contributory negligence.

<sup>٤</sup>- Liability for Dangerous Products.

<sup>٥</sup>- Employers Liability at Common Law.

<sup>٦</sup>- Renier, H. Krackman. Vicarious and corporate civil liability.

- Sykes Alan, O. (1984): The economics of vicarious liability, 93, Yale, Law General, 1231 – 1280.

- Perry, Stephen, R. (1988): The impossibility of general strict liability, 1 Canadian Journal of Law and Jurisprudence, 147. 171.

Posner Richard, A. (1973): " Strict liability. A comment ", 2 Journal of legal studies, 205.221.



تتجه نظم قانون الضرر مثلها مثل نظم القانون الجنائي ، إلى جعل وقوع الخطأ شرطاً للمسؤولية طالما كان ذلك في الإمكان ، غير أن المسؤولية الكاملة في قانون الضرر بعكس القانون الجنائي ، قد ذاعت وانتشرت انتشاراً كبيراً منذ قيام الثورة الصناعية ، حيث تقع الحوادث التي تؤدي إلى القتل والإصابة ، ولذلك فيجوز إدانة شخص ما بمسؤوليته عن الضرر على الرغم من أنه لم يرتكب خطأ بالمعنى المعتمد ، وإنما عرض أنساً آخرين للخطر ، فإذا ما نتج عن ذلك ضرر ، فإن الاعتقاد السائد يقضي بعدالة تحمل المسؤولية من أجل الصالح العام .<sup>(١)</sup>

وكانت إنجلترا قد تبنت مبدأ تعويض الدولة للمجنى عليهم اعتباراً من أول أغسطس ١٩٦٤ م ، ولم يصدر هذا في الصورة المعتادة للقوانين بمفهومها الفني الدقيق ، وإنما صدر في شكل بنود اصطلاح على تسميتها " بالنظام ".<sup>(٢)</sup>

**القانون الجنائي لا يعرف المسؤولية دون خطأ إلا بناء على نص صريح:**

و قبل أن نعرض لموقف القانون المدني نود التنبيه إلى أنه في مجال القانون الجنائي فإن الأمر يختلف ، وكما قرر مجلس اللوردات وهو أعلى مرجع قضائي إذ قرر أنه لا يمكن أن ينسب إلى المشرع نية إيجاد جرائم مادية يتربّط عليها مسؤولية مجردة دون خطأ إلا إذا نص صراحة على ذلك ، وإلا فقد الرأي العام ثقته في عدالة القضاء حالة الحكم على مواطن بعقوبة دون توافر النية الإجرامية لديه ولم يقم بعمل يهدف من ورائه للإساءة والإضرار بالغير<sup>(٣)</sup> ، وإن كنا نرى أن احداث الضرر حتى دون قصد هو نوع من الخطأ .

وتتلخص وقائع القضية التي صدر القرار السابق بتصديها أن مدرسة استأجرت بيته في مزرعة بالقرب من مدينة اكسفورد لسكن فيه وتنتقل منه إلى مركز عملها في اكسفورد ، ولكن عندما وجدت أن هذا الأمر مكلف ويستغرق وقتاً احتفظت بغرفة في المنزل وأجرت باقي الغرف لأشخاص وكانت تعود لمنزلها بين الحين والآخر تتقدّمه وتقبض الإيجارات ونادرًا ما كانت تقضي

<sup>١-</sup> Tony Honore, Op. cit., p. 91 .

<sup>٢-</sup> د. يعقوب حياتي: رسالة ، ص ٤٧ . مشار إليه في د/ محمد محمد منصور ، السابق ، ص ١٨٠ .

<sup>٣-</sup> Sweet vs Parsley: House of Lords, 1969.

- مشار إلى هذا الحكم في د/ مصطفى العوجي: المؤسسة الجنائية في المؤسسة الاقتصادية ، ص ١٨٩ .



لياتها فيه وفي ١٦ حزيران سنة ١٩٦٧ م داهمت الشرطة المنزل وصادرت من الأشخاص المستأجرين مخدرًا ، وتم التحقيق مع المؤجرة بموجب المادة الخامسة من قانون مكافحة العقاقير الخطيرة الصادر سنة ١٩٦٥ م والتي تنص على معاقبة شاغلي الغرف أو الأماكنة إذا سمحوا باستعمالها لتعاطي المخدرات أو للمتاجرة بها .

كما اعتبرت هذه المادة مخالفًا لأحكامها الشخص المعنى بإدارة هذه الأماكنة ، وحكم القاضي الأول في القضية ببراءة المدرسة لعدم ثبوت إطلاعها على ما كان يجري في منزلها المؤجر من الغير ولم يتتسن لها المعرفة بقيام المستأجرين بتناول المخدرات وجاءت المحكمة الدورية أي المحكمة الإبتدائية التي تعلو محكمة القاضي الأول بتجريم المدرسة بالاستناد للأسباب التالية:

- ١- إن المؤجرة كان لها خيار انتقاء مستأجرتها وبالتالي أخطأ في اختيارهم فتحمل نتائج اختيارها الخططي .
- ٢- كان بإمكان المؤجرة وضع شرط في عقد الإيجار يحرم استعمال المواد المخدرة في المسكن المأجور ، وبما أنها لم تفعل فقد أخطأ بإهمالها وضع هذا الشرط ، إذ كان يجب عليها أن تتوقع إمكانية استعمال المأجور لأغراض غير مشروعة .
- ٣- كان بإمكان المؤجرة أن تنهي عقد الإجارة ، مفترضة أنها كانت تعلم بما يحصل في المأجور ، إلا أن مجلس اللوردات اعتبر أن هذا القرار غير عادل ونقصه بالاستناد للمبدأ الذي أشرنا إليه سابقاً .

## المسؤولية بدون خطأ أو المسؤولية الصارمة (ال الكاملة):

### Strict liability without fault

رغم أن قانون التعويض يبني في معظمها على الأخطاء Fault ، إلا أن هناك حالات يمكن فيها فرض بدون خطأ أو إهمال Without negligence من جانب المدعى عليه ، وهكذا تكون هناك مسؤولية صارمة عن الضرر Strict liability for damage الناجم منتجات معيبة . liability for dangerous products (والمسؤولية عن المنتجات الخطرة)



والمسؤولية عن فعل الحيوان *animales* ، ومسؤولية صاحب العمل التبادلية عن تعويضيات موظفيه *Employers vicarious liability for the torts of his employer* لا تعتمد بالمثل على خطأ صاحب العمل ، ويبدو أن الإزعاج يمكن أن يكون مسؤولاً عنه مسؤولية كاملة حيث يكون المدعي عليه يخاف مصدر التداخل ، وحيث يكون استخدامه غير مبرر ، وأحياناً نفرض المسؤولية الكاملة بواسطة اللوائح ، والقوانين (انظر على سبيل المثال ما يتعلق بقانون المنشآت النووية) <sup>(١)</sup> . Nuclear installation Act. 1965

قضية رايلاندز *Rylands* ضد فلتشر *Fletcher* تضع قاعدة التعويض على أساس الضرر: <sup>(٢)</sup>

رغم أن هذه القاعدة لها أصولها في الإزعاج *nuisance* ، وكانت تعتبر حتى وقت قريب ، قد تحولت إلى مبدأ واضح يحكم المسؤولية عن تسرب أشياء خطيرة ، وعلى أية حال فقد قيل في قضية شركة مياة كمبردج *Cambridge water coltd* ضد شركة جلود المقاطعات الشرقية *Eastien counties leather* إنها يمكن أن تؤدي إلى مجموعة متصلة من مبادئ القانون العام ، إذا اعتبرنا القاعدة كمبدأ للإزعاج إلى قضايا الهروب المعزول من الأرض .

ورغم أن القاعدة ليست قاصرة على التسربات المنعزلة في حقيقة الأمر ، ومن المشكوك فيه الآن ما إذا كان يمكن اعتبار القاعدة كنوع منفصل من المسؤولية رغم أن معاملتها المنفصلة يمكن أن تبرر على أساس أن عدداً من القضايا تركت بدون جسم من جانب مجلس اللوردات *house of lords* في قضية شركة مياة كمبردج *Cambridge water* .

وتقررت القاعدة ذاتها بواسطة القاضي بلاكتون *Blackburn* على النحو التالي:

"إننا نعتقد أن القاعدة القانونية الصحيحة تمثل في أن الشخص الذي يجلب في أرضه ويحتفظ بأي شيء هناك من شأنه أن يحدث الضرر إذا ما هرب يجب عليه الاحتفاظ بهذا الشيء على

<sup>١</sup>- Rulph Tiernan, B. A. Nutshells tort in a Nutshell, London, Sweet& Maxwell, 1996 .

<sup>2</sup>- Rulph Tiernan, B. A. , Op. cit., p. 105. Shavell, Strict Liability, Versus negligence, Journal og legal Studies, 1 Jan. 1980.



مسئوليته وإذا لم يفعل ذلك ، يكون مسؤولاً بداعه عن كل ضرر يكون نتيجة طبيعية لتسرب هذا الشئ " ، وأضاف مجلس اللوردات قيد مؤدah أن المدعى عليه يكون قد وجه أرض لاستخدام غير طبيعي.

وبكلمات القاضي:

" We think that the true rule of law is that the person who for his own purposes brings on his lands and collects and keeps there anything likely to do mischief if it escape it in at his peril and if he does not do so. Is prima facie answerable for all the damage which in the natural consequence of its escape ".<sup>(1)</sup>

ويعتمد أسلوب عمل قانون الضرر على افتراض أن المدعين يتمتعون بحقوق مثل تحقيق الأمان لأشخاصهم وممتلكاتهم . فقانون الضرر يلزم المدعى عليهم بتعويض المدعين إذا ما اعتدوا على حقوقهم . كما يسمح قانون الضرر للمدعى باتخاذ إجراء وقائي ، إذا ما سمح الوقت بذلك .<sup>(2)</sup>

## القانون الإنجليزي يعوض الضرر البعيد : Remotenedd of damage

اتبعاً لمبدأ قضية شركة مياة كمبردج Cambridge water قد يبدو محك البعد هو "التوقيعة المعقوله" reasonable foreseeability كما في حالة الإزعاج nuisance رغم أن القضية لا تتحدث في ضوء البعد من هذا القبيل ، وبالإشارة إلى عبارة " من المحتمل أن يسبب

<sup>1</sup>- Ralph Tiernan, B. A. , Op. cit., p. 105.  
- وعن الأشياء التي يتم جلبها إلى الأرض ، فلا توجد مسؤولية عن هروب أشياء يكون وجودها على الأرض أمراً طبيعياً مثل النباتات التي تنتسب من تلقاء نفسها Self-sown vegetation . راجع قضية جايلز Giles ضد ووكر Walker ، ١٨٩٠ ، أو سقوط الصخور Outcrop of rock التي تسقط بعملية التعرية Process of weathering قضية مجلس إقليم مونتارد ضد مورجوجين R.D.C v. Moore-wy (١٩٢٩ H.C) .

ويمكن أن يكون المجنى عليه مسؤولاً بالازعاج nuisance أو الإهمال negligence وفقاً لقضية جولد مان ضد هارجريف Goldman v. Hargrave ، إلا أنه يسأل ولو هرب شئ موجود بشكل طبيعي كالصخور ، إذا كان يدخل فيها عندما يتسبب التغير في اندلاع صخور .

- راجع قضية شركة نورست المحدودة للجرانيت C.A. ١٩١٨ .

<sup>2</sup>- Tony Honore, P. cit., p. 88 – Davis. Strict liability or liability based upon fault? Another look, 10 Dayton L. Rev. 5-35 Fall 1984 .



الضرر إذا تسرب ... "Nikely to do mischief if it escapes" المأخوذة من الصياغة الأصلية للفاعلة *Original for mulation of the rulo*.

وقيل أن المغزى العام للعبارة كان يتمثل في أن " معرفة أو على الأقل احتمال وقوع المخاطرة: يعتبر مطلبًا للحصول على التعويضات foreseeability of the risk is a... prerequisite of the recovery of damages" وليس واضحًا بالمرة من ذلك ما إذا كان كل من التسرب ونتائجـه فقط يجب أن يكون متوقـعاً رغم أن القرار الفعلى يبدو مؤيداً للتحليل السابق .<sup>(١)</sup>

وما أكثر القضايا التي أخذ فيها القضاء الإنجليزي بالمسؤولية الكاملة .

**الولايات المتحدة الأمريكية تعرف المسؤولية المطلقة (ال الكاملة) بدون خطأ:**

## Ab solute or strict liability

تعرف الولايات المتحدة الأمريكية المسؤولية المطلقة أو الكاملة أو المسؤولية بدون خطأ وأحكام القضاء لا حصر لها .<sup>(٢)</sup>

ونود أن نشير بداعـة إلى بعض الولايات في أمريـكا قد أخذـت بـفكرة تـدخل الدولة لـتعويـض المـضرور مثل قـانون ولاية كاليفـورنيـا ١٩٦٦م وـقـانون ولاية نيـويـورـك سـنة ١٩٦٧م ، وـقـانون ولاية مـاسـاشـوـسيـتس سـنة ١٩٦٨م ، وـقـانون ولاية هـاوـاي سـنة ١٩٦٨م ، وـقـانون ولاية مـيرـيلـانـد ١٩٦٨م ، وـقـانون ولاية نـيفـادـا سـنة ١٩٦٩م ، وـقـانون ولاية نـيـوجـرـسي سـنة ١٩٧١م ، وـقـانون ولاية جـورـجـيا سـنة ١٩٧٣م ، وـقـانون ولاية دورـدـأـبلـانـد سـنة ١٩٧٢م ، وـقـانون ولاية الاسـكا سـنة ١٩٧٢م ،

<sup>1</sup>- Rulph Tiernan, B. A., Op. cit., p. 108.

<sup>2</sup>- American Jurisprudence – Second Edition. A modern comprehensive texts statement of American Law. State and Feferl, Volume 51 A, 1989. Negligence. 1 1127. The lawyers Co. Operative Publishing Co. Rochester, New York, 1469, p. 20



وقانون ولاية واشنطن سنة ١٩٧٣ م ، ومن بين أن الاتجاه السائد في أمريكا هو الآخر بالفكرة بحيث تصبح كمبدأ عام في جميع الولايات .<sup>(١)</sup>

ولعلنا أشرنا بداعية إلى تبني معظم الولايات لتعويض الولايات للمضرورة لتعكس مدى اهتمام المشرع الأمريكي بتعويض المضرور ، لأنه ليس من العدل إلا يعوض المضرور .

ويمكننا القول بأن المسئولية يحكمها الأنواع الثلاثة الرئيسية من الدعاوى وهي التعدي ، وشبه التعدي ، والإهمال ، وقد تفرع عن ذلك في تطور عن حالات يكون فيها للمدعي الحق في تعويض الأضرار التي أصابته على الرغم من عدم وجود القصد ولا الإهمال لدى المدعي عليه ، ومن هنا ظهر نوع آخر من الدعاوى اصطلاح على تسميته المسئولية والتي تعرف بالمسؤولية المشددة (الكاملة المطلقة) أو المطلقة strict liability وهذه المسئولية تعد مسئولية غير خطيرة لأنها لا تقوم على الإهمال في جانب المدعي عليه ، فقد ذهب جانب من الفقه إلى تأسيسها على فكرة مخالفة الواجب القانوني المحدد بالقول أن القانون يفرض في مثل هذه الحالات التزاماً مشدداً لصالح المدعي على عاتق المدعي عليه ، بمقتضاه يتلزم هذا الأخير بعدم الاضرار بالأول .<sup>(٢)</sup>

ولقد كانت الولايات المتحدة وفيما يتصل بالضرر تضع المزيد من القيود حتى وقت قريب فيما يتم تحديده من أفعال المسئولية الكاملة يقتصر على الأنشطة الخطرة مثل استخدام المتجرات وقد استقر مؤخراً مفهوم مسؤولية الصانع عن عيوب السلع التي يصنعها حتى إذا لم يكن مخطئاً ، وبناءً على هذا المبدأ فإن الشركة التي تصنع الغسالات تكون مسؤولة تجاه زوجة أحد المشترين إذا ما أصيبت بسبب عيب في الغسالة ، ويصدق ذلك حتى إذا لم يكن من الممكن اكتشاف العيب بالفحص الدقيق قبل بيع الغسالة .<sup>(٣)</sup>

## تطبيقات أمريكية على المسئولية غير الخطية (بدون خطأ):

<sup>١</sup>- د/ محمد محمد منصور ، السابق ، ص ١٣١ .

<sup>٢</sup>- راجع: ا.د/ ابراهيم الدسوقي أبوالليل ، السابق ، ص ١٠١ وما بعدها .

<sup>٣</sup>- Tony Honore, Op. cit., p. 92.



وفي قضية رفعها مزارع (راجع قضية G.& M. Farm) ادعى فيها أمام المحكمة بأن الشركة المدعي عليها أعلنت عن وجود آلاف من ماكينات الري المتحركة . على حين أنه لم يوجد إلا عدد قليل مما سبب لها الضرر ، ورفضت محكمة التحقيق Idaho supremecourt ، ورأىت المحكمة العليا أن الإعلان القائل بوجود آلاف من تلك الماكينات لم يكن يشكل مجرد حديث مبيعات أو إطراء ، ولكنه فضلاً عن ذلك يمكن أن يؤدي إلى نشوء الحق في التعويض عن الأضرار damages والإعلان عن وجود آلاف من تلك الماكينات وقوتها .

وهذا جانب مهم في قرار الشراء لنظام ري قيمته ٤٥٠٠٠٠ دولار كما استنتجت المحكمة .

(١)

## القانون الفرنسي يعرف المسئولية بدون خطأ

محاولات منذ القدم لاستبدال الخطأ كأساس للمسؤولية بأسس أخرى للضرر:

نادى العلامة "Labbe" في فرنسا عام ١٨٩٠ بفكرة تحمل التبعية بدلاً من فكرة الخطأ التي ثبت له عدم كفايتها ، وقرر أن الأساس الذي يجب أن تقوم عليه المسؤولية المدنية في العصر الحاضر هو الضرر ، فالعدالة تقضي أنه من ينشئ بفعله في المجتمع خطراً مستحدثاً *raisque cree* يتعين عليه تحمل تبعه هذا الخطر ، وكان هو أول من اتجه نظره إلى المادة ١٣٨٤ بعد اكتشاف "لابيه" إليها واستناد محكمة النقض الفرنسية في أحد قراراتها عليها ، ورأى في ذلك تقريراً لمبدأ تحمل التبعية في صورته المطلقة التي قالها "لابيه" .

وقد اعرض البعض <sup>(٢)</sup> على بقاء المادة ١٣٨٢ ردحاً طويلاً من الزمن تقاوم التطورات الاقتصادية والاجتماعية .

<sup>١</sup>- G. & M. Farms, S. Funkirr Co. 908, p. 2d.851 (Idaho, 1991) – Shapiro. Barry, R. Beyond Puffery. Meny event. Einter 1995, V. 4, No. 3, 1995.

<sup>٢</sup>- د/ زهدي يكن: ص ٢٥١ . مشاراً إليه في د/ عادل علي عبدالله المقادري - مسئولية الناقل البري في نقل الأشخاص - دراسة مقارنة ، ١٩٩٧ ، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ص ١١٥ .



وظلت المادة ١٣٨٢ هي المختارة والتي تتعلق بالعدالة وبالطبع القاضي بإلزام كل شخص بتعويض الضرر الذي أحدثه للغير بخطئه ، وبكلمات النص الفرنسي:

" Chacun doit reparer le dommage qu ' ils cause par sa faute, a autrui".

تلك المسؤلية الشخصية القائمة على الخطأ

Responsabilite personnelle pour faute.

والمخاطر قد حلت محل الخطأ Faute كأساس لضمان المجنى عليهم Victims للحوادث الجسدية accidents corporels المترتبة مع التطور التكنولوجي evolution وانشطة envahut tous les secteurs technologique الذي اجتاح كل القطاعات Conditions de travail ؛ وسائل النقل activite humaine ، الأنشطة المنزلية activites menageres moyens de trans port الإنسانية والرعاية العلاجية Soins Therapeutiques .

وفي هذا الصدد فإن الخطأ الفردي La Faute individuelle يتجه للزوال أمام المخاطر الذي تصبح ظاهرة اجتماعية phenomene de societe تأخذ خطوة على طريق استغلال الإرادة L autonomie de volonte ، يتعلق بحوادث جسدية accidents Une responsabilite sociale des corporels والمسؤولية الاجتماعية لمولد المخاطر generateurs de risques ومتناصلاً تدريجياً Progressivement عن المسؤولية المدنية التقليدية بسط نشر La responsabilite civile classique .

وبسط ضمان المجنى عليه في بعديه المزدوجين: التعويض الآلي (الأوتوماتيكي للضرر): en Indemnisation automatique des prejuides ويحصن للضمان الاحتياطي . en amout Prevention des risques ومنع المخاطر .



ولقد اعتبر "سالي" أن نظرية الضرر هي الوضع السليم للأمور ، بلا حاجة إلى إقناع موهوم هو الخطأ ورتب على ذلك أن كل فرد ينبغي أن يسأل عن الأضرار التي يلحقها بالغير وفي حدود هذه الأضرار .

وأساس هذه النظرية أنه ينبغي ألا تكون هناك تفرقة بين الفعل الخاطئ فالمسؤولية يجب أن تقرر في كلا الحالتين في كل مرة يكون هناك ضرر دون بحث في سلوك المدين (الناقل) . إن القانون يجب أن يجرِّ الضرر . واحتراط الخطأ لتقرير المسؤولية معناه كما قال "سالي" أن المتضرر يتحمل ضرراً يحيط به في حين إن العدالة تتطلب المسؤولية أساسها الخطر<sup>(١)</sup> ، فالحقوق لا تتحدد بالنظر إلى ذوات الأشخاص حتى يمكن تطلب الخطأ ، بل تتحدد بالنظر إلى ذممهم المالية ، إن بحث علاقة بين ذمتين أكثر منه رابطة بين شخصين ، فكل ذمة مالية ملزمة بتعويض الضرر الذي لحق بالذمة المالية الأخرى .<sup>(٢)</sup>

وإدخال المسئولية الاجتماعية لمحدث المخاطر في نظام أو منهج sysrmate sation كان بواسطة تشريعات خاصة legislation speciales متتالية successiues ، مائلاً نحو تجديد التقنيات القانونية novation des Techniques quridique الخاص بحلول المخاطر محل الخطأ كأساس لضمان المجنى عليه من حوادث الجسدية بقصد أن يوضع بوضوح البعدين لهذه الضمانة ، وآلية التعويض للضرر لسلامة الوقاية prevention من إدارة المخاطر . La gestion des risques

<sup>١</sup>- De la garantie des victims d' accidents corporels par les générateurs de risque، D. 1999، 20 Cahier Chronique، p. 211.

<sup>٢</sup>- راجع كتابه: Essar d'une théorie objective de la responsabilité de l'ictuelle حيث كان متأثراً بحكم شهير لمحكمة النقض الفرنسية ، الدائرة المدنية ، ١٨٩٦/٦/١٦ ، والذي حكمت فيه بالتعويض بغض النظر عن وجود الخطأ ، واعتبر سالي هذا الحكم فاتحة في اتجاه المسؤولية المدنية ، نفلاً عن اد/ سعد واصف : المرجع السابق ، ص ٢٧ .

- مشار إليه في د/ عادل علي عبدالله المقاوي : السابق ، ص ١٥٥ .



## وفيما يتعلق بضمان العيوب الخفية<sup>(١)</sup> : Vices caches

يوجد في الواقع مبدأ عام للقانون طبقاً له فيما عدا الظروف الخاصة جداً circonference ، فإنه لا يجوز الاضرار بالغير tres particuieres ومخالفة Transgresser هذه القاعدة بشكل بوضوح evidemment خطأ une faute كأنه كان مقبولاً جيداً هذا المبدأ كأساس وحيد رسمي comme le seul fondement officiel للمسؤولية la responsabilite أنه يكون طبيعياً أن كل واقعة تسبب للغير ضرراً un dommage يلزم فاعله son suteur بالتعويض le reparer ، أنه يكون مطابقاً لكل الدساتير .

وبناءً على انتقاد نظرية التبعة أو نظرية إعدام الخطأ فإنه لا يجوز جعل الإنسان مسؤولاً عن نتائج أي نشاط يقوم به .

ثم ظهر العلامة Josserand وقال بنظريته التي قصرها على الحالات التي يكون فيها المتسبب في الضرر قد زاد المخاطر العادية الملزمة للحياة في المجتمع عن طريق مصنع يربح منه .

وهذه النظرية تقييم المسؤولية على عنصر الضرر في المجال الاقتصادي فقط ، وإن كانت هذه النظرية لا تتفق مع التطورات الحديثة ، ولاسيما أن أغلب قوانين الدول الحديثة أخذت بالنظرية المادية التي تكتفي بالضرر وعلاقة السببية.<sup>(٢)</sup>

<sup>١</sup>- Christoph Rade: Reflexions sur les fondements de la responsabilite civile, Dalloz 1999, No. 30, H. 2, Septembre 1999, p. 314

<sup>٢</sup>- جوسران: عقد العمل ، ج ٢ ، ط ١٩٣٠ ، ص ٢٧٢ ، ف ٥٥٨ . د/ سعد واصف: ص ١٣٥ . مشار إليهما في د/ عادل علي عبدالله المقداوي: السابق ، ص ١١٧ .



## الخطأ الاحتمالي La faute virtuelle

بيد أن محكمة النقض الفرنسية قد أخذت خلال فترة من الزمن بفكرة الخطأ الاحتمالي . ومقتضى هذه الفكرة استنتاج خطأ الطبيب من مجرد وقوع الضرر ، وذلك خلافاً لقواعد العامة في المسؤولية المدنية التي تتطلب من المدعي إقامة الدليل على خطأ المدعي عليه ، ومن تطبيقات القضاء الفرنسي ما قضت به محكمة النقض الفرنسية الصادر في الثامن والعشرين من يونيو ١٩٦٠ حيث أيدت قضاة الموضوع الذين استندوا إلى تقرير الخبراء في أن طبيب الأشعة مخطئ لما أصاب المريض من ضرر أثر سقوط نافذة عليه في حجرة الأشعة اهتررت النافذة وسقطت على المريض فأصابته بالضرر ، ويرجع هذا الخطأ ، إما لأنه لم يحكم ربط المسamar ، وإما لأنه لم يحسن وضع الشباك وإما أنه لم يحترس للأداة التي يستعملها .<sup>(١)</sup>

**مسؤولية الشركة المصنعة للسيارات ذاتية التحكم مسؤولة عن المنتج المعيب:**

**(المسؤولية عن الأعمال الخطيرة قائمة على الضرر)**

**(المسؤولية بدون خطأ)**

## Liability for Dangerous products

تبين التشريعات في تنظيمها للمسؤولية عن الأعمال الخطيرة ، وإن كان البون طفيفاً ، ففي إنجلترا صدر الجزء الأول من قانون حماية المستهلك<sup>(٢)</sup> عام ١٩٨٧ م ودخل حيز التنفيذ عام ١٩٨٨ لتنفيذ توجيهات الرابطة الأوروبية عام ١٩٨٥ م والقانون ينشئ نظاماً لمسؤولية الصارمة ، وهنا فإن الدعوى الناجحة لا تعتمد على إثبات الإهمال فيتعين على المدعي أن يثبت أنه تعرض للضرر الناتج كلياً أو جزئياً عن عيب في المنتج .

**المسؤولون عن الضرر وتحديد كلمة منتج في إنجلترا:**

<sup>١</sup>- د/ محسن عبدالحميد البيه: خطأ الطبيب الموجب للمسؤولية المدنية ، ١٩٩٣ ، ص ٢٤٣ .

<sup>٢</sup>- Consumer Protection: Act, 1987.



نصت المادة (٢) تنص على أن الفئات التالية عرضه للضرر<sup>(١)</sup> :

- أ- منتج السلعة . The producer of the product
- ب- أي شخص يعرض بنفسه منتجاً بوضع إسمه أو علامته التجارية أو أي علامة مميزة أخرى على المنتج .

Any person who holds himself out as producer by putting his name or trade mark or other distinguishing Mark on the product.

ت- مستورد المنتج في دولة عضو من مكان خارج الجماعة الأوربية لكي يورده شخص آخر في ثابيا عمله .

An importer of the product into amember state from a place outside the Ec in order to supply it to another in the course of his business.

ويعرف المنتج producer في المادة ١ (٢) بأنه يعني " الصانع أو الشخص الذي كسب أو فعل المنتج كما في حالة الطبقات المعدنية ، أو في حالة عدم صنع المنتج ، اكسب أو فصل ولكن الخواص الأساسية للمنتج تعزى لعملية صناعية أو عملية أخرى ، فإن المنتج يكون هو الشخص الذي نفذ العملية ، علاوة على ذلك تفصل المادة ٢ (٣) بأن المورد (مثل تاجر التجزئة) يكون

---

<sup>1</sup>- Ralph Tiernan, B.A. Op. cit., p. 53.

- Brown. John Prather (1973): Towards an Economic Theory of liability, 2 Jurnal of legal studies 323-350.  
- Chelius-James R. (1976): Liability for industrial accidents. A comparison of negligence and strict liability systems. 5 Journal of legal studies 293-309.  
- Epstein, Richard: A Theory of strict liability, 2 Journal of legal studies, 151.201.  
- Fause, Mivheal G. and Van Dem Bergh. Roger (1989): Negligence, strict liability and regulation of safety under Belgian law. An introductory economic analysis 2. Geneva papers on risk and insurance 152-170.  
- Hans- Bernad Schafer and Andreas Schanenberger. Strict liability versus negligence, 1000. 3100.



مسئول إذا فشل في الاستجابة لطلب المدعي في وقت معقول لتحديد واحد أو أكثر من الأفراد الذين تتطبق عليهم المادة ٢٥ (٢) أو تحديد مورده الخاص .<sup>(١)</sup>

وفي إنجلترا فإن الصانع أو المنتج يسأل على أساس الضرر " المسئولية بدون خطأ " :

إن مصدر الالتزام المفروض على الصانع تجاه المستهلك النهائي موجود فيما يسمى بالقاعدة الضيقية في قضية رونجو ضد ستيفون (١٩٣٢ H.L.)<sup>(٢)</sup> والتي عبر عنها اللورد لورد أنكتر على النحو التالي :

أن صانع المنتجات التي يبيعها بشكل يوحي بأنه ينوي أن تصل المستهلك النهائي بالشكل الذي خرجت منه عنده بدون إمكانية مقنعة للفحص الوسيط مع علمه بأن عدم وجود العناية المعقولة في إعداد أو تجميع المنتجات سوف يؤدي إلى إلحاق الضرر بحياة المستهلك أو ممتلكاته ، يتحمل واجب تجاه المستهلك باتخاذ تلك العناية المعقولة ، ويشمل لفظ " منتجات " ليس فقط المنتجات الغذائية بل أصناف متنوعة أخرى مثل المصاعد ، صبغات الشعر ، الدراجات التجارية ، المواد الكيميائية ، والملابس الداخلية ، ويمتد واجب الصانع إلى تعبئة المنتج وتغليفه وإلى أي تسميات أو تحذيرات ، أو تعليمات للاستخدام لصاحب المنتج (شركة ماكونيل الهندسية المحدودة ضد شركة بي دي اس المحدودة للكيماويات) .

Vacwell Engineering Co. Ltd. D. v. B. (1971 H. C.)

D. H. chemicals Ltd. VH. 1971.

<sup>١</sup>- The term "producer" is defined in section 1 (2) to mean either the manufacturer, or the person who won or abstracted the product (e.g. as in the case of mineral deposits) or where the product has not been manufactured won or abstracted but the essential characteristics of which are attributable to an industrial or other process having been carried out, the person who carried out that process furthermore, by section 2 (3). The mere supplier (e.g. retailer) is liable if he fails within a reasonable time to comply with the plaintiff's request to identify one or more of the persons to whom section 2 (2) (see above) applies, or to identify his own supplier.

- Ralph Tienan, B. A.: Op. cit.

<sup>2</sup>- Donoghhe v. Stevenson (H. L. 1932).



وإذا أدخل صانع منتج نهائي جزءاً صنعه صانع آخر يكون عليه واجب فحص ملائمه ، وقد يكون مسؤولاً عن عدم عمل ذلك إذا ظهر أن ذلك الجزء معيب (راجع قضية وينوارد ضد شركة تي في آر الهندسية (C. A. ١٩٨٦) ، وعند تداول المنتجات بالفعل يتم اكتشاف العيب ويتعين على الصانع أن يتخذ خطوات معقولة للتحذير من الخطر أو يقوم بجمع المنتجات من السوق (راجع قضية دولتون ضد برنسن المحدودة (١) (المملكة المتحدة) .

Walton, V. British Leyland (uk) Ltd. H. C. 1978.

وفي فرنسا وفيما يتعلق بالمسؤولية عن المنتجات المعيبة

## Product defectueux

وبعد عشر سنوات من الانتظار صدر في فرنسا القانون رقم ٩٨-٣٨٩<sup>(٢)</sup> ليأخذ القانون الفرنسي بتوصية الرابطة الأوروبية ٢٥ يوليو ١٩٨٥م المتعلقة بالمسؤولية عن الأشياء المعيبة والمطبق على كل المنتجات المتداولة عقب هذا التاريخ أي منذ ٢٣ مايو (المادة ٢١) (١) .

وقد علق كثير من الفقهاء<sup>(٣)</sup> الفرنسيين على اختلاف في الرؤى والزوايا حتى تطرقوا إليها .

<sup>١</sup>- "A manufacturer of products, while he sells in such a form as to show that he intends them to reach the ultimate consumer in the form in which they left him with no reasonable possibility of intermediate examination, and with the knowledge that the absence of reasonable care in the preparation of putting up of the products will result in an injury to the consumer's life or property, owes a duty to the consumer to take that reasonable care". The term "products" includes not only comestibles, but such diverse items as lifts, hair-dye, motor v. vehicles, chemical and underpants. The manufacturer's duty extends to the packaging of the product and to any labels, warning or instructions for use which accompany it. If the manufacturer of a finished product incorporates a component made by another he is under a duty to check on its suitability.

<sup>2</sup>- La loi no. 98-389 du 19 mai 1998 (D. 199 leg, p. 184).

<sup>3</sup>- Philippe Malinvaud: La loi du 19 mai 1998 relative à la responsabilité du fait des produits défectueux et le droit de la construction. D. 1999, No.9.H. 4 mars 1999.

- G. Raymond. Premières vues sur la loi no. 898.389 du 19 mai 1998 relative à la responsabilité du fait des produits défectueux. Contrats. Conc. Consomm. Juin 1998, p.7.



وقد أنشأ القانون نظاماً صارماً للمسؤولية المدنية المؤسسة على المسؤولية الموضوعية ، وهذه المسؤولية للمنتج **Producteur** وهو يشمل مسؤولية الصانع **Fabricant** والمورد المهني (المحترف) وغير ذلك من المهنيين .

وعرفت المادة ١٣٨٦ (٦) المنتج بأنه:

" Est producteur, lorsqu il agit a titre proffessionnel. Le fabricant d un produit fin, le producteur d une Matiere premiere le fabricant d une partie compusante ".

فالمنتج هو الصانع للمنتج النهائي أو المنتج للمواد الأولية أو صانع لأجزاء (من منتجات مركبة) وبالنسبة للموزع للأموال المنقولة **le distributeur de biens meubles** ويتطلب المادة ١٣٨٦ (٦) الاحتراف .<sup>(١)</sup>

" Se present comme producteur en apposant sur le produit son nom, sa Marque ou un autre signe distinctif "

فالموزع الذي قدم كمنتج هو الذي يضع اسمه وماركته أو أي علامة تجارية أخرى مميزة .

ومن يستورد المنتج من دولة عضو في الجماعة الأوروبية بقصد البيع أو التأجير ، وبعد أو بدون وعد بالبيع أو بأي شكل آخر للتوزيع ولا يعد منتج بالمعنى المقصود في أحكام هذا الفصل الأشخاص الذين يسألون وفقاً للمواد ١٦٤٦ ، ٦/١٧٩٢ إلى ١٧٩٢ (الخاصة بمحترفي التشبيه) .

وبعد صدور هذا القانون الجديد في فرنسا والذي جاء متلهاً ١٩٩٨ عن صدور القانون في إنجلترا في عام ١٩٨٨ ، يلاحظ أن الأحكام تعتبر متشابهة في القانونين ، لذا سوف نكتفي هنا بذكر وجود تشابه لأن هذه القوانين أخذت أحكامها من توجيه الرابطة الأوروبية الصادر عام ١٩٨٥ م .<sup>(١)</sup>

## تحديد معنى العيب : Defect

<sup>١</sup>- Phillippe Malinvaud, Op. cit., p.

<sup>١</sup>- La directive du 25 juill. 1985 sur la responsabilite du fait des produits defectueux.



وطبقاً للقانون الانجليزي<sup>(١)</sup> فإن كلمة عيب defect . وفقاً للمادة ٣ (١) يكون المنتج معيناً إذا كان أمان المنتج بشكل صريح فيما يتعلق بالمنتجات التي يحتويها ذلك المنتج مثل (المكونات والمواد الخام) غير آمن فقط إذا كانت هناك خطورة الإصابة الشخصية ولكن إذا فرض مخاطرة تلف للممتلكات .

وفي تحديد أي الأشخاص يحق لهم التوقيع ، فإن المادة ٣ (٢) تنص ضرورة مراعاة كل الظروف بما في ذلك الأمور الخاصة التالية :

- أـ. الطرق والأغراض التي من أجلها تم تسويق المنتج ، التحذيرات ، وتعليمات الاستخدام المصاححة له .
- بـ. ما يمكن توقع عمله بشكل معقول بالنسبة للمنتج .
- تـ. وقت توريد المنتج بواسطة المنتج لشخص آخر .

وفي فرنسا فإن المنتج يسأل عن الأضرار الناجمة عن عيب في منتجه سواء كان مرتبط أو غير مرتبط بعقد مع المجنى عليه وفقاً للمادة ١٣٨٦ (١) والتي تنص على أن :

Art 1386 – 111. Le producteur est responsable du dommage cause par un defect de son produit qui l soit ou non lie par un contrat avec la victim.

وهكذا تتعدد المسؤولية للمنتج عن الضرر دون تمييز ما بين مسؤولية عقدية أو تقصيرية ، وتعريف المنتج المعيب على نحو ما ورد في القانون الانجليزي يتتشابه مع القانون الفرنسي ، لأنهما مأخوذان من توجيهة الرابطة الأوروبية (٢٥ يوليو ، ١٩٨٥) .

<sup>١-</sup> According to section 3 (1) a product is defective if its safety is not such as persons generally are entitled to expect. The "safety" of a product expressly includes safety with respect to products comprised in that product (i.e components and raw materials) and a product may be unsafe not only if there is a risk of personal injury but also if it poses a risk of damage to property. In determining what persons generally are entitled to expect. Section 3 (2) provides that account shall be taken of all the circumstances including the following specific matter.



و قضى أنه " لا يهم أن الأسباب الدقيقة للكارثة sinsistre أو الحادث (انفجار زجاج) " لا يكون ثابتاً عندما المدعي يثبت أن المنتج لا يتوافر له الأمان العادي sewrite normale ، فالمنتج يلقى على عاتقه أن يثبت سبب الإعفاء أو خطأ المستخدم ، وبكلمات محكمة اكس - ان - بروفنس TGI. Aix. En provence الفرنسية .

" Juge qu il importe peu que les causes exactes du sinister (explosion de la vitre ...) ne soient pas stablies des lors que le demandeur etablir que la produit n offer de a prevue d une cause exoneratoire ou de la faute de l utilisateur ".<sup>(1)</sup>

و عن مسؤولية البائع أيضاً عن المنتجات المعيبة وفقاً للمادة ٧/١٣٨٦ مدنی فرنسي<sup>(2)</sup>، قضت محكمة تولوز Toulouse بأن الطابع غير المتنازع فيه للالتزام بالتعويض Obligation Viandre de cheval boucher vendeur للحوم الخيل a reparation الملوثة contaminee (بدودة الخنزير Trichinellose) عندما لا يمكن تأكيد أن المعرفة العلمية L existence du تسمح بكشف وجود العيب Connaissances scientifique . defaute

وجاء في الحكم :

Caractere non contestable de l obligation a reparation du boucher vendeur de viande de cheval contaminee Trichinellose des lors qui l ne peut etre affirme que l etat des connaissance scientifique ne permettait pas de deceler l exitstence du default.

<sup>1</sup>- TGI. Aix. En. Provence, 2. Oct. 2001, D. 2000, I.R.3092.

<sup>2</sup>- Art. 1386-7. Le vendeur, le loueur, a l exception du credit-bailleur ou du loueur assimilable au credit-bailleur, ou tout autre fournisseur professionnel est responsable du defaut de securite du produit dans le meme conditions que le producteur.



و قضى بمسؤولية البائع المهني عن الإطارات المعيبة Pneu defectueux (عيوب عدم إحكام السد) الذي تسبب في انفجار eclatement (defaut d'étanchéité) نجم عنه الحادث<sup>(١)</sup>.

وجاء في الحكم أن :

" Responsabilité du vendeur professionnel d'un pneu defectueux (defaut d'étanchéité) dont l'éclatement a été à l'origine d'un accident".

القانون الفرنسي يقيم المسؤولية عن المنتجات المعيبة على المسؤولية بدون خطأ:

طبقاً للمادة ١٣٨٦ (٩) من القانون المدني الفرنسي ، فإن المسؤولية المدنية عن تعويض الأضرار الناجمة عن المنتجات المعيبة تقام على الضرر دون حاجة لإثبات الخطأ ، ولا لافتراضه . وعلى المجنى عليه أو المضرور أن يثبت العيب default ، وعلاقة السببية Lien de causalité بين العيب والضرر .

فقد نصت المادة ١٣٨٦ (٩) مدني فرنسي أن على المدعي demandeur أن يثبت الضرر damage ، والعيب وعلاقة السببية بين العيب في المنتج والضرر .

وبكلمات النص الفرنسي :

" Le demandeur doit prouver, le default et le lien de causalité entre default et le dommage ".

<sup>١</sup>- Toulouse, 22 fev. 2000, D. 2000 IR. 269, JCP 2000. II.10429, note le Toumeau, Resp. civ. Et assur 2000, No. 369, note Grynbaum, Contrats Conc. Consom, 2001, No. 52, Note Raymond, Gaz Pal. 2001. 1202, note Roulet et Peisse.



بل أكثر من هذا ، فإن المادة ١٣٨٦ (١٠) جعلت المنتج *Le producteur* مسؤولاً عن العيب ، على الرغم من مراعاة واحترام قواعد الفن *Regles of Art* أو القواعد الموجودة ، حتى لو كان المنتج حائزًا للترخيص الإداري *Autorisation administrative*.

وبكلمات النص الفرنسي :

Act, 1386-10. *Le producteur peut etre responsable du defaut alors meme que le produit a ete fabrique dans le respect des regles de la art ou de normes existantes ou qui l a fait l objet d un autorisation administrative.*

وتتص المادة ١٣٨٦ (١١) على مسؤولية المنتج بقوة القانون *droit plien* ما لم يثبت – حتى يعفى من المسئولية – أنه :

- ١- لم يطرح المنتج للتداول *En circulation* .
- ٢- أنه أخذ بحسبانه أن الظروف التي قدر بمقتضاها أن العيب المسبب للضرر لم يكن موجوداً ، أي في اللحظة التي طرح فيها المنتج للتداول ، وأن العيب كان لاحق النشأة على التداول *. Default est ne posterieurement* .
- ٣- أن المنتج لم يكن مخصصاً للبيع *vente* أو لأي شكل من أشكال التوزيع .
- ٤- أن حالة المعرفة العلمية والتقنية *Connaissances scieentifiques et techniques* لحظة طرح المنتج للتداول لم تكن تسمح بالكشف عن وجود العيب به .



٥- أن العيب كان مسبباً مع مطابقة المنتج لأحكام القواعد الآمرة *regles imperatives* للنظام التشريعي أو اللائحي .

وأن منتج الجزء أو العنصر من المنتج ككل لا يسأل إذا ثبت أن العيب معزو إلى مفهوم المنتج في هذا الجزء ، سواء كان مدمجاً أو إلى تعليمات معطاة بواسطة المنتج لهذا المنتج .<sup>(١)</sup>

وبكلمات النص الفرنسي :

Art. 1386-11 Le producteur est responsable de plein droit a moins qui l prouve :

1. Qui l n avait pas mis le produit en circulation.
2. Que, compte tenu des circonstances, il y a lieu d estimer que le defaut ayant cause dommage n extisait pas au moment ou le produit a ete mis en circulation par lui ou que ce defaut est ne posterieurement.
3. Que le produit n a pas ete destine a la vente du a toute autre ferme de distribution.
4. Que l' etat des connaissances scientifiques et techniques, au moment ou il a mis le produit en circulation, n a pas permis de ordre legislative ou reglementaire.

<sup>١</sup>- توجيه الرابطة الأوروبية (٨٥/٣٧٤) يجب أن يكون مفسراً في هذا المعنى أن المنتج المعيب يكون موضوعاً في التداول عندما يكون مستخدماً بمناسبة أداء خدمة ملموسة ذات طبيعة مكوناً إصلاح عوض إنساني organ بقصد زرعه Transplantation ، وأنضرر الحادث يكون ناجماً عن هذا الإصلاح. راجع :

- Directive 85/374 La directive 85/374 doit etre interprete en ce sens qu un produit dedectueux est mis en circukation lorsque il est utilize a l'occasion d une prestation de service concrete, de nature medicale, consistant a preparer un organe humain en vue de sa transplantation et que le dommage cause a celui-ci est consecutive a cette preparation.

- وفي حالة الإغفاء للمنتج لعيب حالة المعرفة العلمية والتكنولوجية لحظة وضعه في التداول في توجيه الرابطة الأوروبية (٩م) ، وحالات الاعفاء المنصوص عليها يجب أن تفسر تقسيراً ضيقاً



## 5. Ou que le defaut est du a la conformite du produit avec des regles imperatives d ordre legislative ou reglementaire.

Le producteur de la partie composante n est pas non plus responsable s il etablit que le defaut est imputable a la conception du produit dans lequel cette partie a ete incorporee ou aux instruction donnees par le producteur de ce produit.

وفقاً للمادة ١٣٨٦ (٢) مدني فرنسي ، فإن المنتج لا يمكنه أن يثير سبب الإعفاء cause d exoneration المنصوص عليه في الفقرة الرابعة من المادة ١٣٨٦ (١١) عندما يكون الضرر بسبب عنصر الجسد الإنساني ، أو بواسطة المنتجات المشتقة منه .

والمنتج لا يستطيع أن يثير سبب الإعفاء المنصوص عليه في الفقرتين ٤ ، ٥ من المادة ١٣٨٦ (١١) لو كان العيب قد تم اكتشافه خلال عشر سنوات delai de dix ans بعد طرح المنتج للتداول ولم تتخذ الإجراءات المناسبة لتجنب الآثار الضارة .<sup>(١)</sup>

وقد نصت المادة ١٣٨٦ (١٢) مدني فرنسي على أنه :

Art. 1386-12 Le producteur ne peut invoquer la cause d exoneration prevue ou 4 de l article 1386-11. Lorsque le domage a ete cause par un element du corps humain ou par les produits issus de celui ci.

<sup>١</sup>- وفيما يتعلق بتوجيهه الرابطة الأوروبية ٨٥/٣٧/٤ وأسباب الإعفاء ، راجع :

- Transposition de la directive 85/374. En prevoyant, a l art 1386-12, (2) (al., que le producteur doit prouver qui a pris les dispositions propres a prevenir les consequences d un produit detecteur afin de pouvoir se prevaloir des causes d exoneration prevues a l art 7, sous d et e, de la directive, la France a manqué aux obligations qui lui incomberont en vertu de l art 7 de la directive. CICE 25 avr. 2002, C-25/00: D. 2002, AJ. 1670, obs. Rondey.



Le producteur ne peut invoquer les causes d'exonération prévues aux articles 4 et 5 de l'article 1386-11 si en présence d'un défaut qui s'est révélé dans délai de dix ans après la mise en circulation propres à empêcher les conséquences dommageables.

ويمكن تخفيف مسؤولية المنتج أو إلغائها ، آخذين في الاعتبار كل الظروف عندما يكون الضرب قد حدث من جراء عيب المنتج default du produit ، وخطأ المجنى عليه معًا مشتركين Congointement ، أو من شخص يكون المجنى عليه مسؤولاً عنه .

وبكلمات النص الفرنسي ، وذلك وفقاً للمادة 1386 (١٣) ، والتي تنص على:

Art. 1386-13. La responsabilité du producteur peut être résuite ou supprimée, compte tenu de toutes les circonstances, lorsque le dommage est causé conjointement par un défaut du produit et par la faute de la victime ou d'une personne dont la victime n'est pas responsable.

وتقر المادة 1386 (١٤) من القانون الفرنسي أن مسؤولية المنتج تجاه المجنى عليه لا تكون مخففة بواسطة مراجعة الغير الذي ساعد في تخفيف الضرب وتتص المادة 1386 (١٤) فرنسي على أنه:

" La responsabilité du producteur envers la victime n'est pas résuite par le fait d'un tiers ayant concouru à la réalisation du dommage..

وفيما عدا مسؤولية المنتج ، فإن المسؤولية تؤسس على النصوص الحالية تنتهي بعشر سنوات بعد طرحه للتداول ... (١٦/١٣٨٦).

ويحدد القانون الفرنسي المقصود بكلمة منتج في المادة 1386 (٣) بأنها:



"يعتبر منتجًا كل مال منقول ولو كان مندمجاً في عقار بما في ذلك منتجات الأرض ، Sol ، وتربيبة المواشي والصيد والقنص elevage ، La chasse et de la peche ، وتعتبر الكهرباء منتجًا " .

وكلمات النص الفرنسي : (١)

Art. 1386-3 Est un produit tout bien meuble, même s il est incorpore dans un immeuble, y compris les produits du sol, de elevage, de la chasse et de la peche. L electricite est consideree comme un produit.

## تحديد المقصود بالمنتج المعيب defectueux في القانون الفرنسي :

حددت المادة ٤/١٣٨٦ من القانون المدني الفرنسي المنتج المعيب بأنه يعتبر منتجًا معيباً وفقاً لأحكام هذا الفصل كل منتج لا يتوافر فيه الأمان المطلوب قانوناً .

وفي تقدير الأمان المطلوب قانوناً يجب أن يؤخذ في الحسبان كافة الظروف وبصفة خاصة عرض المنتج للاستعمال في لحظة طرحه للتداول .

ولا يمكن اعتبار المنتج معيباً defectueux لمجرد طرح منتجًا آخر أكثر تطوراً (إنقاذاً) للتداول في فترة لاحقة posterieurement .

وكلمات النص الفرنسي :

Art. 1385-4 Un produit est defectueux au sens du present titre lorsque il n offer pas la securite a laquelle on peut legitmement s attendre.

<sup>١</sup> - وهنا يلاحظ أن المنقول الذي يندمج في العقار قد يكون عقاراً بالتخصيص ، ولكن المشرع الفرنسي في هذا القانون أراد التوسيع في بسط نطاق الحماية .



Dans l'appréciation de la sécurité à laquelle on peut légitimement s'attendre, il doit être tenu compte de toutes les circonstances et notamment de la présentation du produit, de l'usage qui peut en être raisonnablement attendu et du moment de sa mise en circulation.

Un produit ne peut être considéré comme défectueux par le seul fait qu'un autre, plus parfait, a été mis ultérieurement en circulation.

## متى يعتبر المنتج المعيب مطروحاً للتداول؟ : Mis en Circulation

على هذا السؤال أجاب القانون الفرنسي في المادة ١٣٣٦/٥ بأن المنتج يكون مطروحاً للتداول عندما المنتج يتخلى عنه بإرادته .

والمنتج لا يكون ملائماً إلا للتداول واحد ، وبكلمات النص الفرنسي :<sup>(١)</sup>

Art. 1336-5 Un produit est mis en circulation lorsque le producteur s'en est dessaisi volontairement.

Un produit ne fait l'objet que d'une seule mise en circulation.

وفي إنجلترا يستطيع المنتج الفكاك من المسؤولية وفقاً للمادة ٤ (١) فقرات (أ) .. وحتى (و) بناء على الدفوعات defences التالية :

- أـ. إذا كان العيب يعزى إلى مسيرة التشريع المحلي أو قانون الجماعة .
- بـ. المدعى عليه لم يورد المنتج في أي وقت لشخص آخر وهناك تعریف واسع لكلمة "يورد" في جزء لاحق من القانون بحيث يشمل ليس فقط الأنواع المعتادة في عقد التوريد ، بل الهدايا أيضاً التي قام المدعين عليهم بتوريد المنتج بطريقة مختلفة عن عمله وهو إما لا يقع في نطاق

<sup>١</sup> - وهنا يلاحظ أن المتنقل الذي يدمج في العقار قد يكون عقاراً بالتخصيص ولكن المشرع الفرنسي في هذا القانون أراد التوسيع في بسط نطاق الحماية .



المادة (٢) أي أنه ليس منتجاً ولا صاحب علامة تجارية أو مستورد ، وهذا على سبيل المثال ، فإن منتج النبيذ المحلي الذي يعطي زجاجة لصديق ، أو يحصل على تكفة الإنتاج فقط سوف يتمتع بالحماية لأنه لا يسعى لتحقيق ربح .

ت- إذا كان العيب لم يكن موجوداً في الوقت المناسب ، وبالمادة ٤ (٢) تعني عبارة الوقت المناسب بالنسبة للكهرباء ، الوقت الذي تم فيه توليدها ، وفيما يتعلق بكل المنتجات الأخرى فإن العبارة تعني في حالة المدعى عليه الذي تطبق عليه المادة ٢ (٢) . الوقت الذي ورد فيه السلعة لشخص آخر .

ث- العيب كان يشكل عيباً في منتج يحتوي على الجزء الذي ينتجه المدعى عليه (أو مادة خام) وكان يعزى كليّة للتصميم النهائي أو إلى التزام المدعى عليه بالتعليمات الموجة إليه من منتج المنتج النهائي .

وبصرف النظر عن الدفوعات سالفة الذكر ، فإن أثر المادة ٦ (٤) يتمثل في جعل الإهمال الاسهامي للمدعى كدفاع جزئي في الدعوى ضد أي شخص بموجب القانون.

وفي فرنسا تعتبر المحاكم الإدارية في فرنسا أن على الإدارة التعويض عن النتائج الضارة للنشاطات التي تقوم بها والتي تتمثل فيها مخاطر على الغير ، ويستوى أن تكون المخاطر ناتجة عن الطابع الخطر للنشاط الممارس أو الشئ الذي تستعمله الإدارة ، وكانت أولى هذه القرارات في قرار Regnault Desroaziers<sup>(١)</sup> (٢٨ آزار ١٩١٩) المتعلق بانفجار ذخائر في حصن لحاجات الحرب ، وقد امتدت إلى حلول مماثلة في صدد انفجار بارجة .

وكان القضاء الفرنسي والفقه قد احتمم بينه الخلاف حول مسؤولية المنتج عقدية أم تقصيرية لأن المنتج قد تربطه علاقة عقدية بالمضرور ، وقد رأى الفقه أنه حماية للمضرورين من المنتجات

<sup>١</sup>- المجموعة ، ص ٣٢٩ ، طلبات Corneille Sirey - مجموعة ١٩١٨ - ١٩١٩ ، ٣ ، ٢ ، ٥ - تعليق Dalloz ، ١٩٢٠ Hauriou .



الصناعية الخطرة ، فيجب افتراض خطأ منتجها<sup>(١)</sup> ، وكانت محكمة النقض الفرنسية في خصوص الحراسة للأشياء الخطرة أن يكون فعل الغير قد جعل من المستحيل على الحراس تدارك الخطر.<sup>(٢)</sup>

وكان الفقه الفرنسي يجيز ادخال المسئولية الموضوعية للمنتج قبل صدور القانون الجديد ، نظراً لوجود تقنية عالية ومخاطر جسمية . فيجب أن يخضع للمسئوليّة الموضوع حماية للضحايا المتضررين من استعمالها .<sup>(٣)</sup>

توسيع القضاء الانجليزي في تفسير لفظ "الصانع والمستهلك النهائي" :

## Manufacturer ultimate consumer

تم تفسير لفظ "صانع" Manufacturer من الناحية القضائية Judicially لكي يشمل أي شخص يفعل أي شيء للسلع لخلق الضرر danger مثل القائمين بالتجمیع assemblers والعاملین بالصيانة servicers والاصلاح والتركيب installers . repairers,

وفي قضية مالفروت Malfroot ضد شركة نوكسال Noxal Ltd. المحدودة (١٩٣٥) اعتبر أحد القائمين بالتجمیع مسؤولاً عندما انفصلت السيارة الجانبية Side-car التي ثبّتها في الدرجة البخارية والحقت الضرر بالمدعى ، ويمكن أن يخضع الموردون suppliers للاقاعدة ، حتى رغم عدم علمهم بالخطر وعدم عمل شيء إيجابي do nothing positive في إحداثه .

وهكذا في قضية اندرور Andrews ضد هوبكستون (١٩٥٧ H. C.) قضى باعتبار تاجر سيارات مستعملة second-hand car dealer مسؤولاً عن عدم التأكيد من صلاحية سيارة

<sup>١</sup>- Civ. 29 6. 1972, D. 1928. D. 1978, IR, 30 et obs. Larrcumet

- راجع أ.د/ محمد شكري سرور : مسئولية المنتج عن الأسباب التي تسبّبها منتجاته الخطرة ، ١٩٨٣ ، ج ١ ، ص ٨٨ . وقد أشار إلى الحكم السابق .

<sup>٢</sup>- مجلس الدولة ١٦ آذار ١٩٤٥ ، شركة سكك الحديد Dalloz ١٩٤٦ ، ٩٠ ، طلبات Waline Lefas J. تعليق ١٩٦٧ ، تشرين الأول ١٩٦٦ ، وزير الجيوس ضد شركة سكك الحديد ، الحالية القانونية ١٩٦٧ ، ٣٩ العرض Dalloz ١٩٦٧ ، ١٦٤ طلبات Bleavoet Beaudouin ، مصنف الاجتهاد الدوري ١٥١٩٨ ، ١١ ، ١٩٦٧ تعليق George- Vedel – Pierre Devote : Op. cit. p. 494.

<sup>٣</sup>- J. Hyet : Le paradoxe des medicaments et les risqué de développement, D. 1987. Chr. 37 Spec. No. 5, Jets.



عمرها ١٨ عاماً للسير في الطريق .. مما أدى إلى إصابة المدعي plaintiff في تصادم collision نتج عن فشل في توجيه السيارة والتحكم فيها Failure of the steering ، وعلاقة على المستخدم النهائي END USER . فإن المستهلك النهائي ultimate consumer وهو الشخص الذي يمكن أن يتوقع التأثير بها .

ففي قضية ستينيت Stennett ضد هانوك ويترز (H. C. ١٩٣٦) اعتبر المدعي عليه مسؤولاً عن تركيب Metal flange شقة معدنية باهمال في عجلة لوري Wheel of lorry بحيث انفصلت أثناء تحرك المركبة واصدمت المدعي<sup>(١)</sup> . Struck the Plaintiff

وفي حالة تعدد منتجي السلعة فإن القضاء الفرنسي كان قد اعتبر المنتج الأخير للسعة الذي وضعها في التداول هو المسوؤل ، إلا إذا ثبتت أنه قد نقل الحراسة إلى شخص آخر كالناجر الوسيط أو المستهلك نفسه أو انقضاء فترة طويلة على تسلم الإنتاج أو أن سبب الضرر ليس السلعة التي أنتجها وإنما الآراء المحفوظة فيه .<sup>(٢)</sup>

وفي المجال النموي :

<sup>(١)</sup> وقد أورد المؤلف :

The term "manufacturer" has been judicially interpreted to include any person who actively does something to the goods to create the danger, such as assemblers, servicers, repairers, installers and erectors. Such as assemblers, servicers, repairers, installers and erectors. In Malfroot v. Naxal Ltd, (H.C. 1935) an assembler was held liable when the side car which he had negligently fitted to a motor-cycle came adrift and injured the plaintiff. Nere suppliers may also come within the rule, even though they may be unaware of the danger and do nothing positive to create it. Thus, in Andreas Hopkinson (H.C. 1957) a second-hand car dealer was liable for failing to check that an 18-years-old car was roadworthy, with the result that the plaintiff was injured in a collision caused by a failure of the steering.

<sup>١</sup>- Cass. Civ. 31121. 96. RID. 1971, p. 151. Note: Durry. Cass. Civ. 22161, 1971. Semaine Juridique 1971, 2, 16881. Case I, Dalloz, som. P. 191.

- Cass. Civ. 7-12-1977. Dalloz, I.R. p. 22.

- Cass. Civ. 15-6-1972, RTD, 1973, p. 136, note Durry.

- Cass. Civ. 3-12-1972. Dalloz 1974, IR, p. 63.

- Cass. Civ. 11-12-1969, D. Somm. D.p. 50, RTD, 1976, p. 361, note Durry.

- مشار إلى الأحكام السابقة في : د/ محمد محمد منصور : السابق ، ص ٦٤ .



فإن المشرع الفرنسي في القانون رقم ١٩٦٥-٦٥ الصادر في ١٩٦٥ المتعلق بالمسؤولية الناجمة عن انفجارات السفن النووية *Les navires nucleaires* معاً - حيث أنشأ هذا القانون مسؤولية تضامنية عن الأضرار الناتجة عن هذه الانفجارات متى كان من غير الممكن تحديد نصيب كل فاعل في الأضرار التي تسبب فيها ، وهذا وأن لم يشر المشرع صراحة للالتزام التضامني .<sup>(١)</sup>

وقد أخذ القانون الفرنسي والإنجليزي بالضرر كأساس للمسؤولية فيما يتعلق بالخطر النووي. ولقد وضع المشرع الإنجليزي قواعد خاصة للمسؤولية المدنية عن الحوادث والأضرار النووية التي تلحق بالغير ، متخدًا من الضرر ركناً أساسياً مع تقدير وسائل دفع المسؤولية حيث يقع على عاته اتخاذ كافة التدابير التي تحول دون تعرض الغير لأضرار في النفس أو المال تكون ناشئة عن ممارسة هذا النشاط وفي حالة الاخلاص بهذا الالتزام الذي ينتج عنه حدوث هذه الأضرار يلتزم الحائز بالتعويض وفي حالة الاخلاص بهذا الالتزام ، الذي ينتج عن هذه الأضرار يلتزم الحائز بالترخيص .

ولاشك أن في ذلك مراعاة لطبيعة الخطر النووي وحق المضرور في الحماية القانونية وملحوظة أن القانون النووي - على المستوى المدني - قد قرر - المساواة بين المؤسسة النووية سواء كانت مخطئة أو غير مخطئة ، كما أنه لم يعتد بالدور الاحتياطي للخطأ في العلاقة التي نشأت بين غير المضرور والمؤسسة النووية على أثر وقوع الحادث .<sup>(١)</sup>

## التعويض في حالة المنتجات المعيبة في إنجلترا:

وفيما يتعلق بالتعويض ، فإن المسؤولية تكون قائمة فقط فيما يتعلق بالإصابة الشخصية أو تلف الممتلكات ، رغم أن الخسارة المالية الناتجة يمكن تعويضها أيضاً .

<sup>١</sup>- د/ محسن البيه: التضامن والتضامن في قضاء محكمة الاستئناف العليا الكويتية مقارنة بالنظامين الفرنسي والمصري ، مكتبة الجلاء الجديدة بالمنصورة ، ص ٢٥ .

<sup>١</sup>- عبدالحميد عثمان محمد: المسؤولية المدنية عن مصادر المادة المشعة ، رسالة دكتوراه ، جامعة القاهرة ، كلية الحقوق ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م ، ص ١٨٠ .



وعلى أية حال ، فإن الخسارة الاقتصادية البحثة pure economic loss لا يتم التعويض عنها (قصة ميار هيد Muirhead ضد شركة تانك الصناعية التخصصية المحدودة industrial tank specialist (١٩٨٥ C. A.)<sup>(١)</sup>.

وكما يتضح من قصة مورفي Murphy ضد مجلس برنتود (H. L. 1990) Brentwood District council أن كل من أتلف المنتج نفسه "والضرر الوقائي" preventive damage المتمثل في تكلفة تلافي الضرر النفسي للأشخاص والممتلكات (بإصلاح أو إلغاء المنتج) يعتبر بمثابة خسارة اقتصادية بحثة ، وتبقى صعوبة تحديد الظروف التي يمكن أن يقال فيها أن المنتج المعيب a defective product سبب تلفاً في ممتلكات أخرى .

ففي قضية شركة أسوان للإنشاءات الهندسية in Aswan Engineering ضد شركة ايوبادين المحدودة Etablissement Co. (1987 C. A.) خسر المدعي كمية المادة العازلة للماء عندما انصهرت الجرائد البلاستيكية Plastic buckets التي كانت معبأة فيها نتيجة لposureها للحرارة المرتفعة ، وفي قضية ضد صانعي الجرائد كان القاضي اللورد للبيوDongohue Stevenson يعتقد أن المحتويات Content يمكن اعتبارها بمثابة ملكية منفصلة عن الأووعية Container ، وبذلك أدخل القضية في نطاق مبادئ قضية دونجهو Dongohue ضد Stevenson رغم أن الدعوى فشلت على أساس أخرى ، وإذا صح هذا التحليل فإن المدعون قد يكونوا في وضع أفضل في القانون العام مما هو في ظل قانون حماية المستهلك لعام ١٩٨٧ م .

## ما الذي يشكل حالة معيبة ؟

<sup>١</sup>- Casfar as damage is concerned liability exists only in respect of personal injury or damage to other property. Though consequential.  
- Ralph Tiernan, B.A. : Op. cit., p. 61.



## What constitutes defective condition

اعترفت كل السلطات القضائية المؤيدة لمبدأ المسؤولية المطلقة في التعويض بضرورة أن يثبت المدعي أنه كان هناك "عيب" في منتج المدعي عليه .

وعلى أية حال ، فإن لفظ "عيب" عرف فقط على أساس قضية بقضية ولم يثبت بشكل عام أنه يقبل أي تعريف عام .

في حقيقة الأمر ، فإن سلطة ما قررت أنه " لا يوجد تعريف وحيد لكلمة عيب ثبت أنه كافياً لتعريف نطاق مسؤولية الصانع المطلقة في التعويض عن الاصابات العضوية .<sup>(١)</sup>

وقيل إن مبدأ المسؤولية المطلقة ينطبق ، في قضية ضد الصانع ، عندما يظهر أن هناك عيباً في الصناعة يتكون من استخدام مادة يمكن ألا تستخدم بأمان في الغرض المخصص لها ، أو عيب يؤدي إلى فشل المنتج في الأداء بالطريق المنتظر بشكل معقول في ضوء طبيعته ووظيفته المقصودة ، وثمة معيار آخر مؤداه أن المنتج يكون معييناً إذا لم يلائم بشكل معقول الأغراض المعتادة التي تباع تلك المنتجات وتستخدم من أجلها .

ورغم أن محاكم كثيرة يمكن أن تقدم أكثر وتطبيق مرك " الملائمة للغرض المعتاد " فقط في ضوء المطلب الذي يقضي بأن يكون المنتج في حالة معيية وخطير بشكل غير معقول بالنسبة للمستخدم أو المستهلك أو ممتلكاته " وبذلك يرفض التعويض عندما يكون كل ما ثبت هو أن المنتج لا يعمل كما يجب " .

وقد يبدو أن القاعدة هي أن المنتج يكون معييناً إذا لم يحقق التوقعات المعقولة للمستخدم ، بمعنى آخر ، إذا تعطل المنتج في ظروف ينتظر المستخدم فيها توقعات محددة من المنتج ، فيستنتج أن هناك نوع من العيوب ويتوفر للمحلفين أساس لإصدار حكم غير رسمي على أساس العيب ، ووصف هذا الأسلوب "بأسلوب الاهتمام بالمشتري" buyer oriented approach ، وفيه

---

<sup>1</sup>- American jurisprudence. Op. cit. p. 759.



ينصب التركيز على توقعات المشتري ، ولكن توقعات مستخدم المنتج يجب أن تكون معقولة في ضوء معرفته بالمنتج ، وهناك جهات قانونية أخرى اختارت أسلوب الاهتمام بالبائع .

إن المنتج المعيب بشكل خطير هو المنتج الذي يمتنع الشخص العاقل عن طرحه في حركة التجارة إذا كان يعرف طابعه الضار . وتفرض المسؤولية المطلقة على البائع ما يرقى إلى المعرفة البناءة بحالة المنتج .<sup>(١)</sup>

وفي قضية عام ١٩٦٩م ، قضية المور Elmore ضد شركة السيارات الأمريكية ، مدّت المحكمة العليا بكاليفورنيا مبدأ المسؤولية المطلقة عن المنتجات إلى المتفرجين .

وبهذا الفصل ردّت المحكمة وجهة نظر سميث والتي تقول بأن الحاجة إلى مد المسؤولية المطلقة للغرباء عن المشروع أقوى من الحاجة إلى مد المسؤولية المطلقة للمشاركة في المشروع .<sup>(٢)</sup>

وفي أي الأحوال ، يجب منح المتفرجين bystanders حماية أكبر مما يمنح العميل أو مستخدم المنتج ، عندما تكون الاصابة التي تلحق بالمتفرجين بسبب العيب الموجود في المنتج متوقعة بشكل معقول ، فالمستهلكون ومستخدمو المنتجات ، على الأقل أما مهم الفرصة للتفتيش على العيوب وقصر مشترياتهم على السلع التي ينتجها الصناع ذووا السمعة والشهرة والتي يبعيها تجار تجزئة يتمتعون بسمعة طيبة ، بينما لا يتاح للمتفرجين تلك الفرص في العادة ، وباختصار ، فإن المتفرج يكون أكثر حاجة للحماية من المنتجات المعيبة التي تشكل خطورة ، وإذا كان لابد من التمييز بين المتفرجين ومستخدمي المنتج ، فيجب أن يتم ذلك ، على عكس موقف المدعى عليهم ، لمد المزيد من المسؤولية لصالح المتفرجين .

وأعرب سميث عن نفس وجهة النظر الأساسية ، قبل ذلك بحوالي خمس وخمسين عاماً . إن الغرباء عن المشروع لهم حق أقوى في حماية المسؤولية المطلقة من حق المشاركين في المشروع

<sup>١</sup>- American Jurisprudence. Op. cit., p. 759.

<sup>2</sup>- Gregory, C. Keating, Op. cit., 1299.



لأنهم - على عكس المشاركين - غرباء لا يختارون تعريض أنفسهم للمخاطر المرتبطة بالمشروع ولا يحصلون على أي مزايا مباشرة من تعرضهم للمخاطر المرتبطة بالمشروع .<sup>(١)</sup>

## عيوب التصميم : Defect in design

يمكن بناء المسؤولية المطلقة للصانع بالتعويض على عيب في تصميم المنتج ، كما تبني على عيب في التصنيع ، إذا كان من شأن ذلك العيب في التصميم أن يجعل المنتج خطير<sup>(٢)</sup> بشكل غير معقول ، وفي هذا الصدد ، قيل أن المنتج يكون معيّباً إذا تسبب تصميم المنتج في حدوث الضرر ، ولم تتحقق مزايا التصميم في موازنة أخطاره .

وقد يثبت أن المنتج به عيب في التصميم اذا ثبت المدعي أن المنتج فشل في الأداء بالشكل الآمن الذي يتوقعه المستخدم العادي عند استخدامه بالطريقة المقصودة . وقد يثبت أيضاً أن المنتج معيب في التصميم ، حتى إذا كان يحقق توقعات المستخدم العادي ، إذا قرر المحلف ، بناء على دليل قاطع أن التصميم ينطوي على " خطر زائد كان يمكن تلافيه " ، أو بمعنى آخر إذا وجد المحلف أن الخطر الكامن في التصميم محل الاعتراض يفوق مزايا ذلك التصميم ، وفي ظل محك " الخطر الزائد الذي يمكن تلافيه " ، فبمجرد أن يقدم المدعي دليلاً على أن الاصابة نتجم عن تصميم المنتج ، فإن العباء يتحول إلى المدعي عليه ، لكي يثبت ، في ضوء العوامل الملائمة ، أن المنتج ليس معيّباً ، علاوة على ذلك ، فإن عباء المدعي عليه هو عباء يؤثّر على عباء الدليل ، وليس مجرد عباء تقديم الدليل .

إن رفض الخطأ كأساس للمسؤولية يوجد قوانين تعويض العمال في كل أشكالها القانونية المتعددة ويشكل تحديد راديكاليًا للقانون العام للتعويضات:<sup>(٣)</sup>

<sup>١-</sup> Gregory, C. Keating, Op. cit., 1300.

<sup>٢-</sup> Pike v. Frank G. Hough Co. 2 Cal 3d 465. 85 Cal. Rptr 629. 467 P2d 229 (defective design of paydozer by otherwise that behind machine): Williams v Brown Mfg. Co. 98 III App 2d 334, 236 NE2d 125, revd on other grounds 45 III 2d 418, 261 NE2d 2305, 46 ALR3d 226, Wright v Massey-Harris, Inc., 68 III App 2d 70, 215 Ne2d 465.

<sup>٣-</sup> Gregory, C. Keating, Op. cit., 1294.

وراجع :



إن ما أريد أن نؤكد عليه هنا هو أن كل تلك الأشكال المختلفة من التشريعات (دفع نقود مباشرة من صاحب العمل للعامل ، أو الدفع من خلال صندوق للتأمين: "قانون إجباري" أو "قانون اختياري" تهدف جميعاً إلى إحداث نفس النتيجة النهائية ، وكلها مبنية على نفس النظرية العامة ، وجميعها مقصودة لتحقيق نتيجة تتفق مع النتيجة التي يمكن التوصل إليها في ظل القانون العام للتعويضات ، وكلها مبنية على نظرية مفادها (أن الخطأ ليس مطلباً للمسؤولية) وهو ما لا يتمشى مطلقاً مع المبدأ الأساسي للقانون العام الحديث للتعويضات وباختصار ، فإنه لا يمكن عزل قوانين تعويض العمال عن القانون العام للتعويضات كنوع من الحالات الخاصة لأنها (١) تصل إلى نتائج تتضارب مباشرة مع النتائج التي كان من الممكن أن يتوصلا إليها القانون العام للتعويضات لولا تلك القوانين و (٢) تستند إلى نظرية المسؤولية عن الضرر الناتج عن الحوادث وهو ما يتعارض مباشرة مع النظرية التي يستند إليها قانون التعويضات العام .

وينطوي ذلك على أكثر من مجرد رفض مبدأ المسؤولية عن الخطأ واعتناق مبدأ المسؤولية المطلقة ، ويعتقد سميث أن قوانين تعويض العامل ترتكز على مفهوم العدالة Fairness فيما يتعلق باعتبارات العدالة والملازمة التي تثار تأييداً للفانون ... ويقال أن جزءاً (على الأقل) من الضرر ، الذي يحدث للعمال في مشروع ما بدون خطأ من جانب أي فرد ، يجب أن يتحمله صاحب المشروع ، لأن صاحب المشروع بدأ ناظراً إلى فائدته الخاصة ، ونظراً لأنه سوف يجني الربح الصافي للمشروع إذا تحقق أي ربح .<sup>(١)</sup>

## نظريّة كالابرييس Calabresi تحاول تبرير صرامة قوانين العمال :

وهكذا ، تستطيع نظرية كالابرييس تفسير وتبرير كل من صرامة قوانين تعويض العمال ومبدأ السيد المسؤول وقصرهم على الإصابات المرتبطة بالتوظيف المسبب للإصابة ، ومع ذلك ، فإن نظرية كالابرييس لا تستطيع تفسير أو تبرير الحقيقة القائلة بأن مسؤولية السيد في معظمها ، قاصرة

- Jeremiah Smith, Tort and absolute liability. Suggested changes in classification, 30 Harv. L. Rev. 241, 319, 409 (1917).

<sup>1</sup>- Jeremiah Smith : Op. cit. p. 40. Gregory, C, Keating : Op. cit., p. 1294.



على الإصابة الناتجة عن السلوك السيء لموظفيه ، وهذا الإخفاق في التفسير يعتبر مثلاً على عجز عام لإنكار مسؤولية المشروع عن تفسير لماذا تحفظ المسئولية عن التعويض بشكل عام أساسياً شبه خطأ ، ويجب البحث عن إجابة ذلك السؤال في التبرير العريض لمطلب الخطأ ، وقد تمت ملاحظة عدم التوافق بين تلك القيود المفروضة على الخطأ وفلسفة تعويض العمال منذ زمن طويل ، ولا يزال هذا التضارب باقياً .<sup>(١)</sup>

وحتى الآن توصي النتائج بأن قاعدة المسؤولية المطلقة تحقق نتائج مثالية من الناحية الاجتماعية بشرط تحديد التلفيات على المستوى التعويضي السليم . فماذا يحدث عندما تكون الحادثة ثنائية الأطراف وتفرض على الطرفين توخي الحذر ضد الحوادث ؟

وفي هذا الوقت تصبح كفاءة قاعدة المسؤولية المطلقة مثيرة للمشكلات لأنها ، حتى برغم أن المسؤولية المطلقة يمكن في البداية أن تخلق الحواجز الصحيحة للمتسبيين في الضرر المحتملين ، فإنها سوف تخلق مشكلة حواجز بالنسبة للضحايا المحتملين ، وسوف تدفع بدورها المتسبيين في الضرر إلى ممارسة عناية (ضرر) شبه مثالية ، ويمكن فهم ذلك بمحصلة أن المسؤولية المطلقة هي الصورة الحقيقية لعدم المسؤولية ، فإذاً القواعد تفشل في خلق حواجز للحذر من جانب الضحية ، والقاعدة الأخرى تفشل في خلق حواجز للحذر من جانب المتسبي في الضرر .

وعلى ذلك ، فإن تحليلنا يوحي بأنه في قضايا الحوادث ثنائية الأطراف يجب تطبيق أي واحدة من قواعد الإهمال أو قواعد المسؤولية المطلقة مع دفاع الإهمال الاسهامي أو الإهمال النسبي ، وكل تلك القواعد تؤدي إلى نتائج مثالية من الناحية الاجتماعية ، بشرط أن تحدد المحاكم المعيار القانوني للحذر على مستوى كفاء ، لأن الفاعلين المهتمين بذواتهم لديهم الحافز لاختيار المعيار القانوني للحذر .<sup>(٢)</sup>

<sup>١</sup>- Smith: Op. cit. p. 344, Gregory, C. Keating: Op. cit., p. 134.

<sup>٢</sup>- Hans- Bernad and Andreas Schonenberger : Op. cit., p. 614.



وتتعزز هذه النتيجة عند السماح بالتفاوت بين العقوبة القانونية والتلف الذي حدث بالفعل ، وفي ظل أي قاعدة من قواعد الإهمال وفي ظل قواعد المسؤولية المطلقة مع دفاع الإهمال الإسهامي .relative والإهمال النسبي Contrbutary

والمساواة بين العقوبة القانونية والضرر لأنهم طالما أن العقوبة كبيرة بشكل كاف بحيث تقل التكاليف الخاصة للأطراف بسبب الالتزام بالمعايير القانوني .

و عند السماح بمستويات مختلفة من النشاط ، في النهاية ، استنتجنا أنه لا توجد قاعدة مسؤولة على الإطلاق تؤدي إلى مستويات نشاط مثالية من الناحية الاجتماعية .

و تؤكد هذه النتيجة من جديد أنه في حالة الحوادث ثنائية الأطراف تتساوى قواعد الإهمال أو قواعد المسؤولية المطلقة مع دفاع الإهمال الإسهامي أو الإهمال النسبي .<sup>(١)</sup>

## المسؤولية المتعلقة بالنشاطات الخطرة قائمة على الضرر :

في رأي شهير، يفسر القاضي بوزنر منطق الخطأ (مبرر الخطأ) كمطابقه المسئولية عن النشاط بالخطورة . فيقول بوزنر Posner ، إن المسئولية عن النشاط بالخطورة تسعى لتحقيق هدف تقليل المخاطرة إلى مستوى المقبول من خلال الآلية الخاصة المتمثلة في جعل المشاركون في أنشطة بالغة الخطورة مسئولين مطلقة ، وبذلك يتشاركون ليس فقط على التقدم بحذر في كل مرة يشتراكون فيها على تلك الأنشطة بل أيضاً على المشاركة فقط في تلك الأنشطة على مستوى ملائم من الشدة .<sup>(١)</sup>

وعلى النقيض من ذلك ، فإن المسئولية عن الإهمال تشجع المتسببين في الضرر المنتظرین على توخي الحذر في أداء أنشطتهم ، ولكنها لا تشجع المتسببين في الضرر المنتظرین على ممارسة أنشطتهم بالمستوى المقبول ، عندما تكون الطريقة التي ينفذ بها النشاط – وليس مجرد الحذر الذي يتم توخيه في الممارسة ضرورية لتحقيق المستوى الملائم تكاليفياً لفرض المغامرة ،

<sup>1</sup>- Hans-Bernd and Andreas Schonenberger : Op. cit., p. 614.

<sup>1</sup>- Gregory C. Keating : Op. cit., p. 1319.



فإن اهتمام مسؤولية الخطأ بتشجيع مستوى الحذر الصحيح يتطلب تبني قاعدة المسؤولية المطلقة على سبيل المثال ، عندما يكون الحذر ، وكذلك التكرار ، الذي يتم بهما نقل المواد الخطيرة عبر مناطق كثيفة السكان تكون مهمة لتحقيق مستوى تقليل المخاطرة المطلوب ، فإن المسؤولية المطلقة تكون مفضلة على المسئولية عن الخطأ .

إن رأي بوزنر ، ومبرر الخطأ الذي استند إليه لكي يفرض المبدأ المطلق ، ورفضه فرض المسؤولية المطلقة عندما لا يشجع (في رأي بوزنر) على زيادة الحذر ، يتناقض تماماً مع قرار قضية سيجلر ضد كوهلمان ، وهو رأي آخر عن المسؤولية عن نشاط بالغ الخطورة ، إن سيجلر تفرض مسؤولية مطلقة على نقل كميات ضخمة من الجازولين عن طريق مقطورة جرار ، برغم أن حقيقة أن الجازولين لا يمكن نقله بشكل عملي إلا في الطرق السريعة ... فلماذا تفرض المسؤولية المطلقة عندما يبدو أنها لن تشجع على زيادة الحذر ، لأنه من المستحيل تغيير طريقة نقل الجازولين .

إن رأي الأغلبية يضع اعتماداً أولياً على حجم المخاطرة التي تقبل ممارسة الحذر المعقول ، ومناشتها لأفكار المسؤولية للأفكار التي مفادها أن تذويب التكاليف (بمعنى جعلها ذاتية) يحفز المشروعات على توسيع حدود الحذر المعقول وأن تكاليف الحوادث غير الناتجة عن الإهمال ، يجب أن يتحملها المشروع المتسبب في الحوادث - تظل تحت السطح مباشرة ، وعلى آية حال ، فإن تزامن حدوث تلك الأحداث يدفع مبررات مسؤولية المشروع تلك إلى السطح. <sup>(١)</sup>

## القيود التي يخضع لها مبدأ المسؤولية المطلقة :

رغم أن مبدأ المسؤولية المطلقة في التعويض لقى قبولاً سريعاً واسع الانتشار ، فإن المبدأ يرتبط فقط بالمنتجات المعيبة والخطيرة بشكل غير معقول ، ولا يجعل الصانع أو البائع ضامناً لعدم حدوث أي إصابة من جراء استخدام منتجاته ، كما أن المبدأ لا يعني أن ذلك الصانع أو البائع مسؤولاً عن حدوث أي ضرر لأي شخص في ظل أي ظروف على سبيل المثال ، فإن الشخص يشتري بلطة أو مطرقة غير معيب ولا ينطوي على أي أخطار سوى الأخطار الواضحة ، فإذا

<sup>١</sup>- Gregory, C. Keating : Op. cit., p. 134.



أصاب الشخص نفسه بسبب الاستعمال غير اليقظ للبلطة أو المطرقة ، فإن الصانع أو البائع لا يعتبر ضامناً لعدم حدوث تلك الأضرار ، ولا يكون مسؤولاً عنها ، نظراً لأنه ، في ظل مبدأ المسؤولية المطلقة ، يتعين على المدعي أن يثبت أن حالة منتج المدعي عليه كانت معيبة وخطيرة بشكل غير معقول وأن تلك الحالة تقريباً هي التي سببت في حدوث الاصابات التي لحقت بالمدعي<sup>(١)</sup>.

ورفضت بعض المحاكم ، بعد تدبر مبدأ قضية جرنيمان ضد شركة يوبا لمنتجات الطاقة ، مبدأ المسؤولية المطلقة في التعويض إلى مواقف معينة تتحطى حقائق تلك القضية وقضت بأن المدعي لم ينشئ العناصر الأساسية اللازمة لإعداد قضية مسؤولية مطلقة ، أو قضت بأن الدفاع المبني على سلوك المدعي الشخصي يمكن أن يستبعد أو يقلل التعويض .

ونظراً لأن الغرض من فرص المسؤولية المطلقة كما يقال يتمثل في ضمان أن يتحمل من قاموا بتسويق تلك المنتجات تكاليف الأضرار الناجمة عن المنتجات المعيبة ، وليس الأشخاص المتضررون الذين ليست لديهم القدرة على حماية أنفسهم ، فقد قضي بأن المبدأ لا ينطبق بين شركتين كبيرتين ذواتاً قدرة منكافحة على المسماومة وقدرتين بنفس الدرجة على توزيع المخاطر .<sup>(٢)</sup>

## وتطبق قواعد المسؤولية دون خطأ على السيارات ذاتية القيادة :

### خطأ المஸرور :

انقسم الفقه والقضاء الفرنسي بصدر اشتراك خطأ المஸرور في احداث الضرر . مما دفع الجمعية العمومية لمحكمة النقض موضحة أن اشتراك خطأ المஸرور في احداث الضرر من شأنه أن يؤدي إلى تقسيم المسؤولية وبالتالي انقصان التعويض المستحق سواء للمஸرور الأصلي أو المஸرور بطريقة الانعکاس . بيد أن الدائرة الثانية مع التزامها بمبدأ الاحتياج على المஸرور بطريقة الانعکاس وخطأ المஸرور وأفرغت هذا المبدأ من مضمونه وأرسست مبدأ جديداً لا يعفي

<sup>١</sup>- American Jurisprudence : Op. cit., p. 735.

<sup>٢</sup>- American Jurisprudence : Op. cit., p. 737.



حارس الأشياء المسئولة إلا باثبات واقعة تشكل حادثاً فجائياً أو قوة قاهرة ، وبناء على ذلك فإن سلوك المضرور ليس من شأنه إعفاء الحارس كلياً أو جزئياً من المسئولية إلا إذا كان هذا السلوك غير متوقع أو لا يمكن دفعه .<sup>(١)</sup>

## عقوبة القتل الخطأ نتيجة الإهمال في السيارات ذاتية القيادة :

تناول قانون العقوبات في المواد من ٢٣٨ عقوبات وما بعدها عقوبة القتل الخطأ . وتعالج المادة ٢٣٨ القتل غير العمد المترتب عليه الموت الناشئ عن الإهمال أو الرعنون أو عدم الاضرار أو عدم مراعاة القرائن واللوائح وتكون العقوبة هي الحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر وبغرامة لا تجاوز مائتي جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين . وترتفع العقوبة في حالة إخلال الجاني إخلالاً حسماً تفرضه أصول مهنته أو حرفه أو كان متعاطياً مسكراً أو مخدراً عند ارتكابه الجريمة التي نجم عنها الحادث وتكون العقوبة من سنة إلى خمس سنوات وغرامة لا تقل عن ٢٠٠ جنيه ولا تجاوز ٥٠٠ جنيه .

وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد عن سبع سنين إذا نشأ عن الفعل وفاة أكثر من ثلاثة أشخاص فإذا توافر طرف آخر من الظروف الواردة في الفقرة السابقة كانت العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على عشر سنين (٢٣٨) .

ونص المادة ٢٣٨ عقوبات وما بعدها عام يطبق على حوادث السيارات أيًا كان نوعها بقدوها شخص أم ذاتية القيادة . ييد أن القضاء جرى على ضرورة عناية الحكم بوصف الإصابة التي حدثت وأثرها وعلاقتها بالوفاة وإلا كان قصوراً من الحكم .

قضت محكمة النقض بأن مسئلة قائد السيارة القاطرة عما تحدثه السيارة المقطورة من اصابات سبب يرجع إلى خطئه صحيح .<sup>(١)</sup>

## التأمين للمسئولية المدنية :

<sup>١</sup>- ا/ محمد حسين منصور - المسئولية عن حوادث السيارات منشأة دار الجامعة الجديدة ، ص ٣١٤ ، ص ٣١٥ .  
- الطعن رقم ٤٠٣ لسنة ٤١ ق جلسة ١٩٧١/٥٢٤ م.٢٢ ص ٤٢ مشاراً إليه في المستشار / ايهاب عبدالمطلب -  
شرح قانون العقوبات المجلد ٣ ص ٤٣٨ .



ويغطي التأمين المسؤولية المدنية الناشئة عن الوفاة أو أية إصابة بدنية تلحق الغير من حوادث السيارة سواء أكانت تلك المسؤولية التقصيرية أو تعلق الأمر بالمسؤولية العقدية ويمكن أن يجتمع المسؤوليتين في آن واحد وفي حادث واحد كما لو نجم عن حادث سيارة أجراً إصابة أحد المارة وبعض الركاب .<sup>(١)</sup>

وقررت محكمة النقض أن نطاق المسؤولية التي يلتزم المؤمن بتغطيتها لا تقصر على مسؤولية مالك السيارة وحده أو من يسأل عن عملهم وإنما تمتد إلى تغطية مسؤولية أي شخص وقع منه حادث السيارة متى ثبت خطئه ولو انتفت مسؤولية مالكها ، وللمضرور التعويض عن الضرر الذي أصابه متى تحققت مسؤولية مرتكبي الحادث . ولا يشترط لقبول هذه الدعوى أن يكون مالك السيارة مختصاً فيها ولا أن يستصدر للمضرور أولاً حكمًا بتقرير مسؤولية مالكها عن الضرر .<sup>(٢)</sup>

## المبحث الثالث

### التعويض عن حوادث السيارة ذاتية القيادة

ما الذي يمكن التعويض عنه في حوادث السيارات ذاتية القيادة

- الإصابات الجسدية والألم والمعاناة .
- الإعاقة الجسدية .
- الألم النفسي .
- فقدان التمتع بالحياة .
- فواتير طبية .
- فقد الأجر وضعف القدرة على الكسب .

<sup>١</sup>- أ.د/ محمد حسين منصور ، تدخل السيارة في حادث المرور ، ص ٨ ( وأشار غالى أ.د/ محمد محمود الكاشف ) منشأ ، المعارف بالاسكندرية ص ٨ .  
<sup>٢</sup>- نقض ١٩٨٠/٦/٣ المجموعة س ٣١ ص ١٦٥١ مشاراً إليه أ.د/ محمد حسين منصور المرجع السابق ، ص ٨ .



- تلف السيارة وغيرها في الممتلكات ..... (١)

## أولاً: الضرر أساس التعويض

### Le dommage le préjudice

من المعلوم أن الضرر هو مناط التعويض فهو يرتبط به وجوداً أو عدماً بحسب الأصل (٢) ، ويعرف الضرر بأنه الأذى الذي يصيب المضرور في حق أو مصلحة مشروعة سواء أنصب على حياته أو جسمه أو ماله أو عواطفه وشعوره .... (٣)

وتعريفه فقهاء الشريعة الإسلامية بأنه عبارة عما يصيب المعندي عليه من الأذى له نقصاً أو عضواً أو مالاً متقدماً محترماً . (٤)

إن الغاية من إقامة المسئولية المدنية التقصيرية التعويض لصالح المتضرر عن الأضرار التي لحقت به شرط حصول هذه الأضرار بسبب تصرف خاطئ صادر عن أحد الناس ومرتبطة سبيباً به ، ولم يكن من مانع قانوني لقيام هذه المسئولية . (٥)

وهذا الركن من أركان المسئولية يعد محور هذه المسئولية ويدعى إثباته أمراً لازماً لقيامها ولإمكان المطالبة بالتعويض ، ولهذا فقد قيل أن الضرر هو روح المسئولية المدنية والعنصر الأساسي فيها ، فإذا لم يثبت فلا محل للبحث في المسئولية (٦) ويستوي الضرر المادي والضرر المعنوي والأدبي .

<sup>١</sup>- <https://www.class.action.com> Op. cit b l.

<sup>٢</sup>- وإن وجدت حالات استثنائية يستحق فيها التعويض دون ضرر اكتفاء بالخطأ وحده ، كتأخر السكك الحديدية في تسليم البضائع عن الموعد المحدد ، والبطلان الناتج عن أعمال المحضررين ، فهنا يقوم التعويض وإن لم يصب المدعى ضرر بالفعل . إلا أننا نتفق مع أ.د/ محمد ابراهيم دسوقي أننا لا نستبعد الضرر كلياً في مثل هذه الحالات التي لا تعدو عن أن تكون مجرد تطبيق لفكرة الضرر المفترض .

راجع : أ.د/ ابراهيم دسوقي أبوالليل : تعويض الضرر في المسئولية المدنية ، ١٩٩٥ ، الكويت ، ص ١٧ .

<sup>٣</sup>- د. مصطفى مرعي: المسئولية المدنية في القانون المصري ، ط ٢ ، القاهرة ، ١٩٤٤ ، ص ١٠٣ .

<sup>٤</sup>- سيد لين: ص ٩٣ . مشار إليه أيضاً في عباس علي محمد الحسيني: مسئولية الصيدلي المدنية عن أخطائه المهنية ، دار القافلة للنشر والتوزيع ، ص ٦١ .

<sup>٥</sup>- أ.د/ مصطفى العوجي: المسئولية المدنية ، السابق ، ص ١٦١ .

<sup>٦</sup>- Charled, J. Lewes: Medical Negligence, 1988, p. 110.



## حيث لا ضرر فلا تعويض :

إذا وجد الضرر وجب التعويض وإذا لم يوجد ضرر فلا يستحق التعويض ، وتطبيقاً لذلك هل يعتبر ولادة طفل نتيجة خطأ طبى مستوجبة للتعويض عنها؟

وكان القضاء الأمريكي والفرنسي قد تصدى باسهاب لهذه المسألة .

ففي فرنسا وفي واقعة أجريت فيها لإمرأة حامل عملية لاجهاض الحمل غير أن هذه العملية باعث بالفشل ، فطالبت الأم الجراح بالتعويض عن الضرر الذي أصابها من جراء ولادة طفلها ، وقد ثبت أن استمرار الحمل جاء بسبب خطأ الجراح الذي لم يتتأكد من أن اللقيحة (الجنين) قد تم تخلص الأم منها وإسقاطها . Embryuon

وقد ذهبت محكمة استئناف ريوم Riom إلى عدم إجابة المدعية لطلبها لعدم إقامة الدليل على الأضرار المادية والمعنوية التي تدعي الأم إصابتها لها على أثر الولادة .<sup>(١)</sup> وهذا ما يطبق على التعويض عن الأضرار الناجمة عن السيارات ذاتية القيادة.

## الضرر أساس التعويض والضرر يحدد قدر التعويض أيضاً :

ترجع أهمية الضرر إلى أنه الأساس في الحصول على التعويض ، كما أن مقدار التعويض يتحدد بناءً على قدر الضرر الذي لحق بالمدعى وقت الحكم مع الأخذ في الاعتبار استفحال الإصابة الجسدية وتحسينها عند تحديد التعويض لحين صدور الحكم النهائي بالتعويض ، ويتعين على القاضي ، عند تقدير التعويض ، أن يعتد بمدى الزيادة في العجز الذي أصاب المضرور نتيجة خطأ المسؤول ، بحيث يقرر للمدعى الحق في المطالبة بزيادة قيمة التعويض أثناء النظر في الدعوى القضائية ، بما يزيد عما طلبه وقت رفعها ، دون حاجة لرفع دعوى قضائية جديدة بقيمة الزيادة في طلب التعويض .<sup>(٢)</sup>

<sup>١</sup>- Riom, 1980, d. 1990, p. 284, No. Ph. Le Tourneau.

<sup>2</sup>- M. Azeaud et Chabas, T. 3. 42413.



ووفقاً للمادة ٢٢١ من القانون المدني المصري فإن تقدير التعويض ينط بالقاضي ويتحدد التعويض بعنصرين قوامهما ما لحق الدائن من خسارة وما فاته من كسب . ويشترط لاستحقاق التعويض أن يكونضرر نتاج طبيعية لعدم الوفاء بالالتزام أو للتأخر فيه سواء أكان أساسه فوات هذا الكسب أم تحقق تلك الخسارة ، ويراعى أن عبارة "النتاج الطبيعية" أمعن في الدلالة على المقصود من عبارة "النتاج الحالة المباشرة" التي استعملها التقين المصري ، مقدماً في ذلك بكثير من التقينات الأخرى ، وقد بلغ من أمر أعراض التقين اللبناني عن اصطلاح "النتاج المباشرة" ، كما يعتد بالضرر المباشر على سبيل التخصص والأفراد متى كانت له صلة متحققة بالخلاف عن الوفاء بالالتزام ، وقد عن المشروع بتحديد دلالة عبارة "النتاج الطبيعية" تحديداً وافيًّا فنص في المادة ٢٩٩ على أنها تتصرف إلى الضرر الذي لم يكن في استطاعة الدائن أن يتوقفه .<sup>(١)</sup>

## التوسيع في مفهوم الضرر:

لقد درجت المحاكم على التوسيع في مفهوم الضرر في العديد من الدول ، ولن يتسع المقام للتطرق لمجالات التوسيع في مفهوم الضرر ، ونكتفي أن نسوق بعض الأمثلة على النحو التالي :

### أ- الضرر الناتج عن الحرمان من متع الحياة (مباحث الحياة) :

#### **Privation des agreements d une vie**

لقد توسيع المحاكم الفرنسية في مفهوم الضرر الناتج عن الحرمان من متع الحياة ، فشملت نواحي عديدة من حياة الإنسان أدخلت ضمن مفهوم الضرر المعنوي ، وقد نجم عن هذا التوسيع مفهوم "متعة الحياة العادية" agreements d une vie normale بحيث يعوض من حرم منها ، ولم يعد الأمر قاصراً على متعة معينة ، كممارسة الرياضة أو أي هواية أخرى بل أصبح يشمل إمكانية معايشة الحياة العادية دون معوقات جسدية أو ذهنية تحول دونه وهذه المعايشة ، فمن

- مشار إليه في أ.د/ أحمد شوقي محمد عبد الرحمن: مدى التعويض عن الضرر في جسم المضرور وماليه في المسؤولية المدنية العقدية والتقصيرية ، ١٩٩٩ - ٢٠٠٠ ، الناشر: منشأة المعارف بالإسكندرية ، ص ١٤٢ .  
١- الأعمال التحضيرية لقانون المدني ، ج ٢ ، ص ٦٤ .



بترت رجله مثلاً لم يعد باستطاعته السير بصورة عادية فلابد له من تحمل ألم حرمانه من السير على قدميه الاثنين وهي متعة من متع الحياة التي يحق لكل إنسان أن ينعم بها ، هذا الألم الناتج عن الحرمان يضاف إلى الضرر الجسدي الذي لحق به من جراء بتر رجله وفقده لعضو هام من أعضاء جسمه ، يشكل ضرراً مستوجباً التعويض عنه بصورة مستقلة وقائمة بذاتها وبالتالي يعوض عن الضررين الجسدي والألم النفسي .<sup>(١)</sup>

ويلاحظ أن الضرر الجسدي *prejudice corporel* الناجم عن الاضطرابات الفسيولوجية (*العضوية Troubles physiologiques*) من جراء حادث متعلق بظروف العمل يكون ذات طابع موضوعي *caractere objectif* بحيث أن يكون مميزاً عن مجرد الضرر الناجم عن الحرمان من حق التمتع أو الاستمتاع<sup>(٢)</sup> .

وفي حكم لمحكمة استئناف باريس Paris نعت فيه على قضاة الدرجة الأولى اكتفاءهم بتحديد الضرر الناجم عن الحرمان من متع الحياة بأنه الناجم عن حرمان المتضرر من نشاطاته الرياضية دون أن يأخذوا بعين الاعتبار الضرر الأشمل والأوسع المتضمن النقص الماس بمجمل متع الحياة ، نتيجة لعدم إمكانية المتضرر تعاطي النشاطات العادي الترفيهية والتي تقدر بصورة شخصية ، والقضية التي نظرت فيها تتعلق بضحية لم يعد بإمكانها أثناء تدريبيها إظهار الانسجام التام في حركات جسدها مع ما يستتبع ذلك من رضى نفسي لديها<sup>(٣)</sup> وجاء في الحكم :

" Les premiers juges, en limitant à la simple privation de l'exercice d'activités sportives la nature et l'étendue du préjudice d'accordement n'ont pas tenu compte du préjudice beaucoup plus général résultant

<sup>1</sup>- Davis, 2 dec. 1977, G.P. 1978, 1, 36 et D. 1978, 285 et RTDC 1978, 358, obs. Duny, "Le préjudice résultant de la privation des plaisirs de la vie".

- ويعلق دوري Durry بأن التعويض على الضحية لم يعد فقط لعدم تمكناً من لعب التنس مثلاً ، بل لأن حياتها لم تعد تطيب لها بسبب اصابتها بالعاهة الجسدية .

- ومشار إلى الحكم في أ.د/ مصطفى العوجي : القانون المدني – المسؤولية المدنية ، السابق ، ص ١٨٠ .

<sup>1</sup>- Soc. 16 nov. 1983, D. 1984. 466. Note Chartier. Crim. 5 mars.

<sup>2</sup>- Versailles, 16 mai 1979, G.P. 1979, 11. 352 obs. Thomas .

- مشار إلى هذا الحكم في أ.د/ مصطفى العوجي: المسؤولية المدنية ، السابق ، ص ١٨١ .



de la diminution de l'ensemble des plaisirs de la vie cause par l'impossibilité pour la victime de se livrer à des activités normales d'accord et évaluées subjectivement".

و قضى بأن التعويض عن ضرر الحرمان من الحق في التمتع pre-judice d'agreement الناجم عن فقد خاصية الحياة للمجنى عليه ، وأنه مميز عن تأثير أو عقاب (١) التعويض المهني .

## Professionnelle indemnisée préjudice économique

وقاضي الموضوع judges du fond لا يستطيع رفض طلب تعويض ضرر الحرمان من متع الحياة Pre-judice d'agreement على سند من القول أن المجنى عليه لم يبرهن justifiait pas قبل الحادث ممارسته لنشاطه خاصية رياضية sports ، فنية Artistique أو اجتماعية Social ، والتي حرم منها من الآن فصاعداً ، دون أن يجيب القاضي على مسألة وجود ضرر عاطفي (٢) . La question de l'existence d'un préjudice de fecity .

و قضت أيضاً محكمة استئناف فرساي Versailles الفرنسية: بأن متع الحياة العادي تفقد نتيجة لحادث ، ويكون من غير المنطقي ، ومخالفاً لمبادئ العدل ، حصر التعويض فقط بحالة ثبوت تعاطي المتضرر لهواية رياضية معينة أو نشاطات أخرى لأن ذلك يؤدي إلى حصر مثل هذه التعويض بطبقة معينة ومتخصصة من المواطنين الذين يستطيعون دون سواهم ممارسة مثل هذه الرياضة ، وبالتالي يقتضي التعويض على رجل في السابعة والخمسين من عمره بتزويج رجله إثر حادث تعرض له فاضطر لاستعمال عكاز في تنقله جعله يتتحمل ضرراً يومياً يجاوز مجرد عطله المهني الجزئي الدائم فحرمه من بعض متع الحياة . (٣)

<sup>1</sup>- Civ. 2e 19 mars 1997, D.. 1998. 59. Note Lambert Fairvre, 1er. Esp.

<sup>1</sup>- Crim. 14 juin. 1978. Gaz. Pal. 1978, 2. 550 .

<sup>2</sup>- Versailles. 16 mai 1979, G.P. 1979, 11. 352. Obs. Thomas .

- مشار إلى هذا الحكم في أ.د/ مصطفى العوجي: المسئولة المدنية ، السابق ، ص ١٨١ .



و قضت محكمة باريس بأن التعويض المستحق من قبل المسؤول le responsible يجب أن يعوض ليس فقط non seulement الاعتداء على السلامة الجسدية للمجنى عليه a l'atteinte a mais aussi l'intégrité physique de la victim الناجم من الأقلال من متع الحياة diminution des plaisirs de la vie أو صعوبة imposibilité القيام ببعض الأنشطة العادلة للتمتع (١) من استحالة difficulte certaines activités normales diégement.

و قضت محكمة كان Caen الإبتدائية بتعويض رجل في الثانية والأربعين من عمره عن العجز الجنسي الذي أصابه إثر عمليات جراحية أجريت له فحرمته من متع الحياة بالإضافة إلى التعويض عن الضرر الجنسي الذي لحق به من هذه العمليات . (٢)

و قضت أيضاً محكمة Chalons (٣) الإبتدائية بتعويض لكل من عريس وعروسته عن إصابة العريس ليلة زواجهما بحادث سيارة مما أقعده في سرير المرض شهرين ونصف فحرم العريسان من متعة زواجهما طيلة هذه المدة ، ويلاحظ توسيع القضاء في التعويض عن الضرر الناتج عن الحرمان من متع الحياة ليشمل فقط متعة معينة ، بل ما يمكن للإنسان أن يصبو إليه في حياته ، ولا يشترط أن يكون متمتعاً فعلياً بمتعة حرم منها أو أنه قادر على إبراك حرمانه من هذه المتعة ، كوضع من أصيب بعنته ، أو بخل عقلي بل يكون التعويض بالمطلق ، ومحكمة باريس الفرنسية (٤) ذهبت إلى القول بأن حالة الغيبة لدى الضحية لا تؤثر في توجّب التعويض عن الحرمان من متع الحياة طالما ثبت هذا الحرمان .

<sup>١</sup>- Paris 2 dec 1977, D 1978, 285 Note lambert Faivre.

<sup>١</sup>- Paris. 2 dec. 1977, D. 1978 : 285. Note Lambert-Faivre.

<sup>٢</sup>- Trip. Corr. Caen. 2 Mars 1979, 334.

مشار إلى هذا الحكم في أ.د/ مصطفى العوجى: المرجع السابق ، ص ١٨١ .

<sup>٣</sup>- Paris, 5 Mai 1977. G.P. 1978, I, som. 46.

مشار إلى الحكمين السابقين في أ.د/ مصطفى العوجى: المسئولة المدنية ، السابق ، ص ١٨٢ .



## المبحث الرابع

### السيارات ذاتية القيادة

#### والاعتداء على الحق في الخصوصية

#### حماية الخصوصية في العصر الرقمي

#### Rirght of privacy in the digital age

تشير التكنولوجيا الرقمية الجديدة عدة أسئلة قانونية وأخلاقية ويعرف البعض الخصوصية بأنها "القدرة على التحكم في البيانات الشخصية الخاصة بك" .<sup>(١)</sup>

#### الخصوصية والسيارات ذاتية القيادة

إن من أخطر ما يثيره السيارات ذاتية القيادة من الناحية القانونية هو الإعتداء على خصوصية المعلومات والتي ترافق باستمرار ولا سيما ما يسمى بانترنت الأشياء (تقنيات العمليات) ولا يوجد تناقض ولا تكامل يعالج مخاطر هذه التكنولوجيا .

ويرى البعض أنه ليس هناك تعريفاً محدداً ودقيقاً للخصوصية لأنها تختلف من فرد إلى فرد آخر ومن بلد إلى بلد حسب ثقافة كل مجتمع ، لأنه ليس هناك تحديد محدداً بالنسبة إلى المعلومات الحساسة وهي المعلومات الشخصية مثل الصور ومقاطع الفيديو والبريد الإلكتروني ورقم الاتصال وتاريخ الميلاد وتفاصيل العنوان وتفاصيل الوظيفة .... هلم جرا .... ويمكن أن تكون معلومات حساسة فالصور ومقاطع الفيديو يمكن استخدامها في التهديد والابتزاز والتشهير بالأفراد.

واستخدام العنوان يمكن أن يكون الجدول الزمني للشخص ومن خلاله يمكن أن يؤدي إلى هجوم إجرامي أو إلى السطو ، ورقم الضمان الاجتماعي للأفراد باستخدام مزيج من العنوان

<sup>1</sup>- Gulian Ranger https: [www.linkedin.com](https://www.linkedin.com) Definition y Privacy in the Digital Age .



وتاريخ الميلاد ونوع الحبس مما يؤدي إلى سرية الهوية . وينبئنا البعض بأرقام الضمان الاجتماعي من البيانات العامة .

## Predicting social security numbers from public data

( وقد كان هذا ورقة بحثية من قبل اكسيتي وآخرون ) .<sup>(١)</sup>

ويرى البعض أنه إذا كانت الخصوصية تعني السرية فإن وجود طرف ثالث يحتفظ بمعلومات عنك يستخدمها ويحللها في أي وقت فلا وجود للخصوصية وأنه يجب على الحكومة مراعاة قواعد الشفافية .

وهناك الرصد الحكومي وليس فقط الشبكات الاجتماعية والأشخاص الوحيدين . والشبكات الاجتماعية قد تتغفل عن طريق الإعلانات التي ترغب في تتبع انتباهم إلى شركائهم التجاريين .<sup>(٢)</sup>

## التنظيم القانوني للحق في الخصوصية في التشريعات المقارنة

مقدمة:

و قبل الخوض في المعركة القانوني لتحديد مفهوم الخصوصية والتشريعات المنظمة لها نود التنبيه إلى المفهوم اللغوي للخصوصية .

فالخصوصية لغة: عكس العموم ويقال اختص فلان بالأمر إذا انفرد به ، ومنه قوله تعالى " والله يختص برحمته من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم " .

وجاء بمختار الصحاح<sup>(٣)</sup> خصلة بالشيء (خصوصاً) وخصوصية بضم الخاء وفتحها ، والفتح أوضح و (اختصه) بهذا خصه به ، والخاصة ضد العامة ، والخاص: البيت من القصب .

<sup>١-</sup> <https://www.quora.com> What is the relevance of right to privacy in the digital Age-Agrima srivastava. Machine learning engineer at fact set Research system. Gun 16. 72015.

<sup>١-</sup> Steve Henn. [www.hpi.oig](http://www.hpi.oig).



والمعنى اللغوي يشير إلى الانفراد والاستثمار والقصر على صاحب الخصوصية.

والخصوصية بهذا المعنى قديمة قدم هذا الزمان ، فمنذ أن وجد الإنسان على ظهر هذه الأرض ورغم أنه كائن حي اجتماعي لا يستطيع أن يعيش بمعزز عن الجماعة ، إلا أنه يحاول دائمًا أن تكون له حياته الخاصة التي يخلو فيها مع نفسه وأهله ، وتسجل الشرائع السماوية هذا .

فقد ورد في التوراة كتاب الله المنزّل على بني إسرائيل في سفر التكوانين ما يبيّن رغبة سيدنا آدم وزوجته على إخفاء عوراتهما حينما ناداهما ربّه فقال آدم " سمعت صوتك في الجنة فخشيت لأنّي عريان فاختبأت " (سفر التكوانين ١١) وهناك مواضع عديدة في التوراة تبيّن الحرص على حماية الخصوصية .

وجاءت المسيحية بعد ذلك بمبادئها السمحّة ونهت عن المساس بالحق في الحياة وتنهي عن الاستعمال السيء لحاسة البصر ، فقد جاء بإنجيل متى (الإصحاح السادس ، ٢٢ ، ٢٣) ما يفيد احترام خصوصيات الآخرين إذ ورد: وقد سمعتم أنه قيل للقدماء لاتزن وأما أنا فأقول لكم أن كل من ينظر إلى امرأة ليشهيدها فقد زنى بها في قلبه ، فإن كانت عينك اليمني تعثر فاقلعها وألقها عنك إلا أنه خير لك أن يهلك أحد أعضائك ولا يلقي جسرك كله في جهنم .<sup>(١)</sup>

وقد جاءت الشريعة الإسلامية كما سوف نرى في فصل خاص وأنت بقواعد لم ترق إليها النظم القانونية المعاصرة شرعة الله ومن أحسن من الله شرعيه ومنهاجًا . فقد حمت الشريعة الخصوصية إلى أقصى درجات الحماية إلى حد أنها حرمت استراق النظر ولو كان في مكان عام إذ يقول الحق سبحانه ونعلم " يعلم خائنة الأعين .. " ويقول في آية أخرى " ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم " ... وسوف نعرض فيما بعد بشئ من التفصيل للخصوصية في الشريعة الإسلامية .

وبعد أن عرضنا المفهوم اللغوي نعرض لموقف التشريعات المقارنة .

<sup>١</sup>- راجع ، مختار الصحاح ، حرف الخاء (خ ص ص) ، ص ٧٤ ، ٧٥ .

- ا/د/ حسني الجندي: ضمادات حرمة الحياة الخاصة في الإسلام ، ط ١ - ١٤١٣ هـ ، دار النهضة العربية ، ص ٢٤ .



## المطلب الأول

### الخصوصية في التشريعات المقارنة

#### الخصوصية وحماية الحياة الخاصة في التشريعات المصرية:

لقد حمى المشرع في مصر الحياة الخاصة وبنص دستوري بما لا يجوز معه لأي تشريع عادي أن يعتدي على الحياة الخاصة أو أن ينتهك حرمتها بشكل أو آخر ، ولقد نص الدستور في المادة (٤٥) ف ١ على أن "حياة المواطنين الخاصة حرمة يحميها القانون" .

ونص الدستور تأكيداً لحماية الحياة الخاصة على حرمة المساكن فنصت المادة (٤٤) منه على أن "للمساكن حرمة فلا يجوز دخولها ولا تقتيشها" . بل أن المشرع احساساً منه بأهمية السهر على حماية الحياة الخاصة ومعاقبة ومجازاة كل من تسول له نفسه الاعتداء عليها جعل الدعوى الجنائية والمدنية الناشئة عن جريمة الاعتداء على الحياة الخاصة لا تسقط بالتقادم ، حتى لا يفلت الجاني أو المخطئ من العقاب والتعويض ، وأوجب الدستور على الدولة أن تكفل تعويضاً عادلاً لمن وقع عليه الاعتداء (المادة ٥٧ من الدستور) .

والدولة تحمل هي التعويض إن وقع الاعتداء من سلطة عامة على الحياة الخاصة للفرد ، أما إن كان الاعتداء من أفراد عاديين ، فالدولة ممثلة في رجال السلطة القضائية هي المنوط بها رفع الاعتداء وعقاب المعتدي وأخذ تعويض منه لصالح المجنى عليه .

وعلاوة على النصوص الدستورية هناك نصوص جنائية مثل المادة ٣٠٩ مكرر من قانون العقوبات التي تجرم الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة للمواطنين علاوة على نص المادة ٥٠ من القانون المدني الخاص بالحقوق الشخصية بالشخصية .



وتنص المادة ٥١ من القانون المصري على أنه: " لكل من وقع عليه اعتداء غير مشروع في حق من الحقوق الملازمة لشخصيته أن يطلب وقف هذا الاعتداء مع التعويض عما يكون قد لحقه من ضرر " .

ولقد أحسن المشرع المصري صنعاً حين أضاف المادة ٥٠ إلى القانون المدني فلم يكن هناك مقابل لهذه المادة في التقنين المدني السابق .<sup>(١)</sup>

ونص قانون الصحافة الجديد رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦ م بشأن تنظيم الصحافة في المادة ٢١ من الفصل الثالث الخاص بواجبات <sup>(٢)</sup> الصحفيين على أنه: " لا يجوز للصحفي أو غيره أن يتعرض للحياة الخاصة للمواطنين كما لا يجوز له أن يتناول مسلك المشتغل بالعمل العام أو الشخص ذي الصفة التباهية العامة أو المكلف بخدمة عامة إلا إذا كان التناول وثيق الصلة بأعمالهم ومستهدفاً المصلحة العامة " .

بل أن المادة ٢٢ من القانون السابق جرمت التعرض للحياة الخاصة كما سوف نرى فيما بعد ، ونرى أن هذه النصوص كافية لحماية الحياة الخاصة إلا أنه يجب أن تطبق تطبيقاً سليماً وأن تتفذ تنفيذاً سليماً حتى ينتشر نور العدالة وإن مجرد وجود نصوص فقط يجعلها أرخص من المداد الذي كتب به .

## الحق في الخصوصية في فرنسا :

تعتبر فرنسا من البلاد التي كان لها السبق في الاعتراف بالخصوصية وإن كانت في البدء تشريعاتها قاصرة على حماية جانب من الحياة الخاصة فعلى سبيل المثال في عام ١٨٨١ جعل

<sup>١</sup>- راجع الأعمال التحضيرية للقانون المدني ، الجزء الأول ، ص ٣٦٦ .  
<sup>٢</sup>- ونعيّب على المشرع استخدامه لفظ "واجبات" وكان الأفضل أن يستعمل المشرع كلمة "التزامات" لأن المشرع يعرف الالتزامات وحتى يكون هناك اتساق بين النصوص التشريعية المختلفة التي تعرف الالتزام ولا تعرف الواجب .



قانون الصحافة من حق المواطن أن يرفع دعوى القنف على الصحف وجعل القانون له حق التصحيح ونشر الرد .

وفي عام ١٩٤٥ وضع اقتراحات بتعديل بعض المواد في القانون المدني الفرنسي في ظل الجمهورية الرابعة ، واقتراح اضافة باباً خاصاً عن حقوق الشخصية (المواد من ١٤٥ إلى ١٦٥) ، ونصت المادة ١٦٢ منه على أنه: "يحق لكل شخص نشرت ، أو عرضت أو استخدمت صورته بغير موافقة مسبقة منه ، أن يطلب وقف النشر أو العرض أو الاستخدام وذلك مع عدم الاخال بحقه في طلب التعويض على أساس ما لحقه من ضرر مادي أو أدبي".

بيد أن هذه الاقتراحات لم يصدق عليها<sup>(١)</sup> ثم صدر بعد ذلك قانون ١٧ يوليو ١٩٧٠ م والذي نص في المادة ٩ على أنه: " من حق كل شخص أن تكون حياته الخاصة مصونة ، وللقاضي أن يأمر بما يراه ضروريًا لمنع الاعتداء على الحياة الخاصة ، مثل المصادر والضبط وما من شأنه أن يمنع الاعتداء على ألفة الحياة الخاصة وفي حالة الاستعجال يمكن أن تتخذ هذه الإجراءات صورة الأمر على عريضة ".<sup>(٢)</sup>

## حماية الحق في الخصوصية (الصورة) وتقدم العلوم والتكنولوجيا في فرنسا:

La protection du droit de l'image et les progrès de la science et de la technique

<sup>١</sup>- د/ممدوح خليل بحر: حماية الحياة الخاصة ، ١٩٨٣ ، الناشر دار النهضة العربية ، ص ١٤٦ .  
<sup>٢</sup>- المرجع السابق ، ص ١٤٧ .



ما من شك أن مخاطر الاعتداء على الحياة الخاصة يتضاعف مع الاختراقات الحديثة والتي نجمت عن التطور الإلكتروني والكمبيوتر Ordinateur والتي أنجبت علم وليد وحديث علم المعلوماتية informatique والحواسيب .

وبانت قضية البحث وتقنية نشر الصورة تمثل تهديداً جديداً لاحترام الحياة الخاصة وقد جاء في تقرير لجنة المعلوماتية والحرفيات "informatique et libertes" إلى رئيس الجمهورية الفرنسية الخاص بمشروع القانون ٦ يناير (١٩٧٨) المتعلق بالمعلومات والحرفيات جاء فيه: " أن التطور السريع للمعلومات في عصرنا الحالي يتضمن اعتداء على الحرفيات في فرنسا .... <sup>(١)</sup>

ثم صدر بعد ذلك في فرنسا القانون رقم ١٧ لسنة ٧٨ الصادر في ٦ يناير والذي نظم حماية الحياة الخاصة للأفراد في مواجهة النظام الآلي للمعلومات ، وفي هذا القانون ورد بالفصل الأول تعريفات ومبادئ حددت المقصود بالمعلومات الأسمية والمقصود بالمعالجة الآلية ، وفي فصل ثان تطرق المشرع الفرنسي لتنظيم تشكيل اللجنة الوطنية للمعلوماتية والحرفيات <sup>(٢)</sup> والتي تراقب احترام القانون وفي فصل آخر عالج القانون تنظيم شروط المعالجة الأسمية ، وفي فصول متلاحقة تعرض لحق الاطلاع على المعلومات والعقوبات على مخالفة أحكام هذا القانون . <sup>(٣)</sup>

وبالنسبة لموقف القضاء الفرنسي ، فإنه ينظر إلى الحق في الصورة بوصفه أحد حقوق الشخصية وأنه لا يخلط مع الحق في احترام الحياة الخاصة ، لأن الحق في الصورة يمكن أن يتحمل بعض الاعتداءات التي يبررها أنها تمس الحياة العامة للأشخاص . <sup>(٤)</sup>

<sup>١-</sup> 3eme Rappoport de la commission de l'informatique et des libertes. Pierre Kayser – La protection de la vie privée 2ed. Presse Universitaires D. Aix- Marseille, p. 138.

<sup>٢-</sup> La commission nationale de l'informatique et des libertes.

<sup>٣-</sup> ا.د/ عمر الفاروق ، المشكلات الهامة في الجرائم المتعلقة بالحاسب الآلي وأبعادها الدولية ، ص ٥٥ وما بعدها .

<sup>٤-</sup> T. G. Nancy (ref). 15 oct 1976. J.C.P. 1977. 2. 18526. London.

- T.G.I seine 13 Mars 1968. Gaz-Pal 1968. 1. 379. Trip. Con. Seine. 26 Fev. 1963. 2. 13364.

- Cour de Paris 20 Dec. 1976. J.C.P. 1978. 2. 18840. T.G.I. Paris. 3 Juill. 1979. J.C.P. 1978. 2. 17873.



وكان قضاية راشيل Rachel أول قضية تتعلق بالخصوصية وقد أأسست المحكمة فيها المسئولية على أساس الخطأ المدني وكانت أسرة الممثلة الفرنسية الشهيرة "راشيل" قد رفعت دعوى ضد إحدى الجرائد بدعوى أنها قد التقطت لها صورة فوتografية بعد موتها وهي مسجاة على فراش الموت قبيل دفنهما ، وقضت المحكمة أنه لا يجوز لأحد دون موافقة المتوفاة أو ورثتها التقاط صور فوتografية لها مهما كانت شهرتها الفنية ، حتى ولو كان الغرض من التصوير إعداد برنامج كامل عن حياتها .<sup>(١)</sup>

و قضت محكمة مارسيليا الابتدائية بأن " الحق في الصورة لا يختلط بالحق في احترام الحياة الخاصة ويمكن أن يتعرض للمساس حال ظروف ترتبط بالحياة العامة للشخص".<sup>(٢)</sup> وهذا اعترف القضاء الفرنسي بالحق في الخصوصية .

## الحق في الخصوصية في الولايات المتحدة الأمريكية :

لقد كان القضاء الفرنسي أسبق في الأخذ بالحق في الخصوصية من نظيره الأمريكي ، ولعل ذلك راجع إلى أن الشعب الأمريكي شعب فضولي يستمتع بمعرفة الأخبار الخاصة بالآخرين .

وقد سنت الولايات المتحدة الأمريكية مجموعة من القواعد لحماية الأفراد من اقتحام الخصوصية *invasion privacy* وأهم هذه القوانين هو قانون الخصوصية الفيدرالي Federal Privacy Act والذي تم اقراره عام ١٩٧٠ ومعظم قوانين الخصوصية تقوم على مراقبة سلوك الوكالات الحكومية فقط ، وقد صدر أيضاً قانون المضاهاة للكمبيوتر وحماية الخصوصية Computer Matching and privacy protection الصادر عام ١٩٨٨ والذي يمنع الحكومة من مقارنة سجلات معينة ، للتأكد من مضاهاة المعلومات الواردة بها ، وهناك قانون حماية خصوصية الفيديو Video Privacy Protection Act الصادر عام ١٩٨٨ .

<sup>١</sup>- Trip. Civ. De la seine 16 Juin 1958, Dalloz 1858. 3. 62.

- مشار إليه في د/ ممدوح خليل بحر ، السابق ، ص ١٤٢ .

<sup>٢</sup>- J. Ravanad. La protection des personnes contre la realization et publication de leur image preface de pierre Kayser. Paris. G.D.J.

مشار إلى السابق في : د/ هشام محمد فريد : المرجع السابق ، ص ٣٩ ، ٤٠ .



ويعتبر حق الخصوصية في الولايات المتحدة يكون حقاً قانونياً مستقلاً (Tarsitail Tarcnale ، ١٩٨٠) ، وتقع المسؤولية على الشخص الذي "يتدخل بشكل غير مقبول وخطير في مصلحة شخص آخر في عدم معرفة الآخرين بشؤونه أو عرض صورته للجمهور" ، ويوفر القانون أساساً قانونياً للموافقة في أنه يمكن التنازل عن حق الخصوصية من خلال الكلمات أو الإشارات أو من خلال الدلالات الضمنية .<sup>(١)</sup>

ويصف ستيفنز GE ١٩٧٨ عدداً من الحالات الخاصة بانتهاك الحق في الخصوصية أدى فيها التصوير الطبي - على سبيل المثال - إلى سوء استعمال حق المريض في الخصوصية إن اكتساب واستخدام معلومات مدعومة بالصور يجب موازنته بحق المريض في الخصوصية ، وهي حقوق تحميها المحاكم بحماس شديد وتشمل القضايا تصوير مريض بالسرطان وهو في فراش الموت ضد رغبة المريض ، وغير ذلك مما يزخر به القضاء الأمريكي ، وسوف نعرض له في هذا البحث ، وسوف نعرض لتشريعات بعض الولايات المتحدة الأمريكية وموقفها من الخصوصية .

وهذه القواعد تطبق على الاعتداء على الخصوصية أثناء استخدام السيارات ذاتية القيادة .

## الحق في الخصوصية في القانون الانجليزي : Right of Privacy

لا يعترف القانون العام الانجليزي بحق الخصوصية أو حق الإعلان إلا بمقدار ما توجد تلك الحقوق بشكل واضح في قانون حق الطبع وقانون العلاقة التجارية .

وفي عام ١٨٩٠ كتب وارن Warren قاضي المحكمة العليا فيما بعد لويس دي برانديز مقاله تقول أن حق الخصوصية يجب أن يوجد ، وأول محكمة تقبل حق الخصوصية كانت المحكمة العليا لولاية جورجيا في قضية بافيسك Pavesich ضد شركة نيوزيلاند للتأمين على الحياة ، ٦٨ (١٨٠٥) ، وقضت المحكمة العليا لولاية جورجيا بأن المستر بافيسك رفع دعوى ضد شركة

<sup>١</sup>- David Brayson. Op. cit., p. 20.



نيوإنجلاند للتأمين على الحياة بسبب الاستعمال الخاطئ المزعوم في إعلان عن منتجات التأمين الخاصة بالمدعى عليه .<sup>(١)</sup>

والليوم ، تبني حقوق الخصوصية وحقوق الإعلان على القوانين التشريعية العامة للولايات . ونظراً لأن هذه الحقوق جديدة نسبياً تقرر الهيئات التشريعية المختلفة والمحاكم كيفية تطبيقها ، وتظهر الاختلافات في تفسير وتطبيق تلك الحدود .

إن القانون الوحيد الذي يرتبط بالصور الفوتوغرافية والخصوصية في إنجلترا هو قانون حق الطبع ، وقانون براءات الاختراع لعام ١٩٨٨ ، الذي يعطي لمعهد الصور الفوتوغرافية للأغراض الخاصة أو العائلية الحق الأخلاقي (بركلي ، ١٩٨٩) في تحديد مدى استخدامه . مادة (٤٥)<sup>(٢)</sup>

## الحق في الخصوصية في إيطاليا :

رفضت محكمة النقض الإيطالية الاعتراف بوجود قاعدة عامة مؤداها حماية ألفة الحياة الخاصة إلا إذا كان الكشف عن الخصوصيات من شأنه أن يمس الاعتبار والشرف ، فالمشرع يحمي الاعتبار ولا يحمي الحياة الخاصة ، وإذا كانت وقائع الحياة الخاصة قد تم التحصل عليها ومعرفتها عن طريق وسائل مشروعة مع التزام الشخص بعدم إفشاء ما يعرف من أسرار ، فلا يحظر نشر هذه الواقعات سواء للعامة أو الخاصة أو عن طريق الصحافة أو التليفزيون .

وتستطرد المحكمة الإيطالية قائلة أن الرغبة في المحافظة على الخصوصية ليست من بين المصالح التي قرر المشرع حمايتها . فيجب الاستطلاع والرغبة في معرفة الخصوصيات لآخرين

<sup>١</sup>- Rob / Hass et T. : Op. cit. p.

<sup>١</sup>- David Bryson, Bsc. (Matomy) certed aimi Rimp. Consent and confidenriality.

- http:// [www.cladonia.Co](http://www.cladonia.Co). Uk / Resources / pdfs /ccmi 99. Pdf. P. These search terms have been- photo image picture law privacy. P. 1.



ليست من بين الفضائل البشرية بل هي نقية إلا أنها من الناحية القانونية لا تعتبر من الأفعال غير المشروعة ، فالمشكلة – على حد تعبير المحكمة – هي الرقابة الأخلاقية أكثر من كونها حاجة لوجود حق في الخصوصية .<sup>(١)</sup>

بيد أن القانون الإيطالي قد عدل عن ذلك استناداً للمادة ٨ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان

<sup>(٢)</sup>.

## الموقف التشريعي في البلاد الاسكندنافية بالنسبة للحق في الخصوصية :

### Pays Scandinaves

بالنسبة لتشريعات النرويج Norvege والدنمارك Denmark والسويد Sued ، نجد الهيكل التقليدي للقوانين بهذه البلاد لا يعترف بوجود حق عام للشخصية ، فهم لا يرتفون باحترام الحياة الخاصة إلى مستوى الحق الشخصي Droit subjective . فلا يمكن اللجوء إلى التعويض عن الضرر الأدنى على الأقل كما في القانون الألماني بطريقة صريحة .

وفي المقابل فإن القوانين الجنائية نجحت في تقرير الحماية للحياة الخاصة عن طريق التجريم والعقاب لواقعة نشر ما يتعلق بالحياة الخاصة والتعدي عليها. فالقانون الجنائي النرويجي يعاقب بالغرامة أو السجن لواقعة الإفشاء بمعلومات عن الحياة الخاصة للعامة (المادة ٢٦٣ ف ١) وأيضاً المادة (٢٦٣ ف ١) القانون الجنائي الدنماركي danois .<sup>(٣)</sup>

وفي الدنمارك تم تجريم انتهاك الحياة الخاصة وتقرير عقوبة السجن لمدة تصل ستة شهور في جرائم عدة منها :

- أ- اقتحام المنازل الخاصة والأماكن الخاصة .
- ب- التقاط صور فوتوغرافية لأشخاص في مكان خاص .

<sup>١</sup>- نقض مدني إيطالي ٢٢ ديسمبر ١٩٥٦ ، قضية نيرانيا فيلم ضد كاروزو مشار إليه في أ.د/ حسام الأهوازي ، السابق ، ص ١١ ، ١٢ .

<sup>٢</sup>- وهذا ما قررته صراحة محكمة ميلانو في حكمها الصادر في يوليو ١٩٧٠ ، المرجع السابق ، هامش ، ص ١٢ .

<sup>٣</sup>- D. Pierre Kayser, Op. cit., p. 69 .



- ت- التجسس على الأشخاص في مكان خاص بالمناظير .
- ث- نقل صورة أو معلومات شخصية ، خاصة بفرد آخر تتعلق ب حياته الخاصة لآخرين .
- و تعد جريمة جنائية قيام صحيفة بنشر صورة فوتوغرافية لشخص تم التقاطها في مكان خاص دون رضائه .<sup>(١)</sup> Private property

## الحق في الخصوصية في ألمانيا :

أشار القانون الأساسي في ألمانيا الاتحادية (١٩٤٩) إلى وجوب حماية القضاء لسرية و حرية الحياة الخاصة في المادة الثانية (الفقرة الأولى) ، حيث نص على أن " لكل شخص الحق في نمو شخصيته بحرية ما دام لا يعتدي على حقوق الآخرين أو النظام العام أو قانون الآداب " والمحكمة الفيدرالية حق عام للشخصية وقررت أن للمجنى عليه من جراء الاعتداء على هذا الحق المطالبة بالتعويض ليس فقط للأضرار المادية Dommage Materiel ولكن أيضاً للأضرار الأدبية dommage Morale الفيدرالية Le tribunal constitutionnel Federal من جانب آخر اعترفت بوجود هذا الحق<sup>(٢)</sup> .

وقد قال بعض الفقهاء الألمان بالحق العام للشخصية في القرن الثامن عشر والذين اعتبروه حق طبيعي droit natural<sup>(٣)</sup> .

وفي تطور قرار المشرع الفيدرالي حماية الحياة الخاصة في مواجهة المعلومات بالقانون الصادر في ٢٧ يناير ١٩٧٧ : المتعلق بحماية الاستخدام المتعسف للمعطيات الشخصية في المعالجة الآلية للمعطيات .

<sup>١</sup>- د/ يوسف الشيخ يوسف ، السابق ، ص ١٠٧ .

<sup>٢</sup>- V.H.U. Spohin : La protection de l'intimité de la personne par le droit de la responsabilité en France et en Allemagne. Th. Doct. Nancy, 1967.

<sup>٣</sup>- O. Von Gierke, Deutsches privatrecht. T.I. p. 707, T. 3, p. 887. Kohler, Das recht an brief on, Archiv. Fur burgerlichen Recht. T. 7, p. 4.



وكان القانون الخاص بالنشر والتأليف الصادر سنة ١٩٠٧ قد نص على اعطاء الفرد حق النشر فيما يتعلق بصورته سواء كانت صورة فوتografية أم لوحة مرسومة ، وجعل نشر صورة شخص بدون رضائه جريمة جنائية إلا أن هناك بعض الاستثناءات ، تتمثل في :

- أ- الصور المأخوذة في إطار التاريخ المعاصر .
- ب- صور الأشياء والمناظر التي يظهر الفرد في خلفيتها .
- ت- صورة المواكب العامة . Public processions
- ث- الصور التي يتم تصميمها أصلًا لأغراض فنية .

وينطبق هذا القانون لمدة عشر سنوات بعد وفاة الشخص موضوع الصورة وخلال هذه الفترة لا يجوز نشر الصورة دون رضاء أقاربه .<sup>(١)</sup>

<sup>١</sup>- د/ يوسف الشيخ يوسف ، السابق ، ص ١٠٥ .



## المطلب الثاني

### تعريف الحق في الخصوصية (الحياة الخاصة)

#### تعريف الحياة الخاصة (الخصوصية) :

توجد تعريفات عديدة للخصوصية ، فهناك تعريفات فلسفية وأخرى قانونية ، ولن نسهب في هذه التعريفات ، ومن التعريفات الفلسفية للحياة الخاصة ، ما عرف الحياة الخاصة بأنها " العودة إلى ذاتية الشخص أو بأنها هي ما يجب الاحتفاظ به للشخص وحده بعيداً عن أعين الآخرين أو هي الحماية التي تمنع أعين الآخرين .<sup>(1)</sup>

وفيما يتعلق بالتعريف القانوني فقد وردت تعريفات فقهية وقانونية عديدة ، فقد عرفه القضاء الأمريكي الخصوصية في قضية شهيرة في كاليفورنيا بأنه "حق الفرد في أن يعيش حياته بعيداً عن فضول الآخرين دون أن يتعرض بغير رضائه أو رغبته للوضع تحت دائرة الضوء ، وهو باختصار حق الفرد أن يترك و شأنه " ، وبكلمات المحكمة :

" The right to live one's life in seclusion without being subjected to unwarranted and undesired publicity, in short it is the right to be let alone ".<sup>(2)</sup>

وفيما يتعلق بالتعريف القانوني فقد وردت تعريفات عديدة لعدم وجود تشريع يعرف الخصوصية .

ولن نسهب في عرض هذه التعريفات ولكننا سنكتفي بعرض أهم هذه التعريفات .

<sup>1</sup>- J. Ravanas : La protection des personnes contre la réalisation et la publication de leur image. Th. Aix. 1977, p. 128 et s.

<sup>2</sup>- Kerby V. Hall Roach Studies (1942) 53 cal. App. 2<sup>nd</sup>. 207, 127, 2d, pp. 571-572.



ومن هذه التعريفات للحق في الخصوصية تعريف معهد القانون الأمريكي الذي يعرف المساس بالخصوصية بأنها: " كل شخص ينتهي ب بصورة جدية وبدون وجه حق ، حق شخص آخر في ألا تصل أمره وأحواله إلى علم الغير ، وألا تكون صورته عرضه لأنظار الجمهور ، ويعتبر مسؤولاً أمام المعندي عليه" .<sup>(١)</sup>

وهكذا يدور تعريف الحياة الخاصة حول ثلاثة أفكار رئيسية :<sup>(٢)</sup>

- ١- فكرة السرية . *I idée de secret*
- ٢- فكرة السكينة . *I idée de tranquillité*
- ٣- فكرة الألفة . *I idée d intimate*

وفكرة السرية هي جزء من " كيان الإنسان لا يمكن انتزاعها منه وإلا تحول إلى أداة صماء خالية من القدرة على الإبداع الإنساني ، فالإنسان بحكم طبيعته له أسراره الشخصية ومشاعره الذاتية ، وصلاته الخاصة ، وخصائصه المتميزة ، ولا يمكنه أن يتمتع بهذه الملامح في إطار مغلق ، يحفظها وييهي لها سبيل " .<sup>(٣)</sup>

وفكرة السكينة عبر عنها القضاء الأمريكي في القضية السابقة<sup>(٤)</sup> الشهيرة التي نظرها القضاء الأمريكي وعبر عنها كذلك في مواقف عديدة حين عبر عن الخصوصية بأنها حق الفرد أن يترك و شأنه " *in the short in the right to be let alone*" .

وهذا الحق يفرض على الكافة التزام احترام هذه الخلوة وتلك الخصوصية فهو التزام سلبي بالامتناع وعدم التعرض أو التطفل .

وفكرة الألفة من أهم عناصر الحياة الخاصة إلى حد أن البعض عرف الحياة الخاصة بأنها " *الحديقة المغلقة للألفة* " *Jardin ferme de l intimate*" وعرفها البعض بأنها كل ما يتعلق

<sup>١</sup>- هذه المجموعة تسمى Restatement on law of Torts مشاراً إليها في ا/د/ حسام الدين كامل الأهوازي ، الحق في احترام الحياة الخاصة ، الحق في الخصوصية ، دراسة مقارنة ، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع .

<sup>٢</sup>- ا/د/ ممدوح خليل ، المرجع السابق ، ص ١٩١ .

<sup>٣</sup>- ا/د/ أحمد فتحي سرور ، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية ، الجزء الأول ، بند ٢٥٥ .

<sup>٤</sup>- راجع هذه القضية سابق الإشارة إليها في تعريف الخصوصية .



بخصوصية الشخص والتي لا تتعلق بغيره من حيث المبدأ وذهب بعض الفقهاء الفرنسيين إلى أن الألفة تكاد تتطابق مع الحياء *pudeur*.<sup>(١)</sup>

وآثار البعض تساؤلاً بمناسبة قضية الفنانة برجيب باردو حول ما إذا كان عرض فتاة شابة نفسها وهي شبه عارية على ملايين الأنظار فهل يخول هذا لصحفي على سبيل المثال أن يسترق النظر من خلال ثقب الباب ، لأنه لم يستطع مقابلتها ، ذهب أصحاب هذا التساؤل إلى الإجابة بالنفي .<sup>(٢)</sup>

## الحق في المعرفة:

أن الحديث عن العدالة الاجتماعية يبدأ بالصالح العام ، حيث يتم فهم أخلاقيات الصحافة (كالمهن الأخرى) ضمن تلازم الحقوق والواجبات ، وقد افترض كثيرون بأن "للجمهور حق المعرفة" وهو الأمر الذي تخدمه وسائل الإعلام العامة .

ويوضح جف غرينفيلد هذه الملاحظة بقوله أننا نستطيع تأكيد "حق المعرفة" دون طرح السؤال "حق معرفة ماذا؟" وأضاف أن "الحق في المعرفة" يرتكز على حقوق الأفراد والجماعات لامتلاك المعرفة الملائمة لإنجاز واجباتهم وللتأكيد على الحقوق الأخرى التي تعتمد عليها قدراتهم في إنجاز واجباتهم ، ويعرف مستوى المعلومات الملائمة لإنجاز الواجبات "ماهية الحق بالمعرفة" وثمة شيء قريب في هذه الحالة هو أن الجمهور يتشكل من الناحية الذين عليهم واجب المشاركة بصورة مسؤولة في العمليات الحكومية والحق في المعلومة هو الذي ييسر هذه المشاركة ، إلا أن الكشف المضلل للمعلومات غير الكاملة من قبل مصدر ما يفترض الجمهور أنه موثوق يعني خرقاً كبيراً لهذا الحق تماماً كما هو في حالة إخفاء المعلومات الوثيقة الصلة بالموضوع .<sup>(٣)</sup>

<sup>١</sup>- د/ممدوح خليل ، السابق ، ص ٢٠١ ، ٢٠٢ .

<sup>٢</sup>- راجع ا/د/ممدوح خليل بحر ، المرجع السابق ، ص ٣٠٣ .

<sup>٣</sup>- ليزا سول كهيل ، تحليل دراسة الحالة ، مقال منشور في مؤلف روبرت شمول ، مسئوليات الصحافة ، ترجمة: الفرد عصفور ، بدمشق وتحرير الدكتور/ رائد السمره ، ص ١٢٩ .



إن الأخبار مهمة ، كما يقول أحد الصحفيون ، تساعد على تزويد الناس بالمعلومات التي يحتاجونها لتشكيل اتجاهاتهم ولا تخاذ قرارات تعتمد عليها سلامة الأمة أو تعويضها أو تنفيتها ، وهذا لا يجعلنا جزءاً من النظام الحكومي ، وهو لا يعطينا و يجب لا يعطينا أي وضع رسمي أو شبه رسمي ، ولكن إلى المدى الذي تكون فيه الأمة على حسن اطلاع أو العكس تكون نحن الذين نساعدها أن تكون كذلك .<sup>(١)</sup>

ولقد طور رجال الصحافة عقيدة جديدة وهي " حق الشعب أن يعرف " ، ولقد صيغت هذه العبارة عام ١٩٤٥ على يد كنـت كوبـر (Cooper) المدير العام للأـسـوـسـتـنـدـيرـسـ في ذلك الوقت ، وكان اهـتمـامـهـ الرئـيـسيـ في ذلك الـوقـتـ كـسـرـ الـحـواـجـزـ أـمـامـ الـاتـصـالـاتـ الـعـالـمـيـةـ الـحـرـةـ ، وجـرـى تـحـسـينـ تـالـكـ الـعـقـيـدـةـ فيـ عـامـ ١٩٥٣ـ عـلـىـ صـفـحـاتـ كـتـابـ بـعـنـوانـ " حقـ الشـعـبـ أـنـ يـعـرـفـ " .<sup>(٢)</sup>

ويقول مؤلف هذا الكتاب (كروس) أن شئون الشعب هي شئون الشعب ، والشعب له الحق أن يعرف وحرية المعلومات هي تراثهم العادل ، ومن دون ذلك فإن مواطني الديمقراطية لم يفعلوا شيئاً سوى تغيير ملوكهم ".<sup>(٣)</sup>

وقد ورد مبدأ حق الشعب في المعرفة في مشروع قانون الخصوصية عام ١٩٧٤ بالولايات المتحدة الأمريكية ، وفي قانون الخصوصية والحق التربوي للعائل وقانون النقل العادل للأخبار ، وقد دعمت المحاكم في قرارات بارزة مثل قضية أوراق البنـاجـونـ عام ١٩٧١ ، وبصورة أكثر وضـوـحاـ قضـيـةـ رـادـيوـ رـدـليـونـ بـنـسـلـافـانـياـ عام ١٩٦٩ـ مـبـاـداـ حـقـ الـعـرـفـ ، وـقـضـتـ المحـكـمـةـ الـعـلـىـ فيـ قضـيـةـ رـادـيوـ روـلـيـونـ بـنـسـلـافـانـياـ ، مـضـيـفـةـ أـنـ هـذـاـ حـقـ يـعـودـ إـلـىـ "ـشـعـبـ كـلـ"ـ وـحـكـمـتـ المحـكـمـةـ أـنـهـ "ـحـقـ الـمـشـاهـدـيـنـ وـالـمـسـتـعـمـيـنـ وـلـيـسـ حـقـ الـمـذـيـعـيـنـ ...ـ (ـحـقـ الـجـمـهـورـ)ـ فـيـ الـوـصـولـ الـمـنـاسـبـ إـلـىـ الـأـفـكـارـ وـالـتـجـارـبـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ وـغـيرـهـ مـنـ الـأـفـكـارـ وـالـتـجـارـبـ .<sup>(٤)</sup>

<sup>١</sup>- أدونين نيومان ، مقال في كتاب مسؤوليات الصحافة ، د/ روبرت شمول ، ترجمة الفرد عصفور ، تدقيق وتحرير د/ رائد السمرة ، مركز الكتب الأردني ، ص ٢٧ .

<sup>٢</sup> .

.

<sup>٣</sup>- إيلي أميل ، العودة إلى هنـشـرـ ، خـمـسـ وـثـلـاثـونـ عـامـ عـلـىـ نـظـرـيـةـ الـمـسـؤـلـيـةـ الـاجـتمـاعـيـةـ ، مـقـالـ فيـ كـتـابـ دـ/ـ روـبـرـتـ شـمـولـ ، السـابـقـ ، صـ ٥٤ـ .

<sup>٤</sup>- روـبـرـتـ شـمـولـ ، السـابـقـ ، صـ ٥٦ـ (ـمـقـالـ إـلـيـ اـمـيلـ)ـ .



واستناداً إلى الوصول المناسب للأفكار والتجارب ، وإبان عملية الإرهاب الذي بسببه قتل الأطفال في مدينة أتلانتا بولاية جورجيا استندت الصحافة الوطنية العالمية وتمت تغطية جنازة كل طفل يقتل باهتمام بالغ إلى حد مبالغى فيه ، وفي إحدى الحالات وضع أحد المصورين وكان يبحث عن أفضل زاوية لتصوير العائلة التكلى ، قاعدة الكاميرا فوق نعش الطفل القتيل .<sup>(١)</sup>

## حق المعرفة والخصوصية والسيارات ذاتية القيادة :

تحتفل التشريعات بالنسبة لمحاولة إقامة التوازن ما بين الحق في المعرفة للجمهور والحق في الخصوصية بالنسبة للفرد ، ففي الولايات المتحدة الأمريكية ، حيث ينظر البعض ومنهم جينوفيز للموقف بشكل يوحى بأن الأمريكيين يريدون انتهاك حق الخصوصية ، ويتحقق تبادل الخصوصية بوعد بمشاهدة كل شيء يحدث داخل بيت شخص آخر ، وهذا واضح جداً في أخبار صحف الإثارة (التايلويد) حيث أن كاميرات صحف الإثارة مسلطة على حياة "الجمهور" ، ورغم أنها لا تعتبر أخباراً بالمعنى الحقيقي ، فإن صحفة التايلويد تنتهك الحياة العامة والخاصة .. وفي عملية إعطاء القراء والمشاهدين النظارات المتعمقة في الحياة الخاصة وال العامة للناس ، فإن صحفى التايلويد يلون الذي يعتقه الأفراد عن وسائل الإعلام بكل ، والأراء غير الموائية التي يربطها الناس باليابازى Paparazzi ، تنتقل إلى أشكال أخرى من الصحفة .<sup>(٢)</sup>

وترکز الرقابة التي تمارسها وسائل الإعلام على ما يذاع وما لا يذاع على مفهوم " حق الجمهور في المعرفة " public s right to know ، فالدور الأول لوسائل الإعلام يتمثل في نشر الحقائق للجمهور dissemination of fact to the public ، والخط الفاصل بين المباحث وغير المباحث يمكن في ملائمة القصص للمجتمع كل relevance of stories to the private community as awhole inform interesting فإن من حق وسائل الإعلام Media سلطة إعلانها للجمهور is less of a populous ، فحق المعرفة The right to know ليس حقاً قانونياً كاملاً legal right بل مسؤولية أعطاها موزعوا المعرفة لأشخاصهم والمجال الذي يستدعي حق

<sup>١</sup>- جف غرينفيلد ، الاحترام المهذب ، مقال في كتاب روبرت شمول ، السابق ، ص ٦٢ .

<sup>2</sup>- Bo Wheeler : Op. cit., p. 5.



التعريف للمسألة عند انتهاء حكم الخصوصية<sup>(١)</sup> Move of achatde the disbrutors of knowledge gave to themselves<sup>(٢)</sup>.

## ثانياً: حرية الإعلام حق مؤكد في المواثيق الدولية

نصت العديد من المواثيق الدولية على حرية الإعلام ، نذكر منها :

- ١- المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٠ ديسمبر ١٩٤٨) تنص على أن " لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة ، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأية وسيلة دونما اعتبار للحدود " .
- ٢- المادة ١ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان (روما ٤ نوفمبر ١٩٥٠) تنص على: " لكل إنسان الحق في حرية التعبير ، هذا الحق يشمل حرية اعتناق الآراء وتلقي وتقديم المعلومات والأفكار دون تدخل من السلطة العامة وبصرف النظر عن الحدود الدولية ، وكذلك دون اخلال بحق الدولة في أن تطلب الترخيص بنشاط مؤسسات الإذاعة والتلفزيون والسينما " .
- ٣- الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (سان جوسيه في ٢٢ نوفمبر ١٩٦٩) المادة ١٣ (حرية الفكر والتعبير) من الاتفاقية تنص على: " لكل إنسان الحق في حرية الفكر والتعبير ويشمل هذا الحق حريته في البحث عن مختلف أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين ، دونما اعتبار للحدود سواء شفاهة أو كتابة أو طباعة أو في قالب فني أو بأية وسيلة تختارها .
- ٤- المادة ٩ من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب إذ تنص على أنه:
  - ١- من حق كل فرد أن يحصل على المعلومات .
  - ٢- يحق لكل إنسان أن يعبر عن أفكاره وينشرها في إطار القوانين واللوائح .

<sup>١</sup>- Bo Wheeler, Don t dhoot. The Ethics of news, p. 2.

<sup>٢</sup>- Genovese, Op. cit., p. 3.



وتنص المادة ٤٧ من الدستور المصري السابق (١٩٧٠) على أن " حرية الرأي مكفولة لكل إنسان التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو التصوير وغير ذلك من وسائل التعبير في حدود القانون والنقد الذاتي والنقد البناء ضمان لسلامة البناء الوطني " .

## الحق في الإعلام :

وحتى يتحقق التوازن بين الإعلام أو النشر وبين المسئولية تجاه المجتمع يجب أن يلتزم الإعلام بعدة أمور :

- ١- صدق ما ينشره .
- ٢- موضوعية العرض وحيادته دون المبالغة .
- ٣- حسن النية بالبعد عن الانحراف ، ويقع على القضاء دور الرقابة لحفظ هذا التوازن من حق الخصوصية وحق النشر خاصة ، ومن التطبيقات الهامة في ذلك ما قررته المحكمة الاتحادية العليا ، بأن أزمة ووترجيت الخاصة بالرئيس الأمريكي الأسبق ريتشارد نيكسون حيث خلصت المحكمة إلى أنه بعد الموازنة بين مصلحة الرئيس السابق نيكسون المتمثلة في حفظ سرية بعض أوراقه أثناء الرئاسة وبين المصلحة العامة في جعلها المادة الأرشيفية المفتوحة ، فإن المحكمة تود أن تشير إلى الطبيعة المحدودة جداً للتطفل أو انتهاك الخصوصية ، وحيث أن نيكسون شغل منصبًا عاماً ، وحيث أن الصعوبة متحققة في عدم القدرة على التمييز بين الأوراق التي تعتبر وثائق وأوراق عامة على نحو مرضي ، وحيث أن المصلحة العامة راجحة هنا فإن حق الرئيس في الخصوصية لم ينتهك في هذه الحالة حيث أعلنت أوراقه للملا

(١) .

ونود التنبيه إلى أن حقوق الخصوصية والنشر بالولايات المتحدة الأمريكية ليست مطلقة فالتعديل الأول للدستور الأمريكي يضمن حرية الحديث والصحافة ، ويعطي التعديل الأول أولوية بحق الجمهور في معرفة الأحداث ذات الأهمية أن تستخدم بدون موافقة إذا ما تم ذلك لأغراض

<sup>١</sup>- ا/ عزيزة الشريف : المعادلة الإعلامية بين حرية التعبير وأمن الجماعة والفرد ، بحث مقدم لمؤتمر الإعلام والقانون ، جامعة حلوان ، ٥ مارس ١٩٩٩ ، ص ٢٩ .



تعليمية أو أغراض معلوماتية ، وهذا يمكن وسائل الإعلام الإخبارية في الاستخدام العلني لاسم الشخص ، صورته أو خواصه الأخرى بدون موافقة لأغراض التحرير .

ورفضت المحكمة الأمريكية دعوى قضائية ادعى فيها المدعون بأن شركة فيسبوك تتبع المستخدمين الذين خرجموا من الخدمة بسبب عدم وجود أضرار اقتصادية واقعية وكان المدعون قد ادعوا أن الشركة تتبع المستخدمين بعد خروجهم من موقع الإعلام الاجتماعي . وكان ذلك حكم المحكمة في سان فرانسيس ب كاليفورنيا لفشل المدعين إثبات الخسارة الاقتصادية<sup>(١)</sup> Economic harm or loss San Jose, California .

وفي كندا وفي دعوى جماعية ضد الفيسبروك للاعتداء على حقوق الخصوصية قبلتها المحكمة على الرغم من أن شروط استخدام الشركة تتطلب رفع جميع الدعوى القضائية في ولاية كاليفورنيا .<sup>(٢)</sup>

<sup>١</sup>- Reuter 2.3 yul. 2017: 4 p m et. [www.businessinside.com](http://www.businessinside.com) gyude the rey out a law suit alleging Facebook tracks logged realistic users because there was no realistic economic harm

<sup>٢</sup>- Cout gives thumbs-up to privacy law suit against Facebook sean fine-gana 23-2017.